

جُزْءٌ فِيهِ ضَعْفُ حَدِيثٍ:

(مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ،
مِنْ يَوْمٍ عَرَفَتْهُ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ،
فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟)

دِرَاسَةٌ حَدِيثِيَّةٌ أَثَرِيَّةٌ عِلْمِيَّةٌ مَنْهَجِيَّةٌ فِي الْحُكْمِ عَلَى أَسَانِيدِ
الْحَدِيثِ عَلَى أَصُولِ أَهْلِ الْحَدِيثِ شَرَّفَهُمُ اللَّهُ
وَمَعَهُ: تَخْرِيجُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْمُبَاهَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ

تَخْرِيجُ

لِلْإِمَامِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ
عَلَى عِلْمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

غَفَرَ اللَّهُ لَهُ،
وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

جُزءٌ فيه صَغَفُ حَرِيث:

(ما من يوم أكثر من أن يُعتق الله فيه عبداً من النار،
من يوم عرفة، وإنه لَنِدْفُو، ثُمَّ يُبَاهِي يَوْمَ الْمَلَائِكَةِ،
فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَذَا؟)

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٦ م



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جزء فيه ضعف حديث:

(ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار،
من يوم عرفة، وإنه ليدنو، ثم يباهي بهم الملائكة،
فيقول: ما أراد هؤلاء؟)

دراسة حديثة أثرية علمية منهجية في الحكم على أسانيد
الحديث على أصول أهل الحديث شرفهم الله
ومعه: تخريج الأحاديث الواردة في المباحة يوم عرفة

تخريج

إلى الحسن بن علي بن حسين بن علي بن أبي العريش الأثرى

غفر الله له،
ولشيخه، وللمسلمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ضَعْفِ حَدِيثٍ: (مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو^(١))، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ٥٦٨ ح ١٣٤٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ١٥٢ ح ٣٩٨٢)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ص ٤٦٤ ح ٣٠٠٣)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «السُّنَنِ» (ص ٤٦٢ ح ٣٠١٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ١١٨)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَى» (ج ١ ص ٤٢٣ ح ١٧٢٢)، وَفِي «فَضَائِلِ الْأَوْقَاتِ» (ص ٣٥٢ ح ١٨٠)، وَالِدَّارِقُطْنِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ج ٢ ص ٢٦٣ ح ٧٦٦)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٤٣٣ ح ٢٨٢٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ١٠ ص ٦٤ ح ٩١٣٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ٤٠٣ ح ١٧١٩)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٩ ص ٢٩٨)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي

(١) وَقَعَ فِي أَصْلِ: «الصَّحِيحِ» لِابْنِ خُزَيْمَةَ «لَيَدْنُو»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَرَاجِعِ الْأُخْرَى.

«المُسْتَخْرَجِ» (ج ٢ ص ٣٧٣ ح ٣٤٧٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «المُسْنَدِ المُسْتَخْرَجِ» (ج ٤ ص ٢٧ ح ٣١٣٨)، وَابْنُ الجَوْزِيِّ فِي «مُثِيرِ الغَرَامِ» (ص ١٨٠)، وَأَبُو طَاهِرِ المُخَلَّصِ فِي «المُخْلِصِيَّاتِ» (ج ٢ ص ١٧٩ ح ١٣١٨)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ» (ص ١٥٢ ح ٦)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «المُعْجَمِ» (ج ١ ص ٥٢٤)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ٩ ص ٢٣٠)، وَ(ج ١٢ ص ٥٠٤)، وَأَبُو بَكْرٍ النِّسَابُورِيُّ فِي «الزِّيَادَاتِ عَلَى كِتَابِ المُزَنِيِّ» (ص ٣٤٩ ح ٢١٣)، وَابْنُ المُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ العَالَمِينَ» (ج ٢ ص ٦٦٨ ح ١١٦٥)، وَ(ج ٢ ص ٦٦٨ ح ١١٦٦)، وَ(ج ٢ ص ٦٦٩ ح ١١٦٧)، وَ(ج ٢ ص ٦٦٩ ح ١١٦٨)، وَ(ج ٢ ص ٦٦٩ ح ١١٦٩)، وَ(ج ٢ ص ٦٧٠ ح ١١٧٠)، مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُوسُفَ، يَقُولُ: عَنِ ابْنِ المُسَيَّبِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ بِالْفَاظِ عِنْدَهُمْ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: الإِنْقِطَاعُ؛ فَإِنَّ يُونُسَ بْنَ يُوسُفَ اللَّيْثِيَّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَعِيدِ بْنِ

المُسَيَّبِ.

قُلْتُ: وَقَدْ بَحَثْتُ كَثِيرًا، وَلَمْ أَجِدْ لَهُ تَصْرِيحًا بِالسَّمَاعِ مِنْهُ، وَالسَّنَدُ المُعْنَعُنُ

غَيْرُ مُتَّصِلٍ حَتَّى يَثْبُتَ اللِّقَاءُ، وَالسَّمَاعُ بَيْنَ التَّلْمِيذِ وَشَيْخِهِ، وَهَذَا الَّذِي عَلَيْهِ

جُمْهُورٌ «أَهْلُ الْحَدِيثِ»، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ الصَّحِيحُ، وَهُوَ شَرْطُ الْإِمَامِ
الْبُخَارِيِّ رحمته الله.^(١)

قَالَ الْإِمَامُ التَّوَوِيُّ رحمته الله فِي «الْمَنْهَاجِ» (ج ١ ص ١٢٨): (وَهَذَا الَّذِي صَارَ
إِلَيْهِ «مُسْلِمٌ»، قَدْ أَنْكَرَهُ الْمُحَقِّقُونَ، وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي صَارَ إِلَيْهِ ضَعِيفٌ، وَالَّذِي رَدَّهُ
هُوَ الْمُخْتَارُ الصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ أَيْمَةٌ هَذَا الْفَرَنْ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَالْبُخَارِيُّ،
وغيرَهُمَا). اهـ

الثَّانِيَةُ: سَمَاعُ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ مِنْ أَبِيهِ فَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ،
وإنَّمَا يَرْوِي عَنْ أَبِيهِ مِنْ كِتَابٍ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ وَرَوَاتُهُ عَنْ أَبِيهِ وَجَادَةٌ مِنْ كِتَابِهِ، قَالَهُ أَحْمَدُ
وَابْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمَا وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ قَلِيلًا)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ:
(ضَعِيفٌ، وَحَدِيثُهُ عَنْ أَبِيهِ كِتَابٌ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ)^(٢)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ حَدِيثُهُ
بِشَيْءٍ)، وَقَالَ مَرَّةً: (مَخْرَمَةٌ، لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ)، وَقَالَ ابْنُ مُخْرَزٍ: (وَسَمِعْتُ يَحْيَى
بْنَ مَعِينٍ، وَسُئِلَ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ؟ فَقَالَ: كِتَابٌ)، وَقَالَ ابْنُ
الْمَدِينِيِّ: (لَعَلَّهُ سَمِعَ الشَّيْءَ الْيَسِيرَ، وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا بِالْمَدِينَةِ يُخْبِرُنِي عَنْ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ
كَانَ يَقُولُ فِي شَيْءٍ: «سَمِعْتُ» أَبِي)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (صَالِحُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ

(١) انظُر: «اِخْتِصَارَ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص ١٨)، وَ«النُّكْتِ عَلَى كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢

ص ٧٧)، وَ«شَرْحَ عِلَلِ التَّرْمِذِيِّ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ص ٢١٤)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَّائِيِّ (ص ١٢٥).

(٢) قُلْتُ: وَلَمْ يَضَعْفُهُ سِوَى يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ رحمته الله، وَلَعَلَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ عَدَمِ سَمَاعِهِ مِنْ أَبِيهِ.

النَّسَائِيُّ: (لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ)، وَقَالَ مَخْرَمَةٌ: (قَالَ قَرَأْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بُكَيْرٍ)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَمْ أَسْمَعْ مِنْ أَبِي شَيْئًا)، وَقَالَ مُوسَى بْنُ سَلَمَةَ: (أَتَيْتَ مَخْرَمَةَ بْنَ بُكَيْرٍ فَقُلْتُ لَهُ حَدَّثَكَ أَبُوكَ فَقَالَ لَمْ أُدْرِكْ أَبِي وَلَكِنْ هَذِهِ كُتْبُهُ)، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: (لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا وَهُوَ حَدِيثُ الْوَتْرِ)، وَقَالَ السَّاجِيُّ: (صَدُوقٌ، وَكَانَ يُدَلِّسُ)^(١)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (عَنْ مَخْرَمَةَ أَحَادِيثَ حَسَانَ مُسْتَقِيمَةً، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ مِنْ غَيْرِ رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ مَا يَرَوِي عَنْهُ)، وَقَالَ مَرَّةً: (فِي سَمَاعِهِ عَنْ أَبِيهِ بَعْضَ النَّظَرِ)^(٢).

(١) وَالْمُرَادُ هُنَا الْإِزْسَالُ؛ فَكَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسَمِّي الْإِزْسَالَ: بِالتَّوَدُّعِ، وَهُوَ الْمُوَافِقُ هُنَا لِلْمُرَادِ؛ فَلَمْ يَصِفْهُ أَحَدٌ بِالتَّوَدُّعِ، فَاتَّبَعَهُ.

(٢) انظُرْ: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٧ ص ٣٢٤)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٧٠)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لَهُ (ص ٤٥)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْدِيبِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٧٣٧)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ١١٠)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٤ ص ٢٢٢)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٨ ص ٤١٥)، وَ«الْمَرَّاسِيلَ» لَهُ (ص ٢٢٠)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٢٨٦)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٤ ص ٣٠٥)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٣٨١)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٨ ص ١٦)، وَ«بَحْرَ الدَّمِ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٤٨)، وَ«سُؤَالَاتِ ابْنِ الْجُنَيْدِ» لِابْنِ مَعِينٍ (ص ٧٢)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص ٢٧٥)، وَ«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص ٢٩٦)، وَ«الْكَامِلَ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ١٧٥)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٧ ص ٥١٠)، وَ«مَشَاهِيرَ عُلَمَاءِ الْأُمَّصَارِ وَأَعْلَامِ فُقَهَاءِ الْأَفْطَارِ» لَهُ (ص ٢٢٢)، وَ«مَعْرِفَةَ الرِّجَالِ» لِابْنِ مَعِينٍ (ص ٨٣-برِوَايَةِ: ابْنِ مُحَرِّزٍ)، وَ«التَّارِيخَ» لِابْنِ مَعِينٍ (ج ١ ص ١١١ وَ ٢٠٨ وَ ٢١٨-برِوَايَةِ: الدُّورِيِّ)، وَ(ج ٢ ص ٢٨١-برِوَايَةِ: الدُّورِيِّ).

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١ ص ١٧٠- رِوَايَةٌ: ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ):

سَمِعْتُ حَمَادَ الْخِطَّاطِ يَذْكُرُ عَنْ مَخْرَمَةَ، قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ أَبِي شَيْئًا). اهـ

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١ ص ٣٩٦- رِوَايَةٌ: ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ):

سَمِعْتُهُ مِنْ حَمَادِ الْخِطَّاطِ، قَالَ: أَخْرَجَ مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ كُتُبًا، فَقَالَ: هَذِهِ كُتُبُ أَبِي،

لَمْ أَسْمَعْ مِنْ أَبِي شَيْئًا^(١)). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ» (ج ٢ ص ١٦٤- رِوَايَةٌ: ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ): (مَخْرَمَةُ

بْنُ بُكَيْرٍ، ثِقَةٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ شَيْئًا). اهـ

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج ٣ ص ١٣١- رِوَايَةٌ: ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ):

حَدَّثَنَا حَمَادُ الْخِطَّاطِ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: لَمْ أَسْمَعْ مِنْ أَبِي شَيْئًا). اهـ

قُلْتُ: وَبَيْنَ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ قَرَأَ فِي كِتَابِ أَبِيهِ.

فَعَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ: مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ: (قَرَأْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بُكَيْرٍ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١ ص ١٧٠- رِوَايَةٌ: ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ) مِنْ

طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(١) انظر: «الضعفاء» للعلفيلي (ج ٢ ص ٢٢٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٨ ص ١٦): (مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ أَبِيهِ، رَوَى عَنْهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، يُعَدُّ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ هَلَالٍ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بْنَ خَالِدِ الْخَيَّاطِ قَالَ: أَخْرَجَ مَخْرَمَةَ بْنَ بُكَيْرٍ كُتُبًا، فَقَالَ: هَذِهِ كُتُبُ أَبِي لَمْ أَسْمَعْ مِنْهَا شَيْئًا). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا إِشَارَةٌ مِنَ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَى عَدَمِ سَمَاعِ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ.

* وَلِذَلِكَ لَمْ يُخْرَجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» لَا عَنْ أَبِيهِ، وَلَا غَيْرِهِ، فَاتَّبَعَهُ.

وَقَدْ أَعَلَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَطَّانِ فِي «بَيَانِ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ» (ج ٢ ص ٣٦٩)؛ أَحَادِيثَ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ، فَقَدْ ذَكَرَهَا فِي: (بَابِ ذِكْرِ أَحَادِيثِ أُوْرَدَهَا عَلَى أَنَّهَا مُتَّصِلَةٌ وَهِيَ مُنْقَطِعَةٌ، أَوْ مَشْكُوكٌ فِي اتِّصَالِهَا). اهـ

قُلْتُ: فَخُلَاصَةُ الْأَمْرِ أَنَّ رِوَايَتَهُ وَجَادَةٌ مِنْ كِتَابِ عَنْ أَبِيهِ، وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» لِأَحَادِيثِ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، أَبِيهِ، وَقَدْ جَمَعْتُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ مَعَ الْكَلَامِ عَلَيْهَا فِي كِتَابِي: «جُزْءٌ فِيهِ؛ أَحَادِيثُ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ - جَمْعٌ وَدِرَاسَةٌ».

قُلْتُ: وَقَدْ انْتَقَدَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى الْإِمَامِ مُسْلِمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ.

قَالَ الْحَافِظُ الرَّشِيدُ الْعَطَّارُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عُرَرِ الْفَوَائِدِ الْمَجْمُوعَةِ» (ص ٣٢٤): (وَقَدْ انْتَقَدَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَلَى مُسْلِمٍ إِخْرَاجَهُ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَايِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (ص ٢٧٥): (أَخْرَجَ لَهُ: مُسْلِمٌ عَنْ أَبِيهِ عِدَّةٌ أَحَادِيثَ، وَكَانَتْ رَأَى الْوِجَادَةَ سَبَبًا لِلاتِّصَالِ، وَقَدْ انْتَقَدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ). اهـ

* وَأَحَادِيثُ الْوِجَادَةِ قَدْ تَكُونُ فِيهَا عِلَّةٌ؛ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.^(١) قُلْتُ: وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ مَحْرَمَةٌ عَنْ أَبِيهِ، وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ، وَأَحَادِيثُهُ ضَيْقَةُ الْمَخْرَجِ؛ لِأَنَّهُ يَتَفَرَّدُ بِهَا.

قَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «أَخْبَارِ الدَّجَالِ» (ص ٩٣)؛ عَنْ حَدِيثٍ آخَرَ: (هَذَا حَدِيثٌ جَيِّدٌ الْإِسْنَادِ ضَيْقُ الْمَخْرَجِ لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ). اهـ

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ٤٠٣): (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا ذُهُولٌ مِنْهُ رَحِمَهُ اللهُ؛ بَلْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ٥٦٨ ح ١٣٤٨).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمُعْجَمِ» (ج ١ ص ٥٢٥): (أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ وَأَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَاسْتَدْرَكَ الْحَاكِمُ لَهُ عَجَبًا). اهـ

(١) وَيَأْتِي تَحْرِيرُ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فِي جُزءٍ مُتَفَرَّدٍ فِي سِلْسِلَتِنَا: «سِلْسِلَةُ أَصُولِ عِلْمِ الْحَدِيثِ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (ج ١٢ ص ٥٠٤)؛ عَقِبَهُ:

(إِسْنَادُهُ حَسَنٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الطَّبْرَانِيُّ رحمته فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ١٠ ص ٦٥): (لَا

يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَائِشَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ أَعْلَى أَهْلُ الْعِلْمِ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنْ رِوَايَةِ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ،

وَأَنَّهُ أَخْطَأَ فِيهَا.^(١)

قُلْتُ: وَلَهُ إِسْنَادٌ آخَرٌ مَوْقُوفٌ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها.

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ٥ ص ١٧ ح ٢٧٣٨) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ

بِنِ حَسَنِ^(٢)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُثْمَانَ^(٣)

(١) وَانظُرْ عَلَى سَبِيلِ الْمَثَلِ: «الْعِلَلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٢ ص ٢٦٠)، وَ(ج ٣ ص ٤٥٨)، وَ«الْعِلَلُ»

لِلدَّرَقُطْنِيِّ (ج ٤ ص ٣٤٣)، وَ(ج ٧ ص ٢١٢)، وَ(ج ١٠ ص ١٢٥)، وَ(ج ١٥ ص ١٩٥).

(٢) هُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ حَرْبِ السُّلَمِيِّ.

وَانظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٦ ص ٣٦١).

(٣) هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ، رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَرَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ،

وَمُسْلِمٌ، وَالنَّسَائِيُّ.

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ١٠١٨): عَنْهُ: (وَكَانَ ثِقَةً). اهـ

وَذَكَرَهُ ابْنُ جَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٧ ص ٦٥٥).

انظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٣٣ ص ١٢٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٢ ص ٣٣)،

وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٩ ص ٤٠٦)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٩ ص ١٣).

قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (يَوْمٌ عَرَفَةَ يَوْمَ الْمُبَاهَاةِ، قِيلَ لَهَا: وَمَا يَوْمُ الْمُبَاهَاةِ؟ قَالَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَنْزِلُ اللَّهُ يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، يَدْعُو مَلَائِكَتَهُ، وَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي، شُعْنًا غُبْرًا، بَعَثْتُ إِلَيْهِمْ رَسُولًا فَأَمَّنُوا بِهِ، وَبَعَثْتُ إِلَيْهِمْ كِتَابًا فَأَمَّنُوا بِهِ، يَأْتُونَنِي مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، يَسْأَلُونِي أَنْ أَعْتِقَهُمْ مِنَ النَّارِ، فَقَدْ أَعْتَقْتُهُمْ، فَلَمْ يَرِ يَوْمًا أَكْثَرَ أَنْ يُعْتَقَ فِيهِ مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ).

وَذَكَرَ هَذَا الطَّرِيقَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٩ ص ٢٩٩).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ أَبُو عَقِيلٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ٩ ص ٤٦٠)؛ فَقَالَ: (أَبُو عَقِيلٍ مَوْلَى لِبْنِي زُرَيْقٍ: سَمِعَ عَائِشَةَ، رَوَى عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُثْمَانَ، سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ ذَلِكَ). اهـ

قُلْتُ: هَكَذَا، لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا؛ فَهُوَ مَجْهُولٌ.

وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ: مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَوْفُوفًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٨٨٧): (أَبُو بَكْرٍ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

الْأَنْصَارِيُّ الْأَوْسِيُّ، الْمَدَنِيُّ: مَقْبُولٌ، مِنَ السَّادِسَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَلَيْسَ كَمَا قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ بَلْ ثِقَةٌ، فَلَيْسَتْ دَرْكُ عَلِيِّ ابْنِ حَجَرٍ.

(١) أَمَّا حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه:

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ إِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَبْهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ^(١))، فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَتُونِي شُعْنًا غُبْرًا ضَاحِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ؛ فَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: أَيُّ رَبِّ فِيهِمْ فَلَانٌ يَزُوهُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَمَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ عَتِيقًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

وَلَهُ طَرِيقَانِ عَنْهُ: -

(١) أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ خَرِيمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٣٣٨ ح ٢٨٤٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٥ ص ٤٩٧ ح ٣٧٧٤)، وَفِي «فَضَائِلِ الْأَوْقَاتِ» (ص ٣٥٤ ح ١٨١)، وَالْبُغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٧ ص ١٥٩ ح ١٩٣١)، وَابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٩ ص ٢٩٩)، وَالْبَزَّازُ فِي «المُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٨ ح ١١٢٧-كَشَفُ الْأُسْتَارِ)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ٢٢٦ ح ١٧٧-كِتَابُ: الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مُثِيرِ الْغَرَامِ» (ص ١٨٠)، وَالْخَلَعِيُّ فِي «الْخَلَعِيَّاتِ» (ص ١٥٣ ح ٣٥٥)، وَقَوَامُ السُّنَّةِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ» (ج ١

(١) قُلْتُ: فَلَمْ يَبْتَأْ أَيُّ حَدِيثٍ فِي نُزُولِ اللَّهِ تَعَالَى فِي يَوْمِ عَرَفَةَ بِخُصُوصِيَّتِهِ؛ بَلْ يَنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مُطْلَقًا، هَذَا الثَّابِتُ، وَلَمْ يَبْتَأْ أَنَّهُ يَنْزِلُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي النَّهَارِ، فَانْتَبَهَ.

ص ٢٥٢ ح ٣٨٤)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِي الْخَمِيسِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٧)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٥ ص ٣١٥)، وَاللَّكَايُ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (٧٥١)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢ ص ٦٦١ ح ١١٥٨)، وَ(ج ٣ ص ٦٦٤ ح ١١٦٠)، وَأَبُو الْقَاسِمِ ابْنُ السَّمَرَقَنْدِيِّ فِي «الْمَجْلِسِ الثَّلَاثِ وَالْعَشْرِينَ وَمِائَةً مِنْ أَمَالِيهِ» (ج ٢ ص ٦٦١-صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، وَأَبُو سَعْدِ بْنِ الْبَغْدَادِيِّ فِي «الْأَوَّلِ وَالثَّانِي مِنْ حَدِيثِهِ» (ج ٢ ص ٦٦١-صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «فَضْلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» (ص ١٣٣) مِنْ طَرِيقِ مَرْزُوقٍ، هُوَ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقِ الْبَاهِلِيِّ، وَإِنْ كَانَ صَدُوقًا، إِلَّا أَنَّهُ لَهُ أَوْهَامٌ فِي

الْحَدِيثِ، وَيَتَفَرَّدُ بِمَنَاكِيرَ عَنِ الْمَشَاهِيرِ^(١).

الثانية: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ تَدْرُسِ الْمَكِّيِّ أَبُو الزُّبَيْرِ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ،

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمُرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ» مِنَ الْمُدَلِّسِينَ، وَقَدْ وَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ

بِالتَّدْلِيسِ^(٢).

(١) انظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٧٤٥)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٨ ص ١٠١)، وَ«تَهْذِيبَ

الْكَمَالِ» لِلمِزِّيِّ (ج ٢٢ ص ٢٢٥)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٣ ص ١٠٠٧)، وَ«دِيَوَانَ الضُّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ

(ص ٣٠٥).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ رحمته فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٣٣٨): (أَنَا أَبْرَأُ مِنْ

عُهُدَةِ مَرْزُوقٍ). اهـ

قُلْتُ: فَبَرِيءُ الْحَافِظُ ابْنُ خُزَيْمَةَ رحمته مِنْ عُهُدَتِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٤٥٩ ح ٢٠٩٣)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي

«صَحِيحِهِ» (٣٨٥٣)، وَالْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٨ ح ١١٢٧-كَشَفُ

الْأَسْتَارِ)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «فَضْلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» (ص ٤٢ ح ٢٦)، وَقِوَامُ السُّنَّةِ

الْأَضْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ٢ ص ٢١ ح ١٠٦٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ

عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، وَعُثْمَانُ بْنُ حَفْصِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ

أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلَ عِنْدَ

اللَّهِ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هِيَ أَفْضَلُ أَمْ عِدَّتُهُنَّ

جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: هِيَ أَفْضَلُ مِنْ عِدَّتِهِنَّ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَفِيرًا

يَعْفُرُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ، وَمَا مِنْ يَوْمٍ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَيَّ

السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَبَاهِي بِأَهْلِ الْأَرْضِ أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي سُعْنًا

غُبْرًا ضَاحِينَ جَاءُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ لَمْ يَرَوْا رَحْمَتِي، وَلَمْ يَرَوْا عَذَابِي، فَلَمْ أَرْ

يَوْمًا أَكْثَرَ عَتِيقًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ).

(٢) انظر: «تعريف أهل التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُؤْصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لابنِ حَجَرَ (ص ١٠٨)، و«أَسْمَاءُ الْمُتَدَلِّسِينَ»

للسُّبُوْطِيِّ (ص ٩١)، و«التَّيْسِينَ لِأَسْمَاءِ الْمُتَدَلِّسِينَ» لِسَبْطِ ابْنِ الْعَجَّيِّيِّ (ص ٥٤)، و«الْمُتَدَلِّسِينَ» لِأَبِي زُرْعَةَ بْنِ

الْعِرَاقِيِّ (ص ٨٨)، و«مُدْكِرَةٌ فِي دُرُوسِ عِلَلِ الْمُتَدَلِّسِينَ» لِشَيْخِنَا فَوْزِيِّ الْأَثَرِيِّ (ج ٢ ص ٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأُولَى: مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، وَهُوَ يُخْطِئُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٩ ص ٨٣): (يُغْرِبُ

وَيُخْطِئُ). اهـ.

وَعُثْمَانُ بْنُ حَفْصٍ الْأَزْدِيُّ، مَجْهُولٌ لَمْ أَقِفْ لَهُ تَرْجَمَةً.

الثَّانِيَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ الْعُقَيْلِيُّ، وَهُوَ لَهُ أَوْهَامٌ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (لَيْسَ عِنْدِي بِذَلِكَ)،

وَقَالَ الدَّهَبِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: (رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مَرْوَانَ الْعُقَيْلِيَّ

وَحَدَّثَ بِأَحَادِيثَ وَأَنَا شَاهِدٌ وَلَمْ أَكْتُبْهَا، وَكَتَبَهَا أَصْحَابُنَا، وَكَانَ يَرُوي عَنْ عُمَارَةَ

بْنَ أَبِي حَفْصَةَ، تَرَكْتُهُ عَلَى عَمْدٍ وَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ كَأَنَّهُ ضَعْفَةٌ).^(١)

(١) انظر: «تَهذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٦ ص ٣٨٧)، وَ«تَهذِيبَ التَّهذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٩ ص ٤٣٥)،

وَ«تَقْرِيبَ التَّهذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٠٦)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ٩٨)،

وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٤ ص ١٣٣)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِأَبِي زُرْعَةَ (ج ٣ ص ٨٢٧)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي

حَاتِمٍ (ج ٨ ص ٨٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٢٦٣)، وَ«دِيَوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ص ٣٧٤)، وَ«بَحْرَ

الدَّمِّ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٤٢)، وَ«التَّارِيخَ وَالْعِلَلَ» لِابْنِ مَعِينٍ (ج ٢ ص ١٢٩ - بِرِوَايَةٍ: الدُّورِيِّ).

جُزءٌ فِيهِ؛ ضَعْفُ حَدِيثِ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ...»

الثَّالِثَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ تَدْرُسَ الْمَكِّيَّ أَبُو الزُّبَيْرِ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمُرْتَبَةِ الثَّالِثَةِ» مِنَ الْمُدَلِّسِينَ، وَقَدْ وَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ بِالتَّدْلِيسِ.^(١)

قَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٣ ص ٢٥٣): (رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَفِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ الْعُقَيْلِيُّ وَثَقَّهُ ابْنُ مَعِينٍ وَابْنُ حِبَّانَ، وَفِيهِ بَعْضُ كَلَامٍ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ رِجَالِ الصَّحِيحِ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٢٨ ح ١١٢٨-كَشَفُ الْأَسْتَارِ)، وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي «مُعْجَمِ شَيْوْخِهِ» (ج ١ ص ٣٢٦)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٩ ص ٩٩)؛ مُخْتَصَرًا، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢ ص ٦٢٢ ح ١١٥٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي كَامِلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، هُوَ عَاصِمُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي شُعْنًا غُبْرًا جَاءُوا مِنْ كُلِّ فِجٍّ عَمِيقٍ ضَاجِّينَ؛ يَسْأَلُونَنِي رَحْمَتِي وَلَمْ يَرَوْنِي، وَيَتَعَوَّدُونَ بِي مِنْ عَذَابِي وَلَمْ يَرَوْنِي. لَا تَرَى يَوْمًا أَكْثَرَ عَتِيقًا أَوْ عَتِيقَةً مِنَ النَّارِ مِنْهُ، لَا يَغْفِرُ اللَّهُ فِيهِ لِمُخْتَالٍ).

(١) انظر: «تعريف أهل التقدس بمراتب الموصوفين بالتدليس» لابن حجر (ص ١٠٨)، و«أسماء المدلسين» للشيوطي (ص ٩١)، و«التبيين لأسماء المدلسين» لسبط ابن العجوي (ص ٥٤)، و«المدلسين» لأبي زرعة بن العراقي (ص ٨٨)، و«مذكرة في دروس علل المدلسين» لشيخنا فوزي الأثري (ج ٢ ص ٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: عاصمُ بنُ هلالِ البارقِي أَبُو النَّضْرِ البَصْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ رحمته فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٤٧٤): (فِيهِ لِينٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رحمته فِي «الْكَامِلِ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ» (ج ٦

ص ٤٠٧): (وَعَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ لَيْسَ يَتَابَعُهُ عَلَيْهِ الثَّقَاتُ). اهـ

الثَّانِيَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ تَدْرَسَ الْمَكِّيُّ أَبُو الزُّبَيْرِ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ،

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرَ فِي «الْمُرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ» مِنَ الْمُدَلِّسِينَ، وَقَدْ وَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ

بِالتَّدْلِيسِ.^(١)

قَالَ الْبَزَّازُ: (لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا

عَاصِمٌ). اهـ

وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٩ ص ٩٩): (قَالَ لَنَا عَبْدَانُ كَانَ النَّاسُ يَرَوْنَ

أَنَّهُ عَاصِمٌ بْنُ هِلَالٍ وَكَانَ أَبُو كَامِلٍ يَوْمِيٌّ إِلَى أَنَّهُ يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٩ ص ١٢٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ

عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: (مَا

مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عَشِيَّةِ ذِي الْحِجَّةِ، إِذَا كَانَتْ عَشِيَّةُ عَرَفَةَ نَزَلَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى

(١) انظر: «تعريف أهل التقدیس بمراتب الموصوفین بالتدلیس» لابن حجر (ص ١٠٨)، و«أسماء المدلسین»

للسیوطی (ص ٩١)، و«التبیین لأسماء المدلسین» لسبط ابن العجمی (ص ٥٤)، و«المدلسین» لأبي زرعة بن

العراقی (ص ٨٨)، و«مذكرة في دروس علل المدلسین» لشيخنا فوزي الأثري (ج ٢ ص ٧).

سَمَاءِ الدُّنْيَا وَحَفَّتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ فَيَبَاهِي بِهِ مَلَائِكَتَهُ وَيَقُولُ انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَتُونِي شُعْنًا غَبْرًا ضَاجِحِينَ جَاءُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ وَلَمْ يَرَوْا رَحْمَتِي، وَلَا عَذَابِي قَالَ: فَلَمْ أَرِ يَوْمًا أَكْثَرَ عَتِيقًا مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: يَحْيَى بْنُ سَلَامٍ البَصْرِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ النَّبَهِيُّ رحمته فِي «السَّنَنِ الكُبْرَى» (ج ٥ ص ٢٥)؛ عَنْهُ: (لَيْسَ

بِالقَوِيِّ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رحمته فِي «الكَامِلِ» (ج ٩ ص ١٢٥): (وَهَذَا الْحَدِيثُ

لَا أَعْلَمُ رَوَاهُ عَنِ الثَّوْرِيِّ بِهَذَا الإِسْنَادِ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ سَلَامٍ... وَلِيَحْيَى بْنِ سَلَامٍ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ وَأَنْكَرُ مَا رَأَيْتُ لَهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي ذَكَرْتُهَا، وَهُوَ مِمَّنْ

يَكْتُبُ حَدِيثَهُ مَعَ ضَعْفِهِ). اهـ

الثَّانِيَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ تَدْرَسَ المَكِّيُّ أَبُو الزُّبَيْرِ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ،

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمُرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ» مِنَ المُدَلِّسِينَ، وَقَدْ وَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ

بِالتَّدْلِيسِ.^(١)

قُلْتُ: فَرَوَاهُ جَمِيعُهُمْ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه.

(١) انظر: «تعريف أهل التقدیس بمراتب الموصوفين بالتدليس» لابن حجر (ص ١٠٨)، و«أسماء المدلسين»

للسيوطي (ص ٩١)، و«التبيين لأسماء المدلسين» لسبط ابن العجمي (ص ٥٤)، و«المدلسين» لأبي زرعة ابن

العراقي (ص ٨٨)، و«مذكرة في دروس علل المدلسين» لشيخنا فوزي الأثري (ج ٢ ص ٧).

وَالْحَدِيثُ ضَعْفُهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٢ ص ١٢٦)،
وَقَالَ: (قُلْتُ: إِنَّمَا عَلَّةُ الْحَدِيثِ أَبُو الزُّبَيْرِ، فَإِنَّهُ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَعَنَهُ فِي جَمِيعِ الطُّرُقِ
عَنْهُ). اهـ.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ١ ص ١٨٥)، وَ(ج ٢ ص ٣١٨) مِنْ
طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ هَارُونَ
الْمَدِينِيُّ، ثَنَا هَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَشْرِ الْكَاهِلِيِّ، ثَنَا أَبُو
مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
(إِذَا كَانَ عَشِيَّةَ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَشْرَفَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَرْشِهِ إِلَى عِبَادِهِ فَيَقُولُ: يَا
مَلَائِكَتِي، انظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْنًا غُبْرًا، قَدْ أَقْبَلُوا يَضْرِبُونَ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ،
أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ شَفَعْتُ مُحْسِنَهُمْ فِي مُسِيئِهِمْ، وَأَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ جَمِيعَ ذُنُوبِهِمْ،
إِلَّا التَّبَعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَلْقِي قَالَ: فَإِذَا أَتُوا الْمُزْدَلِفَةَ وَشَهِدُوا جَمْعًا ثُمَّ أَتَوْا
مِنِي فَرَمَوْا الْحِمَارَ، وَذَبَحُوا، وَحَلَقُوا، ثُمَّ زَارُوا الْبَيْتَ قَالَ: (يَا مَلَائِكَتِي، أَشْهَدُكُمْ
أَنِّي قَدْ شَفَعْتُ مُحْسِنَهُمْ فِي مُسِيئِهِمْ، وَأَنِّي غَفَرْتُ لَهُمْ جَمِيعَ ذُنُوبِهِمْ، وَأَنِّي قَدْ
خَلَفْتُهُمْ فِي عِيَالَتِهِمْ، وَأَنِّي قَدْ اسْتَجَبْتُ لَهُمْ جَمِيعَ مَا دَعَوْا بِهِ، وَأَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ
التَّبَعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَلْقِي، وَعَلَيَّ رِضَاءُ عِبَادِي).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الأُولَى: أَحْمَدُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ هَارُونَ الْمَدِينِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.

الثَّانِيَةُ: أَبُو عَمْرٍو هَمَامُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ التُّعْمَانِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ.
تَرَجَمَ لَهُ: أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ» (ج ٣ ص ٢٨٤)،
وَقَالَ: (أَحَدُ الْوَرَعِينَ، كَانَ يُقَالُ إِنَّهُ مِنَ الْأَبْدَالِ). اهـ
قُلْتُ: وَهَذَا لَا يَدُلُّ عَلَى تَعْدِيلِهِ.

الثَّلَاثَةُ: إِسْحَاقُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ مُقَاتِلِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَاهِلِيِّ الْكُوفِيِّ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ.
قَالَ عَنْهُ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ الْحَمَّالُ: (هُوَ كَذَّابٌ)، وَقَالَ
أَبُو زُرْعَةَ: (كَانَ يَكْذِبُ يُحَدِّثُ عَنْ مَالِكٍ وَأَبِي مَعْشَرٍ بِأَحَادِيثَ مَوْضُوعَةٍ رَأَيْتُهُ
بِالْكُوفَةِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (كَانَ يَكْذِبُ)، وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ
الْعُقَيْلِيُّ: (مُتْرُوكٌ مُتَّهَمٌ)، وَقَالَ أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: (هُوَ مُتْرُوكُ الْحَدِيثِ)،
وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ: (هُوَ فِي عِدَادِ مَنْ يَضَعُ الْحَدِيثَ)، وَقَالَ مَرَّةً: (مُتْرُوكٌ)، وَقَالَ ابْنُ
جَبَّانَ: (كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى الثَّقَاتِ، وَيَأْتِي بِمَا لَا أَصْلَ لَهُ عَنِ الْأَثْبَاتِ، مِثْلُ
ذَلِكَ وَغَيْرِهِ، رَوَى عَنْهُ الْبَغْدَادِيُّونَ وَأَهْلُ خُرَاسَانَ، لَا يَحِلُّ كِتَابُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى
جِهَةِ التَّعَجُّبِ فَقَطْ).^(١)

الرَّابِعَةُ: أَبُو مَعْشَرٍ نَجِيعُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّنْدِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

(١) انظر: «الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لابن الجوزي (ج ١ ص ١٠٠)، و«الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» للدَّارِقُطِيِّ
(ص ١٤١)، و«الضُّعَفَاءُ لِلْعُقَيْلِيِّ» (ج ١ ص ٩٨)، و«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أبي حَاتِمٍ (ج ٢ ص ١٤٩)،
و«المُعْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١ ص ١١٧)، و«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ١ ص ١٩٣)، و«دِيَوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ
أَيْضًا (ص ٢٧)، و«الْكَامِلُ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ١ ص ٥٥٥)، و«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ جَبَّانَ (ج ١ ص ١٤٩).

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (ضَعِيفٌ، مِنَ السَّادِسَةِ، أَسَنَّ وَاخْتَلَطَ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ،
وَابْنُ مَهْدِيٍّ: (تَعْرِفُ وَتُنْكَرُ)، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: (كَانَ يَحْفَظُ الْأَسَانِيدَ)، وَقَالَ يَحْيَى،
وَالنَّسَائِيُّ، وَالِدَّارِقُطْنِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً: (لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ)،
وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (لَيْسَ بِقَوِيٍّ فِي الْحَدِيثِ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ).^(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي رحمته الله فِي «تَعْلِيقَةِ عَلِيِّ الْعَلَلِ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ»
(ص ٢٤٥): (أَبُو مَعَشَرٍ: هُوَ نَجِيحٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ). اهـ
وَأَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ٤ ص ٣١٠ ح ٢٧٣٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ أَوْ سُلَيْمِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ
بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَغْفِرَةُ تَنْزِلُ عَلَى
أَهْلِ عَرَفَةَ مَعَ الْحَرَكَةِ الْأُولَى، فَإِذَا كَانَتِ الدَّفْعَةُ الْأُولَى فَعِنْدَ ذَلِكَ يَضَعُ الشَّيْطَانُ
التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالتُّبُورِ. قَالَ: فَتَجْتَمِعُ إِلَيْهِ شَيَاطِينُهُ فَيَقُولُونَ: مَا
لَكَ؟ فَيَقُولُ: قَوْمٌ قَدْ قَتَلْتَهُمْ مِنْذُ سِتِّينَ وَسَبْعِينَ سَنَةً غَفِرَ لَهُمْ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ». يَعْنِي
مَنْ يَحْضُرُ مِنَ الْحَاجِّ بِعَرَفَةَ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

(١) انظر: «تهذيب الكمال» للزمزني (ج ٢٩ ص ٣٢٢)، و«تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٧٩٨)، و«الضعفاء»
والمتروكين» لابن الجوزي (ج ٣ ص ١٥٧)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج ٨ ص ٥٦٢)، و«المعني»
في الضعفاء» للذهبي (ج ٢ ص ٦٩٤)، و«ميزان الاعتدال» له (ج ٥ ص ١١)، و«ديوان الضعفاء» له أيضًا
(ص ٤٠٨)، و«التاريخ الكبير» للبخاري (ج ٨ ص ١١٤)، و«الكمال» لابن عدي (ج ٨ ص ٣١١).

الأولى: سُلَيْمُ بْنُ مُسْلِمٍ الخَشَّابُ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.
 قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الضُّعْفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ» (ص ٤٧): (مَتْرُوكُ
 الْحَدِيثِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ شَاهِينَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَارِيخِ أَسْمَاءِ الضُّعْفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ»
 (ص ١٠١): (لَيْسَ بِثِقَةٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «دِيْوَانَ الضُّعْفَاءِ» (ص ١٧٧): (تَرَكَوهُ). اهـ
 سَعِيدُ بْنُ سَالِمِ الْقَدَّاحِ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.
 قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٣٧٩): (يَهْمُ). اهـ
 وَقَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «السُّؤَالَاتِ لِعَلِيِّ بْنِ
 الْمَدِينِيِّ» (ص ٤٨): (وَسَأَلْتُ عَلِيًّا عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَالِمِ الْقَدَّاحِ؟ فَقَالَ: كَانَ ثِقَةً، وَلَمْ
 يَكُنْ بِالْقَوِيِّ). اهـ

الثانية: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجِ الْمَكِّيِّ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ.
 قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (شَرُّ التَّدْلِيسِ تَدْلِيسُ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ فَإِنَّهُ قَبِيحُ التَّدْلِيسِ لَا يُدَلِّسُ
 إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (يُدَلِّسُ)، وَوَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ
 بِالتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ» مِنَ الْمُدَلِّسِينَ.^(١)

(١) انظر: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ١٨ ص ٣٤٨)، وَتَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩٥)،
 وَتَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ لَهُ (ص ٤٩٥)، وَالتَّبَيِّنَ لِأَسْمَاءِ الْمُدَلِّسِينَ لِابْنِ الْعَجَمِيِّ (ص ٣٩)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ»
 لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٥٧٤)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي دَاوُدَ» لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (ص ٢٣١)، وَ«سُؤَالَاتِ الْحَاكِمِ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رحمته الله فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص ١٢٢)؛ سُئِلَ الدَّارِقُطِيُّ، عَنِ تَدْلِيسِ: ابْنِ جُرَيْجٍ؟، فَقَالَ: (يَتَجَنَّبُ تَدْلِيسَهُ، فَإِنَّهُ فَاحِشُ التَّدْلِيسِ، لَا يُدَلِّسُ: إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطِيُّ فِي «الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ» (ج ١ ص ٥٣٢)؛ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: (ثِقَّةٌ حَافِظٌ، وَرَبَّمَا حَدَّثَ: عَنِ الضُّعَفَاءِ، وَدَلَّسَ أَسْمَاءَهُمْ).
(٢) وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي الْمَلَائِكَةَ بِأَهْلِ عَرَافَاتٍ، يَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي سُعْنًا غُبْرًا). وَفِي رِوَايَةٍ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَافَاتٍ مَلَائِكَةَ السَّمَاءِ يَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي سُعْنًا غُبْرًا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

وَلَهُ طَرِيقَانِ عَنْهُ: -

(١) مُجَاهِدٌ عَنْهُ:

(ص ١٧٤)، وَتَارِيخُ بَعْدَادَ لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١٠ ص ٤٠٥)، وَالْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرَّجَالِ لِلْأَحْمَدِ (ج ٢ ص ٥٥١ - رِوَايَةٌ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ)، وَالثَّقَاتُ لِابْنِ جِبَانَ (ج ٧ ص ٩٣)، وَ«مُذَكَّرَةٌ فِي دُرُوسِ عِلَلِ الْمُدَلِّسِينَ» لِشَيْخِنَا فَوْزِيٍّ الْأَثَرِيِّ (ج ٢ ص ٩).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١٣ ص ٤١٥ ح ٨٠٤٧)، وَابْنُ خُرَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٣٣٨ ح ٢٨٣٩)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٨٥٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٩ ص ٤٥٧ ح ٨٩٨٨)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ٤٠٤ ح ١٧٢٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ٥٨)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ص ٢٩١ ح ٤٨٤)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٩ ص ٣٠٠)، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْعَرْشِ» (ص ٤٧٨ ح ٨٣)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ٣٠٥)، وَفِي «تَسْمِيَةِ مَا رُوِيَ عَنْ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ» (ص ٤٩ ح ٢٣)، وَالْبَاغَنْدِيُّ فِي «أَمَالِيهِ» (ص ٥٧ ح ٤٣)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْحَرْفِيُّ فِي «فَوَائِدِهِ» (ص ١٨١ ح ٣٦)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ» (ص ١٥٣ ح ٧)، وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ فِي «فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ» (ص ٨٢ ح ٣)، وَالشَّخِيرُ فِي «الْفَوَائِدِ الْمُتَنَقَّاةِ» ((ق / ١٣ / أ - نُسخة: شِسْتَرِ بَيْتِي) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدِ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ بِالْفَاظِ عِنْدَهُمْ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيُّ، يَهُمُّ، وَيُخْطِئُ. قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ يَهُمُّ قَلِيلًا)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (كَانَ صَدُوقًا إِلَّا أَنَّهُ لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ)، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: (حَدِيثُهُ حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ)، وَقَالَ مَرَّةً:

(كَذَا وَكَذَا)^(١)، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: (رُبَّمَا وَهَمَ فِي رِوَايَتِهِ)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ: (كَانَتْ فِيهِ غَفْلَةٌ وَكَانَتْ فِيهِ سَحِيَّةٌ)^(٢).

قَالَ الْحَافِظُ الطَّبْرَانِيُّ رحمته فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٩ ص ٤٥٧): (لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُجَاهِدٍ إِلَّا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ رحمته فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ١ ص ٤٠٤): (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ). اهـ

قُلْتُ: وَيُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ شَيْئًا فِي «صَحِيحِهِ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ رحمته فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٣ ص ٢٥٢): (رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ). اهـ

(١) قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٥ ص ٢٠٤): (قُلْتُ: هَذِهِ الْعِبَارَةُ يَسْتَعْمَلُهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ كَثِيرًا فِيمَا يُجِيبُهُ بِهِ وَالِدُهُ، وَهِيَ بِالِاسْتِقْرَاءِ كِنَايَةٌ عَمَّنْ فِيهِ لِينٌ). اهـ

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمَزِّيِّ (ج ٣٢ ص ٤٩١)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٤٣٣)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٨٧٣)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ٢٢٣)، وَ«الضُّعْفَاءُ لِلْعُقَيْلِيِّ» (ج ٤ ص ٤٥٧)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٩ ص ١٠٢٤)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٢٠٤)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ (ج ٦ ص ٤٨٦)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٤ ص ٢٥٦)، وَ«النَّكْمِيلَ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ وَمَعْرِفَةِ الثَّقَاتِ وَالضُّعْفَاءِ وَالْمَجَاهِلِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٤٧٣)، وَ«بَحْرَ الدِّمِّ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٧٩)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ٥٢٥).

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ رحمته الله فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ٣٠٦): (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ عَائِشَةَ، غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَلَا أَعْلَمُ لَهُ رَاوِيًا إِلَّا يُونُسَ بْنَ أَبِي إِسْحَاقَ). اهـ
قُلْتُ: وَيَقْصُدُ رحمته الله بِالْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، حَدِيثَ مَخْرَمَةً؛ وَكَيْسَ هَذَا بِصَحِيحٍ، فَانْتَبَهْ.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ بَشْرَانَ فِي «الْأَمَالِي» (ص ٤٠٦ ح ٩٤٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْحُسَيْنِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ بْنِ قَانِعِ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلِيلِ، ثَنَا بُنْدَارٌ، ثَنَا أَزْهَرُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لِيَبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، وَيَقُولُ لِمَلَائِكَتِهِ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ عَفَرْتُ لَهُمْ). يَعْنِي: الْحَاجَّ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلِيلِ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.
قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (ج ٥ ص ٢٢٠): (أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ أَبُو الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ يُعْرَفُ بِخَتَنِ مِهْرَانَ قَدِمَ بَغْدَادَ، وَحَدَّثَ بِهَا عَنْ أَبِي غَسَّانَ زُنَيْجٍ، وَعَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَاصِمٍ، رَوَى عَنْهُ: عَبْدُ الْبَاقِيِّ بْنُ قَانِعٍ). اهـ

قُلْتُ: نَسَبَهُ الْخَطِيبُ إِلَى جَدِّهِ، وَلَمْ أَجِدْ إِلَّا هَذِهِ التَّرْجَمَةَ لَهُ.

(٣) وَأَمَّا حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَى أَهْلِ عَرَافَاتٍ، يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي، انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي شُعْنًا غُبْرًا، أَقْبَلُوا يَضْرِبُونَ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ دُعَاءَهُمْ، وَشَفَعْتُ رَغْبَتَهُمْ، وَوَهَبْتُ مُسِيئَتَهُمْ لِمُحْسِنِهِمْ، وَأَعْطَيْتُ مُحْسِنِيهِمْ جَمِيعَ مَا سَأَلُونِي غَيْرَ التَّبَعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ، فَإِذَا أَفَاضَ الْقَوْمُ إِلَيَّ جَمْعٍ وَوَقَفُوا وَعَادُوا فِي الرَّغْبَةِ وَالطَّلَبِ إِلَيَّ اللَّهُ، يَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي، عِبَادِي وَقَفُوا فَعَادُوا فِي الرَّغْبَةِ وَالطَّلَبِ، فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ دُعَاءَهُمْ، وَشَفَعْتُ رَغْبَتَهُمْ، وَوَهَبْتُ مُسِيئَتَهُمْ لِمُحْسِنِيهِمْ، وَأَعْطَيْتُ مُحْسِنِيهِمْ جَمِيعَ مَا سَأَلَنِي، وَكَفَلْتُ عَنْهُمْ التَّبَعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

وَلَهُ طَرِيقٌ عَنْهُ: -

١- يَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٧٦٧ ح ٤١٠٦)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «فَضْلِ يَوْمِ عَرَافَةَ» (ص ١٥٤ ح ٨)، وَالْوَالِحِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ الْوَسِيطِ» (ج ٣ ص ٢٦٧) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ النَّيْلِيِّ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ الْعَيْشِيِّ؛ كِلَاهُمَا عَنْ: صَالِحِ بْنِ بَشِيرِ الْمُرِّيِّ، عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: صَالِحُ بْنُ بَشِيرِ أَبِي بَشِيرِ الْمُرِّيِّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (ضَعِيفُ الْحَدِيثِ)،
 وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: (كَانَ صَاحِبَ قِصَصٍ يَقْصُ لَيْسَ هُوَ صَاحِبَ آثَارٍ وَحَدِيثٍ،
 وَلَا يَعْرِفُ الْحَدِيثَ)، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: (صَالِحُ الْمُرِّيِّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا
 يُحَدِّثُ عَنْ قَوْمٍ ثِقَاتٍ أَحَادِيثَ مَنَاقِيرَ، وَهُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (مُنْكَرُ
 الْحَدِيثِ)، وَقَالَ السَّعْدِيُّ: (صَالِحُ الْمُرِّيِّ كَانَ قَاصًّا وَاهِيَّ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ
 النَّسَائِيُّ: (مُتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَكَانَ
 مِنَ الْمُتَعَبِّدِينَ وَلَمْ يَكُنْ فِي الْحَدِيثِ بِذَلِكَ الْقَوِيًّا)، وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: (وَهَذَا
 الرَّجُلُ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ، لَا يَتَعَمَّدُ الْكُذْبَ، وَإِنَّمَا يَغْلَطُ لِقَلَّةِ مَعْرِفَتِهِ بِالْحَدِيثِ
 وَعَفْلَتِهِ عَنِ الْإِتْقَانِ، وَالْحِفْظِ)، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (رَجُلٌ صَالِحٌ زَاهِدٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ
 ضَعِيفُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (وَكَانَ مِنْ أَحْزَنِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ صَوْتًا وَأَرْقَهُمْ
 قِرَاءَةً، غَلَبَ عَلَيْهِ الْخَيْرُ وَالصَّلَاحُ حَتَّى غَفَلَ عَنِ الْإِتْقَانِ فِي الْحِفْظِ، فَكَانَ يَرْوِي
 الشَّيْءَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْ ثَابِتٍ وَالْحَسَنِ وَهَوَّلَاءِ عَلَى التَّوَهُّمِ، فَيَجْعَلُهُ عَنْ أَنَسٍ، عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَظَهَرَ فِي رِوَايَتِهِ الْمَوْضُوعَاتُ الَّتِي يَرْوِيهَا عَنِ الْأَثْبَاتِ، وَاسْتَحَقَّ
 التَّرْكَ عِنْدَ الْإِحْتِجَاجِ، وَإِنْ كَانَ فِي الدِّينِ مَائِلًا عَنْ طَرِيقِ الْإِعْوَجَاجِ).^(١)

(١) انظر: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمُرِّيِّ (ج ١٣ ص ١٦)، و«تَهْدِيبَ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٣٨٢)،
 وَ«تَقْرِيبَ التَّهْدِيبِ» لَهُ (ص ٣٤٧)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ٤٦)، وَ«الضُّعْفَاءَ
 وَالْمُتْرُوكِينَ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص ٢٤٥)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعَقِيلِيِّ (ج ٢ ص ١٩٩)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي
 حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٣٦٠)، وَ«الْمُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلدَّهْمِيِّ (ج ١ ص ٤٣٣)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٢
 ص ٣٦٦)، وَ«دِيْوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ص ١٩١)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٤ ص ٢٧٣)، وَ«سُؤَالَاتِ

الثَّانِيَةُ: يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جَدًّا فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (زَاهِدٌ ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (كَانَ وَعَظْمًا بَكَاءً، كَثِيرَ الرَّوَايَةِ عَنْ أَنَسٍ بِمَا فِيهِ نَظَرٌ، صَاحِبَ عِبَادَةٍ، وَفِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ: (مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: وَالِدَارِقُطْنِيُّ، وَالْبَرْقَانِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ شُعْبَةُ: (لَأَنَّ أَقْطَعَ الطَّرِيقَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَرُوِيَ عَنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (لَا يُكْتَبُ عَنْهُ شَيْءٌ كَانَ مُنْكَرَ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِ)، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ يَحْيَى: (كَانَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنَّ حَدِيثَهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (كَانَ مِنْ خِيَارِ عِبَادِ اللَّهِ الْبُكَائِينَ لَكِنَّهُ غَفَلَ عَنْ حِفْظِ الْحَدِيثِ شُغْلًا بِالْعِبَادَةِ حَتَّى كَانَ يَقْلِبُ الْحَسَنَ فَيَجْعَلُهُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ إِلَّا عَلَى جِهَةِ التَّعَبُّدِ)، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: (رَجُلٌ صَالِحٌ).^(١)

السُّلَمِيُّ لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص ٧٩٧)، وَ«الْكَامِلُ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٥ ص ٩٢)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ١ ص ٤٧١).

(١) وَأَنْظَرُ: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلدُّوزِيِّ (ج ٣٢ ص ٦٤)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٣٠٩)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٨٥٣)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوَزِيِّ (ج ٣ ص ٢٠٦ وَ ٢٠٧)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ١١٠)، وَ«الضُّعْفَاءُ لِلْعُقَيْلِيِّ» (ج ٤ ص ٣٧٣)، وَ«الْمَجْرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٩ ص ٣٠٨)، وَ«الْمُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٧٤٧)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج ٣ ص ٥٦١)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٥ ص ١٥٠)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي عُبَيْدِ الْأَجْرِيِّ» لِأَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ

قُلْتُ: فَالْخُلَاصَةُ فِي تَرْجَمَةِ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ أَنَّهُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ مَعَ عِبَادَتِهِ، وَصَالِحِهِ.

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٣ ص ٢٥٧): (رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى، وَفِيهِ صَالِحُ الْمُرِّيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا ذُهِوْلٌ مِنْهُ جَلَلَهُ فَأَعْلَهُ بِصَالِحِ الْمُرِّيِّ فَقَطْ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَبَانِيُّ جَلَلَهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٤ ص ١٦٤): (وَصَالِحُ الْمُرِّيِّ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ ضَعِيفَانِ، وَاقْتَصَرَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» (٣ / ٢٥٧) عَلَى إِعْلَالِهِ بِالْمُرِّيِّ فَقَطْ!). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُوصَيْرِيُّ جَلَلَهُ فِي «مُخْتَصَرِ إِتْحَافِ السَّادَةِ الْمَهْرَةِ» (ج ٤

ص ٣٥٧): (مَدَارُهُ عَلَى يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ). اهـ

(٢) إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعٍ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٩ ص ٣٠٤)، وَالسَّهْمِيُّ فِي «تَارِيخِ

جُرْجَانَ» (ص ٤٨٤)، وَابْنُ الْمُحَبِّبِ الصَّامِتِ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢

ص ٧٦٢ ح ١١٧٥)، وَ(ج ٢ ص ٧٦٣ ح ١١٧٦)، وَ(ج ٢ ص ٧٦٣ ح ١١٧٧) مِنْ

عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ عَطَّافِ بْنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

(ص ١٤١)، وَ«بَحْرُ الدَّمِّ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٧٥)، وَ«الْكَامِلُ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٩ ص ١٣٠)،

وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ جَبَّانَ (ج ٢ ص ٤٤٨).

مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ قَاعِدًا فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ فَذَكَرَ حَدِيثًا فِيهِ طَوْلٌ وَفِيهِ وَأَمَّا وَقُوفُكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَإِنَّ اللَّهَ يَهْبِطُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ فِي قَوْلِ هَؤُلَاءِ عِبَادِي جَاءُونِي شُعْنًا سُنْعًا يَرْجُونَ رَحْمَتِي وَمَغْفِرَتِي فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكُمْ كَعَدَدِ الرَّمْلِ وَكَعَدَدِ الْقَطْرِ وَكَزَيْدِ الْبَحْرِ لَغَفَرْتُهَا أَفِيضُوا عِبَادِي مَغْفُورًا لَكُمْ وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ). وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: عَطَافُ بِنِ خَالِدِ الْمَخْزُومِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ يَهُمُّ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ

التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٤٢).

الثانية: إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَافِعِ بْنِ عُوَيْمِرِ الْأَنْصَارِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحِفْظِ، مُنْكَرٌ

الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (ضَعِيفُ الْحِفْظِ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ مَرَّةً:

(مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)،

وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (مُتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ مَرَّةً: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)،

وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ بِثِقَةٍ)، وَقَالَ ابْنُ خِرَاشٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: (مُتْرُوكٌ)،

جُزءٌ فِيهِ؛ ضَعْفُ حَدِيثٍ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ...»

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: (كَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ ضَعِيفًا)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا مِمَّا فِيهِ النَّظَرُ).^(١)

الثَّالِثَةُ: الْإِنْطِقَاعُ؛ فَإِنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته الله فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٨٨)؛ عَنْهُ: (مِنْ السَّابِعَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَالسَّابِعَةُ لَمْ يُثَبِّتْ لَهُمْ لِقَاءَ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَهُمْ طَبَقَةُ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ.^(٢)

(٣) الرُّبَيْرُ بْنُ عَدِيِّ عَنْهُ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٩ ص ٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ رَشِيقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْبَرْدَعِيِّ بِمَكَّةَ سَنَةَ ثَلَاثِمِائَةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَوْفِقِ الْبَغْدَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَبُوبَةَ الْمَرْوَزِيُّ^(٣)، قَالَ:

(١) انظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِيِّ (ج ٣ ص ٨٥)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٨٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٧٨)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٥ ص ٤٣٢)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ١١١)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٤٩)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ١ ص ٧٦)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٣٨٤).

(٢) انظُرْ: «مُقَدِّمَةَ تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٦).

(٣) قَالَ الدَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ٩ ص ٨١): (الْإِمَامُ، الْقُدْوَةُ، الْمُحَدَّثُ، شَيْخُ الْإِسْلَامِ، أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ عُثْمَانَ الْخَزَاعِيِّ، الْمَرْوَزِيُّ، الْحَافِظُ، بَنِي شَبُوبَةَ).

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: (وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَافَاتٍ وَكَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَوُوبَ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ أَنْصِتْ لِي يَا نَاسُ، فَقَامَ بِلَالٌ فَقَالَ: أَنْصِتُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَانصتَ النَّاسُ فَقَالَ: مَعَاشِرَ النَّاسِ أَتَانِي جِبْرِيلُ آنفًا، فَأَقْرَأَنِي مِنْ رَبِّي السَّلَامَ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ غَفَرَ لِأَهْلِ عَرَافَاتٍ وَأَهْلِ الْمَشْعَرِ، وَضَمِنَ عَنْهُمْ التَّيْبَاتِ فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لَنَا خَاصٌّ؛ فَقَالَ: هَذَا لَكُمْ وَلِمَنْ أَتَى بَعْدَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَقَالَ عُمَرُ ﷺ كَثُرَ خَيْرُ اللَّهِ وَطَابَ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْبَرْدَعِيِّ، قَالَ عَنْهُ مَسْلَمَةُ بْنُ قَاسِمٍ: (كَانَ شَيْخًا ثِقَةً كَثِيرَ الرِّوَايَةِ وَكَانَ يُنْكِرُ عَلَيْهِ حَدِيثٌ تَفَرَّدَ بِهِ، وَسَأَلْتُ الْعُقَيْلِيَّ عَنْهُ فَقَالَ: شَيْخٌ صَدُوقٌ لَا بَأْسَ بِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ).

انظر: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٧ ص ١١٣).

وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا يُنْكِرُ عَلَيْهِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٤ ص ١٦٤): (رَوَاهُ ابْنُ

الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهِ نَحْوَهُ. هَكَذَا سَأَقُ إِسْنَادَهُ فِي «التَّرغِيبِ» (٢/١٢٨)، وَهُوَ إِسْنَادٌ صَحِيحٌ لَا عِلَّةَ فِيهِ). اهـ

قُلْتُ: وَكَيْسَ كَمَا قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

* سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، وَسُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، وَالْفَضْلُ بْنَ مُوسَى، وَأَبَا أُسَامَةَ، وَطَبَقْتُهُمْ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ» (ج ٢ ص ١٩٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ
الْبُرْدَعِيِّ^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَوْقِفٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَبْوَيْهِ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ
الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: (وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ
يَوْمَ عَرَفَةَ، وَكَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ، فَقَالَ: يَا بَلَاءُ، أَنْصِتْ لِي النَّاسَ فَقَامَ بِلَالُ
فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّاسِ، أَنْصِتُوا، فَقَالَ: أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْفَا فَأَقْرَأَنِي مِنْ رَبِّي
السَّلَامَ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لِأَهْلِ عَرَفَاتٍ مَا خَلَا التَّبِعَاتِ، أَفِيضُوا بِسْمِ اللَّهِ).
قُلْتُ: هَكَذَا عَنْ شَبْوَيْهِ الْمَرْوَزِيِّ!!

قَالَ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ» (ج ٢ ص ١٩٦): (شَبْوَيْهِ الْمَرْوَزِيُّ عَنِ ابْنِ
الْمُبَارَكِ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ غَيْرٌ مَحْفُوظٌ). اهـ

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٢ ص ٢٤٢): (شَبْوَيْهِ، عَنِ ابْنِ
الْمُبَارَكِ، فَذَكَرَ حَدِيثًا مُنْكَرًا، ذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ). اهـ

وَأَقْرَأَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ٤ ص ٢٣١)، وَلَمْ يَذْكُرْ لَفْظَ الْعُقَيْلِيِّ،
وَكَلامَهُ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «دِيْوَانِ الضُّعْفَاءِ» (ص ١٨٥): (شَبْوَيْهِ: عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، لَهُ
حَدِيثٌ وَهُوَ مُنْكَرٌ). اهـ

قُلْتُ: وَالطَّرِيقُ السَّابِقُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ شَبْوَيْهِ الْمَرْوَزِيِّ وَقَدْ نَصَّ أَهْلُ الْعِلْمِ
عَلَى سَمَاعِهِ مِنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَقَدْ صَرَّحَ هُوَ بِالسَّمَاعِ مِنْهُ.

(١) وَوَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ فِي «الضُّعْفَاءِ» لِلْعُقَيْلِيِّ (الْبُرْدَعِيِّ)، وَهُوَ خَطَأً، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ.

قَالَ الْعَقِيلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ» (ج ٢ ص ١٩٧): (قَدْ رُوِيَ فِي هَذَا الْمَعْنَى بِخِلَافِ هَذَا اللَّفْظِ حَدِيثُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ، وَحَدِيثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَغَيْرِهِ، وَأَسَانِيدُهَا لَيِّنَةٌ، وَفِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَجَابِرِ إِسْنَادَانِ صَالِحَانِ). اهـ

(٤) وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه:

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله كَانَ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَتُونِي شِعْنًا غُبْرًا).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١١ ص ٦٦٠ ح ٧٠٨٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ١١ ص ٣٥٤٩ ح ١٤٥٢٢)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٩ ص ١٠٢ ح ٨٢١٤)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ» (ص ٤١٦ ح ٥٧٥)، وَالْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ»^(١) (ج ٢ ص ٢٠٤)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمْالِي الْخَمِيسِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٩) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ أَزْهَرَ بْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَا^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

(١) وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَاسِ الْمَكِّيُّ» هَكَذَا بَدَلَ مِنْ «عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَا»، وَهُوَ خَطَأٌ؛ فَلْيَصَوِّبْ.

(٢) هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَابَا، بِمَوْحَدَتَيْنِ بَيْنَهُمَا أَلْفٌ سَاكِنَةٌ، وَيُقَالُ: بِتَحْتَانِيَّةٍ بَدَلَ الْأَلْفِ، وَيُقَالُ: بِحَذْفِ الْهَاءِ، الْمَكِّيُّ، وَهُوَ نَفَقَةٌ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْدِيدِ» لِابْنِ حَجَرَ (ص ٣٨٥).

الأولى: أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ الرَّاسِبِيِّ، وَهُوَ يُخْطِئُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ رحمته فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ١٣١): (كَانَ يُخْطِئُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ؛ كَمَا فِي «الْجَرَحِ وَالْتَعْدِيلِ» لِابْنِهِ (ج ٢ ص ٣١٥):

(شَيْخٌ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ). اهـ

وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ قِتَادَةَ مِنْ دُونِ أَصْحَابِ قِتَادَةَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ.

الثَّانِيَةُ: قِتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ بْنِ قِتَادَةَ السَّدُوسِيِّ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ، وَمُكْثَرٌ مِنْهُ،

وَصَفَهُ بِالتَّدْلِيسِ: ابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْعَلَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَذَكَرَهُ ابْنُ

حَجَرٍ فِي «الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ»^(١).

فَعَنْ سُلَيْمَانَ الشَّاذِكُونِيِّ رحمته قَالَ: (مَنْ أَرَادَ التَّدْيِينَ بِالحَدِيثِ، فَلَا يَأْخُذُ عَنِ

الأَعْمَشِ، وَلَا قِتَادَةَ؛ إِلَّا مَا قَالَا: سَمِعْنَاهُ)^(٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «التَّبَعِ» (ص ٣٧٠): (وَقِتَادَةُ، وَإِنْ كَانَ ثِقَةً،

وَزِيَادَةُ الثَّقَةِ مَقْبُولَةٌ عِنْدَنَا، فَإِنَّهُ يَدْلُسُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ سَمَاعَهُ)^(٣).

(١) انظر: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٠٢)، وَ«المُدَلِّسِينَ» لِابْنِ العَجَوْبِيِّ (ص ٤٦)،

وَ«المُدَلِّسِينَ» لِأَبِي زُرْعَةَ ابْنِ العِرَاقِيِّ (ص ٧٩)، وَ«أَسْمَاءَ المُدَلِّسِينَ» لِلسُّيُوطِيِّ (ص ٨٠)، وَ«مُذَكَّرَةٌ فِي

دُرُوسِ عِلَلِ المُدَلِّسِينَ» لِشَيْخِنَا فَوْزِيٍّ الأَثَرِيِّ (ج ٢ ص ٦).

(٢) لِأَنَّهُمَا: يُدَلِّسَانِ، عَنِ الثَّقَةِ، وَعَنْ غَيْرِ الثَّقَةِ.

(٣) أَنْتَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ» (ص ٣٤٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «التَّسْبِيعِ» (ص ٢٦٢): (وَقَتَادَةُ: مُدَلِّسٌ).
 وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذَكُّرَةِ الْأَيْمَةِ الْبَرَّةِ وَالْحُفَاطِ الْمَهْرَةِ» (ج ١
 ص ١٢٣): (وَكَانَ قَتَادَةُ، مَعْرُوفًا: بِالتَّدْلِيسِ).
 وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الإِسْتِذْكَارِ» (ج ٦ ص ٣٩): (وَقَتَادَةُ حَافِظٌ:
 مُدَلِّسٌ، يَرْوِي عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَيُرْسِلُ عَنْهُ مَا سَمِعَهُ مِنْ ثِقَةٍ، وَغَيْرِ ثِقَةٍ).
 وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (ص ٢٥٤): (قَتَادَةُ بَنُ دِعَامَةَ
 السَّدُوسِيِّ: أَحَدُ الْمَشْهُورِينَ بِالتَّدْلِيسِ، وَهُوَ أَيْضًا يُكْثِرُ مِنَ الإِرْسَالِ).
 قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٥ ص ٣٢١) عَنْ قَتَادَةَ: (وَكَانَ
 مُدَلِّسًا).

وَعَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ رحمته الله: (قِيلَ: لَهُ، هَلْ رَأَيْتَ قَتَادَةَ؟، قَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُهُ:
 كَحَاطِبِ لَيْلٍ).^(١)
 يَعْنِي: يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ.^(٢)

(٤) قَالَهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ.

(١) أَنْتَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٢ ص ٢٧٧)، وَالْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٣
 ص ٥١٠).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج ١٠ ص ٧٧٧).

فَعَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كَانَ قَتَادَةُ، وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، لَا يَعْثُ عَلَيْهِمَا شَيْءٌ، يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ)^(١)؛ يَعْنِي: عَنِ الثَّقَةِ، وَعَنِ الضَّعِيفِ.^(٢)
 قُلْتُ: وَقَتَادَةُ: تَدْلِيْسُهُ أَقْلٌ، مِنْ إِرْسَالِهِ، فَأَكْثَرَ مَا ذَكَرُوا عَنْهُ الْإِرْسَالَ.
 وَلِهَذَا نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «مُقَدِّمَةِ فَتْحِ الْبَارِي» (ص ٥١٢)؛ عَنِ
 الْحَافِظِ الْخَلِيلِيِّ، أَنَّهُ قَالَ عَنْ قَتَادَةَ: «كَانَ رَبَّمَا دَلَّسَ».

وَالْحَدِيثُ أُوْرِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٣ ص ٢٥١)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ
 أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الصَّغِيرِ»، وَالْكَبِيرِ»، وَرِجَالُ أَحْمَدَ مُوثِقُونَ). اهـ.
 قَالَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٩ ص ١٠٢)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ»
 (ص ٤١٨): (لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ إِلَّا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ:
 أَزْهَرُ). اهـ.

وَأَخْرَجَهُ الدَّهَبِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ص ١٨٨)، وَالسُّبْكِيُّ فِي «مُعْجَمِ
 الشُّيُوخِ» (ص ٨١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُوْهِيَارَ^(٣)، وَاسْمُ
 قُوْهِيَارَ مُعَاذٌ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ عَمَّارِ الْعَتَكِيِّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ حَكَّامٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ،
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(٢) انْظُرْ: «التَّعْدِيلُ وَالْتَجْرِیحُ» لِلْبَاجِي (ج ٣ ص ١٢٠٤)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجْرٍ (ج ١٠ ص ٧٧٧).

(١) نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج ١٠ ص ٧٧٧).

(٢) انْظُرْ: «مُعْجَمَ مَقَائِسِ اللَّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (ج ٤ ص ٢٨٠).

(٣) وَوَقَعَ عِنْدَ الدَّهَبِيِّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ»: (الْعَبَّاسُ بْنُ تَوْهَارَ)، وَهُوَ تَصْحِيفٌ.

(إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، يَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي شُغْنًا غُبْرًا).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: العَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ قُوْهِيَارٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ لَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

ذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٧ ص ٦٦٠)، وَقَالَ: (سَمِعَ: إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ، وَعَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ. وَانْتَخَبَ عَلَيْهِ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ.

قَالَ الْحَاكِمُ: سَمِعْتُ وَلَدَهُ يَذْكَرُونَ أَنَّهُ دَخَلَ الْحَمَّامَ، فَحَلَقَ الْقَيْمَ رَأْسَهُ، وَالْقَيْمُ سَكَرَانٌ، فَأَرْسَلَ الْمُوسَى فِي دِمَاعِهِ. فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْحَمَّامِ فَمَاتَ فِي رِبْعِ الْآخِرِ. رَوَى عَنْهُ: ابْنُ مُحَمَّشٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُظْفَرِ الْحَافِظُ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، وَآخَرُونَ). اهـ

الثَّانِيَةُ: سَهْلُ بْنُ عَمَّارِ النَّيْسَابُورِيِّ الْعَتَكِيُّ، وَهُوَ كَانَ يَكْذِبُ.

كَذَّبَهُ الْحَاكِمُ.^(١)

الثَّانِيَةُ: عَمْرُو بْنُ حَكَّامِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ، أَبُو عُثْمَانَ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

(١) انظُرْ: «الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْرِيِّ (ج ٢ ص ٢٩)، وَ«الْمُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٢٨٨)، وَ«دِيَوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ص ١٧٩)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ أَيضًا (ج ٤ ص ٢٢٢)، وَ«تَخْرِيجَ أَحَادِيثِ الْهَدَايَةِ» لِلزَّنْبَعِيِّ (ج ٤ ص ٤٠٤).

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: (تُرِكَ حَدِيثُهُ)، وَقَالَ عَلِيُّ: (ذَهَبَ حَدِيثُهُ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ:

(مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (ضَعَّفَهُ عَلِيُّ وَالنَّاسُ).^(١)

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ص ١٨٨): (عَمَرُو هُوَ ابْنُ حَكَّامٍ ضَعَّفُوهُ،

وَسَهَّلُ هَالِكٌ). اهـ

وَاخْتَلَفَ عَلِيُّ شُعْبَةَ فِيهِ:

* فَرَوَاهُ: عَمَرُو بْنُ حَكَّامٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ، عَنْ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ

عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ، يَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي شُعْنًا غُبْرًا).

تَقَدَّمَ.

** وَرَوَاهُ: وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عِيَّاشِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

بَابَاهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَةَ أَوْ الْحَاجِّ أَهْلَ

السَّمَاوَاتِ).

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ٥ ص ٢١ ح ٢٧٥٠).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عِيَّاشُ الْكَلْبِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

كَذَا وَقَعَ فِي الْأَصْلِ: «الْكَلْبِيُّ».

(١) انظُرْ: «الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ٢٢٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣

ص ٢٦١)، وَ«الْمُعْنَى فِي الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ج ٢ ص ٤٨٢)، وَ«الضُّعْفَاءُ الصَّغِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ص ١٠٠)، وَ«بَحْرُ

الدَّمِّ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١١٧)، وَ«الْكَامِلُ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٦ ص ٢٣٧).

وَكَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٧ ص ٤٧)، وَابْنُ حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ٧ ص ٩)؛ وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ جَرْحًا أَوْ تَعْدِيلًا.

وَذَكَرَهُ الْبَعْضُ: «الْكَلْبِيُّ» هَكَذَا.

فَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٧ ص ٢٩٣)، وَهُوَ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي التَّوَثِيقِ فَلَا يُعْتَدُّ بِهِ.

وَذَكَرَهُ هَكَذَا الدَّارِقُطِيُّ فِي «المُؤْتَلَفِ وَالمُخْتَلَفِ» (ج ٣ ص ١٥٦٥)، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

(٥) وَأَمَّا حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ، وَالنَّاسِ مُقْبِلُونَ، وَهُوَ يَقُولُ: مَرَحَبًا بِوَفْدِ اللَّهِ الَّذِينَ إِذَا سَأَلُوا، أُعْطُوا، وَيُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُمْ، وَيُضَاعَفُ لِلرَّجُلِ الْوَاحِدِ نَفَقَةُ الدَّرْهَمِ أَلْفُ أَلْفِ دَرْهَمٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: إِذَا كَانَ هَذِهِ الْعَشِيَّةُ هَبَطَ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِقْبَالُهُ عَلَى الشَّيْءِ هُبُوطُهُ، فَيَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي عِبِيدِي هَؤُلَاءِ أَتُونِي مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ شُعْنًا غُبْرًا مَا يُرِيدُونَ؟ وَهُوَ أَعْلَمُ، قَالَ: فَيَقُولُونَ: الْمَغْفِرَةَ، قَالَ: نَعَمْ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمْثَالِ الْخَمِيسِيَّةِ» (ج ٢ ص ٣٣)، وَ(ج ٢ ص ٥٨) مِنْ

طَرِيقَيْنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ الْوَاسِطِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

بْنِ مَيْسَرَةَ^(١)، عَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: حَفْصُ بْنُ عُمَرَ أَبُو عِمْرَانَ الرَّازِيُّ الْوَاسِطِيُّ النَّجَّارُ، وَهُوَ

ضَعِيفٌ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٩٥).

الثانية: حَبِيبُ أَبُو مُحَمَّدٍ لَا يُعْرَفُ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى حَبِيبِ أَبِي مُحَمَّدٍ:

* فَرَوَاهُ: حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَنِ

إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ عَلِيِّ بِهِ.

تَقَدَّمَ.

** وَرَوَاهُ: الْخَصِيبُ بْنُ نَاصِحِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ أَبُو مُحَمَّدٍ إِمَامٌ

مَسْجِدِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِقْسَمٍ، عَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِهِ.

أَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمْثَالِ الْخَمِيسِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُحَمَّدٍ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَاتِمٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرٌ^(٢) بْنُ مَرْزُوقٍ أَبُو الْفَتْحِ الْمُقْرِي بِهِ.

(١) وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ (ج ٢ ص ٣٣): «إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَيْسَرَةَ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: الخَصِيبُ بْنُ نَاصِحِ الحَارِثِيِّ البَصْرِيِّ، وَهُوَ يُخْطِئُ.

قَالَ الحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ رحمته فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٢٢٧)؛ عَنْهُ:

(صَدُوقٌ يُخْطِئُ). اهـ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ٢٣٢)، وَقَالَ: (رُبَّمَا أَخْطَأَ). اهـ.

الثَّانِيَةُ: حَيْبُ أَبُو مُحَمَّدٍ إِمَامٌ مَسْجِدِ عَبْدِ الحَكَمِ لَا يُعْرَفُ.

الثَّالِثَةُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِقْسَمٍ لَا يُعْرَفُ.

وَتَابَعَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ؛ أَبُو الحَسَنِ بْنُ سِرَاجٍ عَلَيْهِ:

أَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِي الخَمِيسِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي

الحَسَنِ بْنِ سِرَاجٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ أَبُو الفَتْحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَصِيبُ بْنُ

نَاصِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْبُ أَبُو مُحَمَّدٍ إِمَامٌ مَسْجِدِ عَبْدِ الحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

مِقْسَمٍ، عَنْ الإِمَامِ الشَّهِيدِ أَبِي الحُسَيْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيِّ

عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: «وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَالنَّاسُ

مُقْبِلُونَ»، وَسَاقَ نَحْوَهُ، قَالَ: وَقَدْ قِيلَ فِي الحَدِيثِ بَدَلُ ابْنِ مِقْسَمٍ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ

مَيْسَرَةَ الوَاسِطِيِّ، رَوَاهُ جَمَاعَةٌ كَذَلِكَ، وَلِلْحَدِيثِ طُرُقٌ كَثِيرَةٌ عِنْدَنَا عَلَى الوَجْهَيْنِ.

(٢) وَقَعَ فِي المَطْبُوعِ: «نَاصِرٌ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: «نَصْرٌ».

وَأَنْظُرْ: «الجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٨ ص ٥٣٨).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: الخَصِيبُ بْنُ نَاصِحِ الحَارِثِيِّ البَصْرِيِّ، وَهُوَ يُخْطِئُ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

الثانية: حَيْبُ أَبُو مُحَمَّدٍ إِمَامٌ مَسْجِدِ عَبْدِ الحَكَمِ لَا يُعْرَفُ.

وَأَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمْثَالِ الخَمِيسِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي

القَاسِمِ عَبْدِ العَزِيزِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الأَزْجِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ

مُحَمَّدِ المُنْفِيدِ الجُرْجَرَايَا، قَالَ: حَدَّثَنَا الخَضِرُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ البَزَارِ المَكِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا

عُمَرُ بْنُ حَفْصِ البَصْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الوَاسِطِيِّ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

مِقْسَمٍ، عَنِ الإِمَامِ الشَّهِيدِ أَبِي الحُسَيْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ، عَنِ

جَدِّهِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ، وَالنَّاسُ مُقْبِلُونَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا مَرْحَبًا بِوَفْدِ اللَّهِ، الَّذِينَ إِذَا سَأَلُوا أُعْطُوا،

وَيُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُمْ، وَيُضَعَّفُ لِلرَّجُلِ نَفَقَتُهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ أَلْفُ دِرْهَمٍ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا

كَانَ هَذِهِ العِشِيَّةُ، هَبَطَ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَقُولُ سُبْحَانَهُ هُوَ أَعْظَمُ مَنْ أَنْ يَزُولَ

مِنْ مَكَانِهِ، إِقْبَالُهُ عَلَى الشَّيْءِ هُوَ هُبُوطُهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ مَلَائِكَتِي: اهْبِطُوا، قَالَ:

فَتَهْبِطُ المَلَائِكَةُ وَلَوْ سَقَطَتْ إِبْرَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، لَمْ تَسْقُطْ إِلَّا عَلَى رَأْسِ مَلِكٍ، ثُمَّ

يَقُولُ: أَقْبِلُوا عِبَادِي مَغْفُورًا لَكُمْ ثَلَاثًا، قَالَ: فَيُوقَفُ فِي الثَّلَاثَةِ رَفَعَهُ الإِمَامُ).

هَكَذَا مِنْ حَدِيثِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ!.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، وَلَهُ خَمْسُ عِلَلٍ:

الأولى: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ أَبُو بَكْرٍ المُنْفِيدِ، ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ الخَطِيبُ عَنِ

البَرْقَانِيِّ أَنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ طَعَنَ فِيهِ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (مُحَدَّثٌ

مَشْهُورٌ، مُجْمَعٌ عَلَى ضَعْفِهِ، وَاتُّهِمَ، وَقَالَ مَرَّةً: (وَرَوَى الْمَنَاكِيرَ عَنْ مَجَاهِيلَ)،
 وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي: (أَبُو بَكْرٍ الْمُفِيدُ أَنْكَرْتُ عَلَيْهِ أَسَانِيدَ ادَّعَاهَا).^(١)
 الثَّانِيَةُ: الْخَضِرُ بْنُ دَاوُدَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْمُؤْتَلَفِ» (ج ٢ ص ٨٣٠) وَقَالَ: (كَانَ بِمَكَّةَ مُقِيمًا،
 يَرْوِي عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ كِتَابَ «النَّسَبِ» وَغَيْرِهِ، يَرْوِي عَنِ الْأَثَرِمِ عَلَّلَ أَحْمَدَ بْنَ
 حَنْبَلٍ). اهـ

قُلْتُ: وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

الثَّالِثَةُ: عُمَرُ بْنُ حَفْصِ الْبَصْرِيِّ لَمْ أَعْرِفْهُ.

الرَّابِعَةُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ لَمْ أَعْرِفْهُ.

الخَامِسَةُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِقْسَمٍ لَا يُعْرِفُ.

وَأَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِي الْخَمِيسِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٧)، وَ(ج ٢ ص ١٠٠)

مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ صَدَقَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ

الْبَلَوِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْإِمَامِ أَبِي

الْحُسَيْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

(١) انظُرْ: «لِسَانَ الْمِيرَانَ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٦ ص ٥١٠)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْرِيِّ (ج ٣ ص ٣٩)،

وَ«الْمُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ١٥٦)، وَ«مِيرَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٤ ص ٣٧)، وَ«دِيوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ

أَيْضًا (ص ٣٣٩)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ كَذَلِكَ (ج ١٢ ص ٣٠٠).

(٢) وَوَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْتُهُ.

عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: (لَمَّا كَانَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَاقِفٌ، وَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: مَرَحَبًا مَرَحَبًا بِوَفْدِ اللَّهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، الَّذِينَ إِذَا سَأَلُوا أُعْطُوا، وَيُخْلَفُ لَهُمْ نَفَقَاتِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَيَجْعَلُ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ مَكَانَ كُلِّ دِرْهَمٍ أَلْفًا، أَلَا أُبَشِّرُكُمْ؟) قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ فِي هَذِهِ الْعَشِيَّةِ أَهْبَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَتَهُ، فَهَبَطُوا إِلَى الْأَرْضِ، فَلَوْ سَقَطَتْ إِبْرَةٌ، لَمْ تَسْقُطْ إِلَّا عَلَى رَأْسِ مَلِكٍ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا مَلَائِكَتِي انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي شُعْنًا غُيْبًا قَدْ جَاءُونِي مِنْ أَطْرَافِ الْأَرْضِ، هَلْ تَسْمَعُونَ مَا يَسْأَلُونَ؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ أَيُّ رَبِّ الْمَغْفِرَةِ، قَالَ: فَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَفِيضُوا مِنْ مَوْفِقِكُمْ مَغْفُورًا لَكُمْ مَا قَدْ سَلَفَ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: اللَّهُ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَنْزَلَ مِنْ مَكَانِهِ، وَلَكِنْ نَظَرُهُ إِلَى الشَّيْءِ نُزُولٌ مِنْهُ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ صَدَقَةَ بْنِ الرَّيَّانِ الْمِصْرِيُّ اللَّكِّيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

ضَعَّفَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، وَابْنُ مَأْكُولًا، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (وَلَهُ جُزْءٌ سَمِعْنَاهُ، فِيهِ مَا

يُنْكَرُ).^(١)

الثانية: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْبَلَوِيِّ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (ج ١٢ ص ١٩٧)، و«تاريخ الإسلام» له (ج ٨ ص ١١٠).

وَأَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمْالِي الْخَمِيسِيَّةِ» (ج ٢ ص ١٠١)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢ ص ٦٧٠ ح ١١٧١) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ عَيْسَى الْعَمِّيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مِقْسَمٍ، عَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: (وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتٍ يَوْمَ عَرَفَةَ وَالنَّاسُ مُقْبِلُونَ وَهُوَ يَقُولُ: مَرَحَبًا بِوَفْدِ اللَّهِ ثَلَاثًا، الَّذِينَ إِنْ سَأَلُوا، أُعْطُوا، وَيُسْتَجَابُ دُعَاؤُهُمْ، وَيُضَاعَفُ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ الدَّرَاهِمُ مِنْ نَفَقَتِهِ بِأَلْفِ أَلْفٍ ضِعْفٍ، ثُمَّ قَالَ: إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْعَشِيَّةُ، هَبَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَهُ وَهُوَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَزُولَ مِنْ مَكَانِهِ ثَلَاثًا، وَلَكِنَّ هُبُوطَهُ إِقْبَالُهُ عَلَى الشَّيْءِ، قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: اهْبِطُوا فَلَوْ أَنَّ إِبْرَةً وَقَعَتْ لَمْ تَقَعْ، إِلَّا عَلَى رَأْسِ مَلَكٍ، قَالَ: فَيَقُولُ يَا مَلَائِكَتِي: مَا يَسْأَلُ عِبَادِي هَؤُلَاءِ الَّذِينَ جَاءُوا نِي سَعْنًا غُبرًا؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ يَسْأَلُونَكَ الْمَغْفِرَةَ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ عَفَرْتُ لَهُمْ، ثُمَّ يَقُولُ: انْقَلِبُوا مَغْفُورًا لَكُمْ ثَلَاثًا، فَتَكُونُ الثَّلَاثَةُ حِينَ يَدْفَعُ الْإِمَامُ عَنْ عَرَفَاتٍ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.

الثانية: حَبِيبُ بْنُ عَيْسَى الْعَمِّيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً؛ بَلْ وَجَدْتُ

لِحَبِيبِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَجَمِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ، وَهُوَ ثِقَةٌ عَابِدٌ زَاهِدٌ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ

جُزءٌ فِيهِ؛ ضَعْفُ حَدِيثٍ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ...»

التَّهْدِيْبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٦١)، وَلَا أَظُنُّهُ هُوَ فَإِنَّ حَبِيْبًا أَبَا مُحَمَّدٍ كَمَا فِي بَاقِي الرِّوَايَاتِ لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ أَبِيهِ وَهُوَ لَا يُعْرَفُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمُحِبِّ الصَّامِتُ رحمته الله فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢

ص ٦٧١): (هَذَا حَدِيثٌ بَاطِلٌ، مَوْضُوعٌ، فِي إِسْنَادِهِ غَيْرٌ وَاحِدٌ مِنَ الْمَجْهُولِينَ، كَتَبْتُهُ لِلْمَعْرِفَةِ). اهـ

قُلْتُ: فَحَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَصْلُحُ فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمُتَابَعَاتِ لِغَلَطِ الْمَجَاهِيلِ فِيهِ.

(٦) وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما مَوْقُوفًا:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: (يَوْمُ الْمُبَاهَاةِ يَوْمٌ عَرَفَةٌ، يُبَاهِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَتَهُ فِي السَّمَاءِ بِأَهْلِ الْأَرْضِ يَقُولُ: عِبَادِي جَاءُونِي شُعْنًا غُبْرًا، صَدَقُوا بِكِتَابِي وَلَمْ يَرُونِي؛ لَأَعْتَقْتَهُمْ مِنَ النَّارِ. قَالَ: وَهُوَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ٥ ص ١٩ ح ٢٧٤٢)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي

«التَّمْهِيدِ» (ج ٩ ص ٣٠٢)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٨ ص ٢٩٥) مِنْ

طَرِيقِ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ عَاصِمٍ، وَأَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبِ الْمِسْعَرِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ

بِشْرِ بْنِ سُفْيَانَ الْجَرَجَرِيِّ؛ كُلُّهُمْ عَنْ: إِسْحَاقَ بْنِ سُلَيْمَانَ^(١) قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ بُحْتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ عَاصِمِ الْجُعْفِيِّ، وَهُوَ لَيْسَ
الْحَدِيثِ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (شَيْخٌ).^(٢)

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٢ ص ٣٤٩)؛ عَنْ عِبَارَةِ
الْإِمَامِ أَبِي حَاتِمٍ: (قَوْلُهُ هُوَ شَيْخٌ، لَيْسَ هُوَ عِبَارَةً جَرِحَ، وَلِهَذَا لَمْ أَذْكَرْ فِي كِتَابِنَا
أَحَدًا مِمَّنْ قَالَ فِيهِ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهَا أَيْضًا مَا هِيَ عِبَارَةٌ تَوْثِيقٌ، وَبِالِاسْتِقْرَاءِ يُلُوحُ لَكَ
إِنَّهُ لَيْسَ بِحُجَّةٍ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، أَي لَيْسَ هُوَ بِحُجَّةٍ). اهـ
وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ فُوزِيُّ الْأَثَرِيِّ حَفِظَهُ اللَّهُ عَنْ عِبَارَةِ أَبِي حَاتِمٍ: (هَذَا صَالِحٌ
فِي الْحَدِيثِ يُعْتَبَرُ بِهِ).^(٣)

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ» (ص ٤٨٢)؛ عَنْهُ: (مَقْبُولٌ). اهـ

(١) هُوَ إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ.

وَأَنْظُرْ: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٦٥).

(٢) أَنْظُرْ: «تَهْدِيبُ الْكَمَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» لِلْمُزَيِّ (ج ١٨ ص ٨٢)، وَ«تَهْدِيبُ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٦
ص ٣٢٢)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٨٧٠).

(٣) سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فِي «ذِي الْقَعْدَةِ» (١٤٣٧هـ).

قُلْتُ: وَقَوْلُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ رحمته مَقْبُولٌ؛ أَي: عِنْدَ الْمُتَابِعَةِ، وَإِلَّا فَهُوَ لَيِّنٌ

الْحَدِيثِ، كَمَا نَصَّ فِي «مُقَدِّمَتِهِ عَلَى تَقْرِيبِ التَّهْدِيدِ» (ص ٣٦).

وَتَابِعُهُ: أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ الْمِسْعَرِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

وَتَابِعُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرِ بْنِ سُفْيَانَ الْجَرَجَرَايِيُّ، وَهُوَ قَلِيلُ الْحَدِيثِ، لَمْ أَجِدْ

فِيهِ سِوَى قَوْلِ أَبِي حَاتِمٍ؛ كَمَا فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» لِابْنِهِ (ج ٧ ص ٢١١):

(صَدُوقٌ). اهـ.

* وَسَلَمَةُ بْنُ بُخْتٍ لَا يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ عَنْ عِكْرِمَةَ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ

عِكْرِمَةَ.

وَأَخْرَجَهُ مَكْرَمُ الْبَزَّازُ فِي «فَوَائِدِهِ» (ص ٣٣٦ ح ٢٢٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرٍ

أَحْمَدَ بْنَ عِيْسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَاهَانَ ابْنِ أَخِي أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ

زُنَيْجٌ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ بُخْتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

يَرْفَعُهُ قَالَ: «يَوْمٌ عَرَفَةَ يَوْمَ الْمُبَاهَاةِ، يُبَاهِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةَ السَّمَاءِ بِأَهْلِ

الْأَرْضِ، يَقُولُ: عِبَادِي جَاؤُونِي شُعْنًا غَيْرًا، لَمْ يَرُونِي وَأَمَّنُوا بِكِتَابِي، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي

قَدْ عَفَرْتُ لَهُمْ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأُولَى: أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَاهَانَ ابْنِ أَخِي أَبِي جَعْفَرٍ

الرَّازِيِّ، وَهُوَ صَاحِبُ غَرَائِبِ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عِرَاقٍ الْكِنَانِيُّ رحمته الله فِي «تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنِ الْأَخْبَارِ

الشَّيْبَعَةِ الْمَوْضُوعَةِ» (ج ٢ ص ٧٢): (فَمُتَكَلَّمٌ فِيهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ رحمته الله: (صَاحِبُ غَرَائِبَ).^(١) اهـ

الثَّانِيَةُ: سَلَمَةُ بْنُ بُخْتٍ لَا يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ عَنْ عِكْرِمَةَ، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ عِكْرِمَةَ.

وَلَهُ طَرِيقٌ آخَرٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا:

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رحمته الله «التَّمْهِيدُ لِمَا فِي الْمَوْطَأِ مِنَ الْمَعَانِي

وَالْأَسَانِيدِ» (ج ١ ص ١٢٤): (وَرَوَى مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا كَعْبُ بْنُ فَرُّوخٍ

الرَّقَاشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَيْسَ يَوْمٌ أَكْثَرَ عَتِيقًا

مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ»، هَكَذَا ذَكَرَهُ مَوْقُوفًا). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأُولَى: كَعْبُ بْنُ فَرُّوخَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذِكْرُهُ: ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ٧ ص ١٦٢)؛ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ

جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا، وَذَكَرَ أَنَّهُ يَرْوِي عَنْ: «يَزِيدَ الرَّقَاشِيِّ».

(١) انظُرْ: «تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج ٥ ص ١٢٨)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ١ ص ٥٧٣)،

وَ«تَارِيخَ بَعْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ٥ ص ٤٥٨).

وَذَكَرَهُ: ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٧ ص ٣٥٥)؛ وَهُوَ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي

التَّوَثِيقِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٤ ص ١٨٩):

(صَدُوقٌ). اهـ

وَلَا يُعْتَمَدُ عَلَى قَوْلِ: عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَجِيدِ قَالَ: (حَدَّثَنَا كَعْبُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

الْبَصْرِيُّ: وَكَانَ ثِقَةً).^(١)

* لِأَنَّهُ التَّوَثِيقُ هُنَا مِنْ قَوْلِ تَلْمِيزِ الرَّاوي، لَا مِنْ قَوْلِ إِمَامٍ مِنْ أئِمَّةِ الْجَرَحِ

وَالْتَعْدِيلِ، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرَشُدًا.

* وَقَدْ يَكُونُ الْمُرَادُ أَنَّهُ ثِقَةٌ فِي دِينِهِ، أَلَا فَانْتَبِهْ.

قُلْتُ: وَلَمْ يَذْكَرْ أَحَدًا أَنْ نَسَبَهُ: «الرَّقَاشِيُّ»؛ بَلْ ذَكَرَ أَنَّهُ يَزُوي عَنْ: «يَزِيدَ

الرَّقَاشِيِّ»؛ لَعَلَّ سَقَطَ مِنَ الْإِسْنَادِ: «عَنْ».

الثَّانِيَةُ: يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (زَاهِدٌ ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (كَانَ وَاعِظًا بَكَاءً، كَثِيرٌ

الرِّوَايَةِ عَنْ أَنَسٍ بِمَا فِيهِ نَظَرٌ، صَاحِبُ عِبَادَةٍ، وَفِي حَدِيثِهِ ضَعْفٌ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ،

وَالْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ: (مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ:

وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَالبَّرْقَانِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ شُعْبَةُ: (لَأَنَّ أَفْطَعَ الطَّرِيقَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ

(١) انظُر: «الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٧ ص ١٦٣).

أَنْ أَرُوِيَّ عَنْ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ، وَقَالَ أَحْمَدُ: (لَا يُكْتَبُ عَنْهُ شَيْءٌ كَانَ مُنْكَرَ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَيْسَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِ)، وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ يَحْيَى: (كَانَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنَّ حَدِيثَهُ لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (كَانَ مِنْ خِيَارِ عِبَادِ اللَّهِ الْبَكَائِينَ لَكِنَّهُ غَفَلَ عَنْ حِفْظِ الْحَدِيثِ شُغْلًا بِالْعِبَادَةِ حَتَّى كَانَ يَقْلِبُ الْحَسَنَ فَيَجْعَلُهُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ إِلَّا عَلَى جِهَةِ التَّعْبُدِ)، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: (رَجُلٌ صَالِحٌ).^(١)

قُلْتُ: فَالْخُلَاصَةُ فِي تَرْجَمَةِ زَيْدِ الرَّقَاشِيِّ أَنَّهُ ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ مَعَ عِبَادَتِهِ، وَصَلَاحِهِ.

(١) وَانظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٣٢ ص ٦٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١١ ص ٣٠٩)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٨٥٣)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ٢٠٦ وَ ٢٠٧)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ١١٠)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعَقِيلِيِّ (ج ٤ ص ٣٧٣)، وَ«الضُّعْفَاءَ الصَّغِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص ١٤١)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٩ ص ٣٠٨)، وَ«الْمُغْنِيَّ فِي الضُّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٧٤٧)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج ٣ ص ٥٦١)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٥ ص ١٥٠)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي عُبَيْدِ الْأَجْرِيِّ» لِأَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ (ص ١٤١)، وَ«بَحْرَ الدَّمِ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ١٧٥)، وَ«الْكَامِلِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٩ ص ١٣٠)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٢ ص ٤٤٨).

الثَّالِثَةُ: قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ بْنِ قَتَادَةَ السَّدُوسِيُّ مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ، وَمُكْثِرٌ مِنْهُ، وَصَفَهُ بِالتَّدْلِيسِ: ابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْعَلَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ»^(١).

فَعَنْ سُلَيْمَانَ الشَّاذِكُونِيِّ رحمته الله قَالَ: (مَنْ أَرَادَ التَّدْيِينَ بِالحَدِيثِ، فَلَا يَأْخُذُ عَنِ الأَعْمَشِ، وَلَا قَتَادَةَ؛ إِلاَّ مَا قَالَا: سَمِعْنَاهُ)^(٢).

وَقَالَ الحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «التَّبَعِ» (ص ٣٧٠): (وَقَتَادَةُ، وَإِنْ كَانَ ثِقَّةً، وَزِيَادَةُ الثَّقَّةِ مَقْبُولَةٌ عِنْدَنَا، فَإِنَّهُ يُدَلِّسُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ سَمَاعَهُ)^(٣).

وَقَالَ الحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «التَّبَعِ» (ص ٢٦٢): (وَقَتَادَةُ: مُدَلِّسٌ).

وَقَالَ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذْكَرَةِ الأَيْمَةِ البَّرَّةِ وَالحَفَاطِ المَهْرَةِ» (ج ١

ص ١٢٣): (وَكَانَ قَتَادَةُ، مَعْرُوفًا بِالتَّدْلِيسِ).

(١) انظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٠٢)، وَ«المُدَلِّسِينَ» لِابْنِ العَجَبِيِّ (ص ٤٦)، وَ«المُدَلِّسِينَ» لِأَبِي زُرْعَةَ بْنِ العِرَاقِيِّ (ص ٧٩)، وَ«أَسْمَاءَ المُدَلِّسِينَ» لِلسُّيُوطِيِّ (ص ٨٠)، وَ«مُذَكَّرَةً فِي دُرُوسِ عِلَلِ المُدَلِّسِينَ» لِشَيْخِنَا فَوْزِيِّ الأَثَرِيِّ (ج ٢ ص ٦).

(٢) لِأَنَّهُمَا: يُدَلِّسَانِ، عَنِ الثَّقَّةِ، وَعَنْ غَيْرِ الثَّقَّةِ.

(٣) أَنْتَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ» (ص ٣٤٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٤) قَالَهُ فِي حَدِيثٍ آخَرَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْإِسْتِذْكَارِ» (ج ٦ ص ٣٩): (وَقِتَادَةُ حَافِظٌ:

مُدَلِّسٌ، يَرَوِي عَمَّنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، وَيُرْسِلُ عَنْهُ مَا سَمِعَهُ مِنْ ثِقَةٍ، وَغَيْرِ ثِقَةٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَايِيُّ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (ص ٢٥٤): (قِتَادَةُ بَنُ دِعَامَةَ

السَّدُوسِيِّ: أَحَدُ الْمَشْهُورِينَ بِالتَّدْلِيسِ، وَهُوَ أَيْضًا يُكْثِرُ مِنَ الْإِرْسَالِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٥ ص ٣٢١)؛ عَنْ قِتَادَةَ: (وَكَانَ

مُدَلِّسًا).

وَعَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ رحمته: (قِيلَ: لَهُ، هَلْ رَأَيْتَ قِتَادَةَ؟، قَالَ: نَعَمْ، رَأَيْتُهُ:

كَحَاطِبِ لَيْلٍ).^(١)

يَعْنِي: يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ.^(٢)

فَعَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ رحمته قَالَ: (كَانَ قِتَادَةُ، وَعَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ، لَا يَغْتُ

عَلَيْهِمَا شَيْءٌ، يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ)^(٣)؛ يَعْْنِي: عَنِ الثَّقَّةِ، وَعَنِ الضَّعِيفِ.^(٤)

(١) أَنْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٢ ص ٢٧٧)، وَالْمُزَيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٣

ص ٥١٠).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج ١٠ ص ٧٧٧).

(٢) أَنْظَرُ: «التَّعْدِيلُ وَالتَّجْرِيعُ» لِلْبَاجِيِّ (ج ٣ ص ١٢٠٤)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٧٧٧).

(٣) نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» (ج ١٠ ص ٧٧٧).

(٤) أَنْظَرُ: «مُعْجَمَ مَقَائِسِ اللُّغَةِ» لِابْنِ فَارِسٍ (ج ٤ ص ٢٨٠).

قُلْتُ: وَقَتَادَةُ: تَدْلِيْسُهُ أَقْلٌ، مِنْ إِرْسَالِهِ، فَأَكْثَرَ مَا ذَكَرُوا عَنْهُ الْإِرْسَالَ.
 وَلِهَذَا نَقَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «مُقَدِّمَةِ فَتْحِ الْبَارِي» (ص ٥١٢)؛ عَنِ
 الْحَافِظِ الْخَلِيلِيِّ، أَنَّهُ قَالَ عَنْ قَتَادَةَ: «كَانَ رُبَّمَا دَلَّسَ».
 وَفِي الْبَابِ: قَوْلُ كَعْبِ الْأَخْبَارِ: (يَوْمَانِ يُكْثِرُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمَا الْعِتَاقَ مِنَ النَّارِ:
 يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَيَوْمُ عَرَفَةَ، فَتَنَافَسُوا فِي الْخَيْرِ وَادْخَرُوا لِيَوْمِ الْحِسَابِ).
 أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ١ ص ١٨ ح ٢٧٣٩) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ
 قَالَ: ثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ^(١) قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْغُفُورِ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ كَعْبٍ فَذَكَرَهُ.
 قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:
 الْأُولَى: عَبْدُ الْغُفُورِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الْوَاسِطِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ
 الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَى: (لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (تَرَكَوهُ، مُنْكَرُ
 الْحَدِيثِ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)،

(١) وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ «أَخْبَارِ مَكَّةَ» لِلْفَاكِهِيِّ: «الْقَاسِمُ بْنُ جَمِيلٍ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: «الْهَيْثَمُ بْنُ
 جَمِيلٍ» فَإِنَّ لَهُ بَعْضَ الرَّوَايَاتِ عَنْ عَبْدِ الْغُفُورِ، وَهُوَ الَّذِي يَرُوي عَنْهُ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ حَرْبِ السُّلَمِيِّ فِي
 «الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ».

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (ضَعِيفُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى الثَّقَاتِ لَا يَحِلُّ كِتَابُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى التَّعَجُّبِ).^(١)

الثَّانِيَةُ: هَمَامٌ شَيْخٌ لِعَبْدِ الْغُفُورِ الْوَاسِطِيِّ، كَمَا قَالَ الْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٢٤ ص ١٩٠)؛ ضَمَّنَ طُلَّابُ كَعْبِ الْأَخْبَارِ فِي تَرْجَمَتِهِ.

قُلْتُ: وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَرْجَمَةٍ لَهُ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مَجْهُولٌ.



(١) انظُرْ: «لِسَانَ الْمِيْزَانَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٥ ص ٢٢٩)، «الصُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِيْنَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ١١٢)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٧٠)، وَ«مِيْزَانَ الْاِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٥٥٩)، وَ«تَارِيْخَ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١٢ ص ٤٤٠)، وَ«الْكَامِلَ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ٢١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَخْرِيجُ مَا وَرَدَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

فِي نُزُولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (نِعَمَ الْيَوْمُ يَوْمٌ يَنْزِلُ اللَّهُ فِيهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. قَالُوا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟، قَالَتْ: يَوْمُ عَرَفَةَ).

أَثَرٌ ضَعِيفٌ

أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «النُّزُولِ» (ص ٢٢١ ح ١٣٧)، وَابْنُ الْمُجَبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢ ص ٦٧١ ح ١١٧٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيِّ قَال: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ أَبُو بَدْرِ السَّكُونِيُّ، وَهُوَ لَهُ أَوْهَامٌ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ وَرَعٌ، لَهُ أَوْهَامٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (هُوَ لَيْسَ الْحَدِيثِ، شَيْخٌ لَيْسَ بِالْمَتِينِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ، إِلَّا أَنْ عِنْدَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ أَحَادِيثٌ صِحَاحٌ).^(١)

(١) انظر: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ لِلْمَزِّيِّ» (ج ١٢ ص ٣٨٢)، و«تَهْدِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٣١٣)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٣٣٥)، «الضُّعْفَاءُ لِلْعَقِيلِيِّ» (ج ٢ ص ١٨٤)، وَ«الْجَرَاحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «النُّزُولِ» (ص ٢٢١ ح ١٣٨)، وَابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢ ص ٦٧٢ ح ١١٧٣) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَاتِبِ^(١)، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ - وَهُوَ فِي «حَدِيثِهِ» (ص ٧٨ ح ٢١) -، أَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: (نِعَمَ الْيَوْمِ يَوْمٌ يَنْزِلُ اللَّهُ فِيهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. قَالُوا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟ قَالَتْ: يَوْمٌ عَرَفَةٌ).
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ لِانْقِطَاعِهِ، لَمْ أَقِفْ عَلَى سَمَاعِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ مِنَ الْأَعْمَشِ.

وَوَقَعَ التَّصْرِيحُ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى، وَهُوَ خَطَأٌ:

فَأَخْرَجَهُ اللَّالِكَايِيُّ فِي «الاعْتِقَادِ» (ج ١ ص ٥٣٢ ح ٧٢٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَامِدِ الطَّبْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، قَالَ: ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقْبَةُ، قَالَ: ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ،

(ج ٤ ص ٣٤٣)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٩٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٤٤)، وَ«التَّعْدِيلِ وَالتَّنْجِيحِ» لِلْبَاجِي (ج ٣ ص ١١٦٠).

(١) يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ.

قَالَ الْحَافِظُ الْحَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ١٤ ص ٣٥٧): عَنْهُ: (وَذَكَرَ لِي الْحَلَالُ أَنَّ

يُوسُفَ الْقَوَّاسَ ذَكَرَهُ فِي جُمْلَةِ شَيْوَحِهِ الثَّقَاتِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٧ ص ٥٤٢): (وَكَانَ ثِقَةً). اهـ

قَالَتْ: «نِعَمَ الْيَوْمُ يَوْمٌ يَنْزِلُ اللَّهُ فِيهِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، قِيلَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَأَيُّ يَوْمٍ هُوَ؟
قَالَتْ: يَوْمٌ عَرَفَةٌ.»

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَامِدِ الطَّبْرِيِّ لَمْ
أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.

وَأَخْرَجَهُ اللَّالِكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ٥٣٢ ح ٧١٩)، وَابْنُ الْمُحِبِّ
الصَّامِتُ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢ ص ٦٢٩ ح ١٢٠٧) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، أَنبَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا
مَرْوَانَ بْنَ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا
فِيبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَةَ مَلَائِكَتُهُ فَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَتُونِي شُعْثًا عَبْرًا، يَا أَهْلَ عَرَفَةَ
قَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ.»

هَكَذَا مَرْفُوعًا.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأُولَى: عَبَّاسُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ حَبِيبِ الْبَحْرَانِيِّ، وَهُوَ يُخْطِئُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ» (ص ٤٨٩): (صَدُوقٌ

يُخْطِئُ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ٥١٢): (رُبَّمَا أَخْطَأَ). اهـ.

الثَّانِيَةُ: مَرْوَانَ بْنَ إِسْحَاقَ لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجَمَةٍ.

الثَّالِثَةُ: خَيْثَمَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُعْفِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٢٣٢)؛ عَنْهُ: (ثِقَةٌ

وَكَانَ يُرْسِلُ). اهـ

قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ لَهُ تَصْرِيحًا بِالسَّمَاعِ مِنْهَا.

وَذَكَرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٥ ص ٣٧٤).

وَأَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ٤ ص ٣١٥ ح ٢٧٤٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ

بْنِ أَبِي عُمَرَ قَالَ: ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا

خَيْثَمَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «يَنْزِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى السَّمَاءِ

الدُّنْيَا يَوْمَ عَرَفَةَ فَيَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْنًا يَبْتَغُونَ فَضْلَ

رِضْوَانِي، يَا أَهْلَ عَرَفَةَ قَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأُولَى: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ: نَزِيلُ مَكَّةَ، صَدُوقٌ، يُخْطِئُ

وَيُخَالِفُ، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «كَانَتْ فِيهِ غَفْلَةٌ».^(١)

الثَّانِيَةُ: مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ تَكَثَّرَ رِوَايَتُهُ عَنِ الْمَجَاهِيلِ.

(١) وَأَنْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩٠٧).

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ؛ كَمَا فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» لِابْنِهِ (ج ٨ ص ٣١١)؛ عَنْ مَرَّوَانَ: (صَدُوقٌ، لَا يُدْفَعُ عَنْ صِدْقٍ، وَتَكَثَّرَ رِوَايَتُهُ عَنِ الشُّيُوخِ الْمَجْهُولِينَ). اهـ

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ أَبِيهِ: (ثِقَّةٌ فِيمَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ، وَضَعَّفَهُ فِيمَا رَوَى عَنِ الْمَجْهُولِينَ).^(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعِجْلِيُّ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٢ ص ٢٧٠): (مَرَّوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ كُوفِيٌّ ثِقَّةٌ ثَبَّتْ، وَمَا حَدَّثَ عَنِ الرَّجَالِ الْمَجْهُولِينَ فَلَيْسَ حَدِيثُهُ بِشَيْءٍ، وَهُوَ مِنْ فِزَارَةَ مِنْ وَلَدِ عَيْبَةَ بْنِ بَدْرِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يَرُوي عَنْ عَيْبَةَ شَيْئًا مَا حَدَّثَ عَنِ الْمَعْرُوفِينَ فَصَحِيحٌ، وَمَا رَوَى عَنِ الْمَجْهُولِينَ فَفِيهِ مَا فِيهِ وَلَيْسَ بِشَيْءٍ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٤ ص ٣١٦): (مَرَّوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، ثِقَّةٌ، عَالِمٌ، صَاحِبُ حَدِيثٍ، لَكِنْ يَرُوي عَمَّنْ دَبَّ وَدَرَجَ، فَيُسْتَأْنَى فِي شُيُوخِهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ نُمَيْرٍ: (كَانَ يَلْتَقِطُ الشُّيُوخَ مِنَ السَّكَّكِ).^(٢)

(١) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي (ج ٢٧ ص ٤٠٩)، و«تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي (ج ١٥ ص ١٩١)، و«سير أعلام النبلاء» للدّهبي (ج ٩ ص ٥٣).

(٢) انظر: «تهذيب الكمال» للمزي (ج ٢٧ ص ٤٠٩)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج ٨ ص ٣١١)، و«تاريخ الإسلام» للدّهبي (ج ٨ ص ١٢٠٤)، و«ميزان الاعتدال» له (ج ٤ ص ٣١٦).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ج ١ ص ٤٤٣): (مَرَوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ: مِنْ شُيُوخِ أَحْمَدَ، ثِقَةٌ مَشْهُورٌ، تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُهُمْ؛ لِكَثْرَةِ رِوَايَتِهِ عَنِ الضُّعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيْسَرَانِيِّ الْمَقْدِسِيِّ فِي «ذَخِيرَةِ الْحُفَاطِ» (ج ١ ص ٥١٠): (وَمَرَوَانُ مِثْلُ بَقِيَّةٍ، يَرْوِي عَنْ قَوْمٍ مَجَاهِيلٍ). اهـ

الثالثة: خَيْمَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُعْفِيِّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ» (ص ٢٣٢)؛ عَنْهُ: (ثِقَةٌ وَكَانَ يُرْسَلُ). اهـ

قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ لَهُ تَصْرِيحًا بِالسَّمَاعِ مِنْهَا.

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص ٧١ ح ١٣٧)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ١٣ ص ٥٠٩) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: (نَعَمْ الْيَوْمُ يَوْمٌ عَرَفَةٌ، يَنْزِلُ فِيهِ رَبُّ الْعِزَّةِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا يَوْمَ عَرَفَةَ).

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ؛ بَيْنَ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ» (ص ٣٦٩): (مِنْ

قُلْتُ: وَالسَّادِسَةُ لَمْ يُبْتِ لَهُمْ لِقَاءَ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.^(١)

قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ١٣ ص ٥٠٩): (فِيهِ انْقِطَاعٌ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ أَبُو عَثْمَانَ الصَّابُونِيُّ فِي «عَقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٧١ ح ٧٦) مِنْ

طَرِيقَيْنِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنِ مَخْرَمَةَ بِنِ بَكَيْرٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ

الْمُنْكَدِرِ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: (نَعَمْ الْيَوْمُ يَوْمٌ يَنْزِلُ اللَّهُ

تَعَالَى فِيهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالُوا: وَأَيُّ يَوْمٍ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: يَوْمٌ عَرَفَةٌ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الْأُولَى: مَخْرَمَةُ بِنِ بَكَيْرٍ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

الثَّانِيَةُ: مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَالْأَثَرُ ذَكَرَهُ ابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ٢٣٦-الرَّدُّ عَلَى

الْجَهْمِيَّةِ).



(١) انظر: «مُقَدِّمَةٌ تَقْرِيبَ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٦).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: إِسْحَاقُ بْنُ زِيَادٍ الْأَيْلِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ١١٩)؛ وَهُوَ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي

التَّوَثِيقِ فَلَا يُعْتَدُ بِتَوَثِيقِهِ.

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَهُوَ مَجْهُولٌ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.

الثَّالِثَةُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَاصِ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِيهِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَى: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَوَثَّقَهُ فِي رِوَايَةٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: (لَيْسَ

بِهِ بَأْسٌ)، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (لَا بَأْسَ بِهِ، أَحَادِيثُهُ

مُسْتَفِيمَةٌ)، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ: (هُوَ عِنْدِي مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ:

(مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، يَرَوِي مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ بِمَشْهُورٍ فِي الْعَدَالَةِ، فَيَقْبَلُ مِنْهُ مَا

انْفَرَدَ، عَلَى أَنْ التَّكْبَرُ عَنْ أَخْبَارِهِ أَوْلَى عِنْدَ الْاِحْتِجَاجِ).^(١)

وَالْحَدِيثُ أَوْرَدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٩ ص ٧٠)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ

الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ، وَفِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقَاصِ، وَثَّقَهُ أَحْمَدُ، وَضَعَّفَهُ

الْجَمْهُورُ). ١٠٠هـ

(١) انظُرْ: «الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ٨٨)، وَ«الضُّعْفَاءُ لِلْعُقَيْلِيِّ» (ج ٢ ص ٣٢٠)،

وَ«الْجَرَحُ وَالنَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٥ ص ٢٦٣)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ لِلذَّهَبِيِّ» (ج ١ ص ٥٣٠)، وَ«مِيزَانَ

الِاعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٢ ص ٤٨٣)، وَ«دِيَوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ص ٢٣٩)، وَ«سُؤَالَاتِ الْأَجْرِيِّ» لِأَبِي دَاوُدَ (ص ١٢٦)،

وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٢ ص ٢٦).

قُلْتُ: وَالسَّنَدُ فِيهِ ثَلَاثٌ عِلَلٌ كَمَا تَقَدَّمَ.

(٢) وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: (نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَتَبَسَّمَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَتَدْرِي بِمَا تَبَسَّمْتُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ بَاهَى مَلَائِكَتَهُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ عَامَةً وَبَاهَى بِكَ خَاصَةً).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٩ ص ٢٨٥٣ ح ١١٤٣٠)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٤ ص ١١٧) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا أَبِي عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثَنَا رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَفْصِ الْمَكِّيِّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: رِشْدِينَ بْنُ سَعْدٍ الْمِصْرِيُّ، وَهُوَ أَشَدُّ ضَعْفًا مِنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (ضَعِيفٌ، رَجَّحَ أَبُو حَاتِمٍ عَلَيْهِ ابْنَ لَهِيْعَةَ)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ

مَعِينٍ: (لَيْسَ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالِدَّارُ قُطَيْبِيُّ: (ضَعِيفٌ)،

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، فِيهِ غَفْلَةٌ يُحَدِّثُ بِالْمَنَاكِبِ عَنِ الثَّقَاتِ)، وَقَالَ

النَّسَائِيُّ: (مُتْرُوكٌ)، وَضَعَّفَهُ أَحْمَدُ وَقَدَّمَ عَلَيْهِ ابْنَ لَهِيْعَةَ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (رِشْدِينَ

ضَعِيفٌ، وَقَالَ الْجَوْزَجَانِيُّ: (عِنْدَهُ مَنَاقِبُ كَثِيرَةٌ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (سِيءُ الْحِفْظِ، غَيْرُ مُعْتَمَدٍ).^(١)

الثَّانِيَةُ: أَبُو حَنْصِ الْمَكِّيُّ هُوَ عُمَرُ بْنُ حَنْصِ الْقُرَشِيِّ الْمَكِّيِّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ. قَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٣ ص ١٩٩): (عُمَرُ بْنُ حَنْصِ الْقُرَشِيِّ الْمَكِّيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ... لَا يَدْرِي مَنْ ذَا). اهـ. وَأَقْرَبُهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ٦ ص ٩١)، وَلَمْ يَعْقِبْهُ بِشَيْءٍ. وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٦ ص ١٥٠)، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ جَرْحًا أَوْ تَعْدِيلًا.

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٧ ص ١٧٤)؛ وَهُوَ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي التَّوَثِيقِ.

وَالْحَدِيثُ أوردُهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٩ ص ٧٠)؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ رَشِيدُ بْنُ سَعْدٍ، وَهُوَ مُخْتَلَفٌ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِهِ). اهـ. قُلْتُ: بَلْ هُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، وَلَهُ عِلَّةٌ أُخْرَى.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدَّثُ الْأَبْنَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٧ ص ٥٥): (وَرَشِيدُ بْنُ ضَعِيفٌ، وَأَبُو حَنْصِ الْمَكِّيُّ لَمْ أَجِدْ مَنْ ذَكَرَهُ). اهـ.

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ص ٢٥١)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ٢٨٤)، وَ«بَحْرَ الدَّمِّ» لِابْنِ الْمُبَرِّدِ (ص ٥٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٤٧)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٣ ص ٤٦٤).

وَتَابِعَ أَبَا حَفْصِ الْمَكِّيِّ؛ مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَعَانِيُّ عَلَيْهِ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقَ» (ج ٤٤ ص ١١٧)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي

«الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج ١ ص ١٩٦ ح ٣٠٧)، وَالسَّهْمِيُّ فِي «تَارِيخِ جُرْجَانَ»

(ص ١٧١)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج ٤ ص ١٥٤) مِنْ طَرِيقِ بَكْرِ بْنِ سَهْلٍ

الدُّمَيْطِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الصَّنَعَانِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: أَبُو مُحَمَّدٍ بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقُرَشِيُّ الدُّمَيْطِيُّ، وَهُوَ

ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ).^(١)

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الثَّقَفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

ضَعَّفَهُ ابْنُ يُونُسَ.^(٢)

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ٤٢٤).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ رحمته الله فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ٥ ص ٢٣١): (قُلْتُ: ابْنُ

يُونُسَ أَعْلَمُ بِهِ). اهـ.

(١) انظر: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٣٢٢).

(٢) انظر: «الْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٥٦٧)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٢ ص ٥٦٠).

الثَّالِثَةُ: مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيُّ الصَّنَعَانِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ

الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ: (مَعْرُوفٌ، لَيْسَ بِثِقَةٍ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)،

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (شَيْخٌ دَجَّالٌ، يَضَعُ الْحَدِيثَ، رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ الثَّقَفِيِّ

وَضَعَّ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ كِتَابًا فِي التَّفْسِيرِ جَمَعَهُ مِنْ كَلَامِ

الْكَلْبِيِّ وَمُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَالزُّقَيْعَةَ بِابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ

يُحَدِّثْ بِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا عَطَاءٌ سَمِعَهُ وَلَا ابْنُ جُرَيْجٍ سَمِعَ مِنْ عَطَاءٍ، وَإِنَّمَا سَمِعَ

ابْنَ جُرَيْجٍ مِنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّفْسِيرِ أَحْرَفًا شَبِيهَا بِجُزْءٍ،

وَعَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ شَيْئًا وَلَا رَوَاهُ، لَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْ هَذَا

الشَّيْخِ وَلَا النَّظْرُ فِي كِتَابِهِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ).^(١)

وَبِهِ فَقَطُّ أَعْلَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ» (ج ١

ص ١٩٧)؛ بِقَوْلِهِ: (هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ، قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

دَجَّالٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ). اهـ

وَأَعْلَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٧ ص ٥٤)؛ بِمُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

الثَّقَفِيِّ، وَبَكَرِ بْنِ سَهْلٍ.

(١) انظر: «لسان الميزان» لابن حجر (ج ٨ ص ٢١٠)، و«الضعفاء والمتروكين» لابن الجوزي (ج ٣

ص ١٤٧)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (ج ٤ ص ٤٠٤)، و«الكامل» لابن عدي (ج ٨ ص ٦٦)، و«المعجروحين»

لابن حبان (ج ٢ ص ٢٥٠).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٧ ص ٥٣)؛ عَنِ الْحَدِيثِ:

(بَاطِلٌ). اهـ.

(٣) وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ: (نَادِ فِي النَّاسِ أَنْ أَنْصِتُوا فَنَادَى فِي النَّاسِ أَنْ أَنْصِتُوا وَاسْمَعُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ نَظَرَ إِلَيْكُمْ فِي جَمْعِكُمْ هَذَا فَوَهَبَ مُسِيئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنَكُمْ مَا سَأَلَ فَادْفَعُوا عَلَيَّ بَرَكَةَ اللَّهِ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَاهَى مَلَائِكَتَهُ بِأَهْلِ عَرَفَةَ عَامَّةً، وَبَاهَاهُمْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ تَمَامُ الرَّازِيِّ فِي «الْفَوَائِدِ» (ج ١ ص ١٤٦ ح ٣٣١)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٤ ص ١١٧) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ أَبِي شُعَيْبٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبِ الْحَرَّانِيِّ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ تَالِفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو الْهَيْثَمِ الْعُمَرِيُّ الْمَكِّيُّ الْحَدَّاءُ، وَهُوَ كَذَّابٌ.
قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (كَذَّابٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: (كَانَ كَذَّابًا أَتَيْتُهُ بِمَكَّةَ وَلَمْ أَكْتُبْ عَنْهُ وَكَانَ ذَاهِبَ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: (مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ الْبُخَّارِيُّ: (ذَاهِبُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ الدَّرَقُطْنِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ:

جُزءٌ فِيهِ؛ ضَعْفُ حَدِيثٍ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ...»

(يَتَّحِلُ مَذْهَبَ الرَّأْيِ، يَرْوِي عَنِ الثَّوْرِيِّ، رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ النَّيْسَابُورِيُّ
الَّذِي يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّسٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا، أَكْثَرُ مَنْ كَتَبَ عَنْهُ أَصْحَابُ الرَّأْيِ، لَا
يُسْتَعْلَمُ بِذِكْرِهِ؛ لِأَنَّهُ يَرْوِي الْمَوْضُوعَاتِ عَنِ الْأَثْبَاتِ).^(١)

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ الْمَكِّيُّ، وَهُوَ يُخْطِئُ وَيَهْمُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ» (ص ٤٨٥): (صَدُوقٌ،

عَابِدٌ رَبَّمَا وَهَمَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رحمته فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعْفَاءِ» (ج ٨ ص ٣٣٦):

(وَلِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ عِدَّةٌ أَحَادِيثَ، وَفِي بَعْضِ رَوَايَاتِهِ مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رحمته فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (ج ٦ ص ١٩٣):

(وَإِنَّ أَبِي رَوَادٍ كَانَ مَعْرُوفًا بِسُوءِ الْحِفْظِ، وَكَثْرَةِ الْغَلْطِ). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي رَوَايَتِهِ عَنْ نَافِعٍ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ رحمته فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ٢ ص ١١٩): (وَكَانَ مِمَّنْ

غَلَبَ عَلَيْهِ التَّقَشُّفُ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي مَا يُحَدِّثُ بِهِ، وَرَوَى عَنْ نَافِعٍ بِأَشْيَاءَ لَا
يَشُكُّ مِنَ الْحَدِيثِ صِنَاعَتُهُ إِذَا سَمِعَهَا أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ، كَانَ يُحَدِّثُ بِهَا تَوْهَمًا لَا

(١) انظر: «الضعفاء والمترولين» لابن الجوزي (ج ١ ص ٢٥٢)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج ٣

ص ٣٥٣)، و«ميزان الاعتدال» للذهبي (ج ١ ص ٥٩٥)، و«التاريخ الكبير» للبخاري (ج ٣ ص ١٨٤)،

و«سؤالات السلمي» للدارقطني (ص ٦٦)، و«سنن الدارقطني» (ج ١ ص ٢٢٦)، و«الكمال» لابن عدي (ج ٣

ص ٤٣٥)، و«المجروحين» لابن حبان (ج ١ ص ٣٤٦).

تَعَمُّدًا، وَمَنْ حَدَّثَ عَلِيُّ الْحُسْبَانِ، وَرَوَى عَلِيُّ التَّوَهُمِ حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ مِنْهُ سَقَطَ
الِإِحْتِجَاجُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ فَاضِلًا فِي نَفْسِهِ. اهـ

(٤) وَأَمَّا حَدِيثُ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه:

فَعَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُبَاهِي
بِالنَّاسِ كُلِّهِمْ عَامَّةً، وَإِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً عَشِيَّةَ عَرَفَةَ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج ٥ ص ٢٥٤٩ ح ٦١٦٤) مِنْ طَرِيقِ
مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْوَلِيدِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
بْنُ نَافِعِ دَرَّخْتُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ مَوْلَى قُرَيْشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ مِنْ أَجْلِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى قُرَيْشٍ، وَهُوَ
مَجْهُولٌ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدَّثُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٩ ص ٣٦٠)؛ عَنْهُ: (مُحَمَّدُ

بْنُ يَزِيدَ الْقُرَشِيُّ؛ لَمْ أَعْرِفْهُ). اهـ

(٥) وَأَمَّا عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رضي الله عنه:

فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي الْمَلَائِكَةَ عَشِيَّةَ

عَرَفَةَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج ١ ص ١٩٦ ح ٣٠٦)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٢ ص ١٩٩)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٤٤ ص ١١٨) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ نَاجِيَةَ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يُونُسَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ مِشْرَحِ بْنِ هَاعَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ أَوْهَنُ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ الْعِجْلِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيرًا)، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: (لَا أَعْرِفُهُ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (صَدُوقٌ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (يَسْرِقُ الْأَحَادِيثَ... وَلِلْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ أَحَادِيثٌ غَيْرُ هَذَا مِمَّا سَرَفَهُ مِنَ الثَّقَاتِ، وَأَحَادِيثُهُ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا)، وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ: (ضَعِيفٌ جَدًّا يَتَكَلَّمُونَ فِي حَدِيثِهِ).^(١)

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ١٩٠)، وَقَالَ: (رُبَّمَا أَخْطَأَ). اهـ.

الثانية: بَكْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بَكْرِ الشَّيْبَانِيُّ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.

(١) انظر: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ١٠ ص ٣٩١)، وَ«تَهْدِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ٣٤٣)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ١٨٦)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ٢١٥)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٣ ص ٦٤٥)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٢٥٦)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ١ ص ٤٩٦)، وَ«دِيَوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٨٩)، وَ«الْكَامِلِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٣ ص ٢٤٥).

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجْرٍ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفٌ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (وَاهِي الْحَدِيثِ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (عَامَّةٌ مَا يَرَوِيهِ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ).^(١)

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ١٤٧).

قُلْتُ: وَهُوَ مِنَ الْمَسَاهِلِينَ فِي التَّوَثِيقِ.

الثَّلَاثَةُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ أَبُو زُرْعَةَ: (سَمَاعُ الْأَوَائِلِ وَالْأَوَاخِرِ مِنْهُ سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ، وَابْنَ وَهْبٍ كَانَا يَتَّبِعَانِ أَصُولَهُ، وَلَيْسَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِ)، وَقَالَ أَيُّضًا: (أَمْرُهُ مُضْطَرِبٌ)، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: (ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ)، وَقَالَ أَيُّضًا: (هُوَ ضَعِيفٌ قَبْلَ أَنْ تَحْتَرِقَ كُتُبُهُ وَبَعْدَ احْتِرَاقِهَا)، وَقَالَ ابْنُ الْمَهْدِيِّ: (لَا أَحْمِلُ عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ شَيْئًا)، وَقَالَ الْجَوْزَجَانِيُّ: (لَا نُورَ عَلَى حَدِيثِهِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْتَجَّ بِهِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (أَمْرُهُ مُضْطَرِبٌ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَضَعَّفَهُ أَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو حَاتِمٍ،

(١) انظُر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٤ ص ٢٣٢)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجْرٍ (ج ١ ص ٤٨٨)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ١٢٠)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ١ ص ١٥٠)، وَ«الْجُرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» (ج ٢ ص ٣١٥)، وَ«الْمُعْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١ ص ١١٤)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ١ ص ٣٢٤)، وَ«دِيْوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ أَيُّضًا (ص ٥٢)، وَ«التَّارِيخُ الْأَوْسَطُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٢ ص ٢٨٩)، وَ«الْكَامِلُ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٢ ص ١٩٨)، وَ«السُّنَنُ الْكُبْرَى» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج ٩ ص ٣٤٧)، وَ«تَارِيخُ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج ٤ ص ١٨٧).

وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَا يَرَاهُ شَيْئًا)، وَقَالَ الْحَاكِمُ: (ذَاهِبُ الْحَدِيثِ).^(١)

وَكَذَلِكَ: هُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَّ وَلَمْ يُصْرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ.

ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الطَّبَقَةِ الْخَامِسَةِ»^(٢) مِنْ مَرَاتِبِ التَّدْلِيسِ، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (كَانَ يُدَلِّسُ عَنِ الضُّعْفَاءِ قَبْلَ اخْتِرَاقِ كُتْبِهِ).^(٣)

قُلْتُ: وَخُلَاصَةُ الْكَلَامِ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ، أَنَّهُ إِذَا رَوَى عَنْهُ الْعَبَادِلَةُ^(٤)، فَرَوَاتُهُ تَقْبَلُ، وَمَا سِوَاهُمْ رَوَاتُهُمْ عَنْهُ ضَعِيفَةٌ.

(١) انظُرْ: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِيِّ (ج ١٥ ص ٤٨٧)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٥ ص ١٤٥)، وَ«الضُّعْفَاءَ الصَّغِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص ١٣٤)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ١٣٥)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالمُتْرُوكِينَ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص ٢٦٥)، وَ«مِيزَانَ الإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ١٢٢)، وَ«تَهْدِيبَ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ٦٢١)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لَهُ (ص ١٤٢)، وَ«التَّبَيِّنَ» لِابْنِ الْعَجَوْبِيِّ (ص ٣٦)، وَ«أَسْمَاءَ المُدَلِّسِينَ» لِلسُّبُوطِيِّ (ص ٦٦)، وَ«المَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٢ ص ١١)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٢ ص ٢٩٣).

(٢) وَالْقَاعِدَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ حَجَرٍ فِي الْمَرْتَبَةِ الْخَامِسَةِ مِنْ مَرَاتِبِ التَّدْلِيسِ هِيَ: (مَنْ ضُعْفَ بِأَمْرٍ آخَرَ سِوَى التَّدْلِيسِ فَحَدِيثُهُمْ مُرْدُودٌ وَلَوْ صَرَّحُوا بِالسَّمَاعِ إِلَّا أَنْ يُوثَّقَ مَنْ كَانَ ضَعْفُهُ يَسِيرًا كَابْنِ لَهِيْعَةَ) كَمَا نَصَّ فِي مُقَدِّمَتِهِ (ص ٢٤).

(٣) انظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٤٢)، وَ«التَّبَيِّنَ فِي أَسْمَاءِ المُدَلِّسِينَ» لِابْنِ الْعَجَوْبِيِّ (ص ٣٦)، وَ«أَسْمَاءَ المُدَلِّسِينَ» لِلسُّبُوطِيِّ (ص ٦٦)، وَ«المَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٢ ص ١١).

(٤) وَهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ، مِنَ السَّابِعَةِ، خَلَطَ بَعْدَ احْتِرَاقِ كُتُبِهِ، وَرِوَايَةُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَابْنِ وَهْبٍ عَنْهُ أَعْدَلُ مِنْ غَيْرِهِمَا، وَلَهُ فِي مُسْلِمٍ بَعْضُ شَيْءٍ مَقْرُونٍ)، وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: (مَا أَعْتَدْتُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهَيْعَةَ إِلَّا سَمَاعَ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَنَحْوِهِ)، وَقَالَ خَالِدُ خِدَاشٍ: (رَأَيْتُ ابْنَ وَهْبٍ لَا أَكْتُبُ حَدِيثَ ابْنِ لَهَيْعَةَ فَقَالَ إِنِّي لَسْتُ كَغَيْرِي فِي ابْنِ لَهَيْعَةَ، فَكَتَبَهَا)، وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: (حَدَّثَنِي الصَّادِقُ الْبَارُّ - وَاللَّهُ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ)، وَقَالَ الْفَلَّاسُ: (مَنْ كَتَبَ عَنْهُ قَبْلَ احْتِرَاقِهَا - يَعْنِي كُتُبَهُ - مِثْلَ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَالْمُقَرِّي فَسَمَاعُهُ أَصْحَحُ)، وَقَالَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدٍ الْأَزْدِيُّ: (وَإِذَا رَوَى الْعَبَادِلَةُ عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ فَهُوَ صَحِيحٌ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ وَهْبٍ وَالْمُقَرِّي)، وَذَكَرَ السَّاجِيُّ وَغَيْرُهُ مِثْلَهُ.^(١)

قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعِلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ» (ج ١ ص ١٩٦): (وَهَذَا لَا يَصِحُّ، أَمَّا مَشْرُحٌ فَقَدْ مَدَّاهُ^(٢) فِيهِ، وَأَمَّا ابْنُ لَهَيْعَةَ فَذَا هِبُ الْحَدِيثِ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَيْسَ هُوَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِ، وَأَمَّا أَبُو بَكْرٍ بْنُ يُونُسَ؛ فَقَالَ الْبُخَارِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَّةٌ مَا يَرُوهُ لَا يَتَابِعُ عَلَيْهِ). اهـ

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ١ ص ٣٢٥): فِي تَرْجَمَةِ بَكْرِ بْنِ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ؛ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ: (هَذَا مُنْكَرٌ جَدًّا). اهـ

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٣٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٣ ص ٦٢٤)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ١٦٦).

(٢) هَكَذَا!!

(٦) وَأَمَّا الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ:

فَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ لَيَبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِالنَّاسِ عَامَّةً، وَيَبَاهِي بِعُمَرَ خَاصَّةً).

حَدِيثٌ مُرْسَلٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْعَرْشِ» (ص ٤٨٠ ح ٨٤) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: أَبُو السَّعْدِ خَادِمُ: الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مَجْهُولٌ.

قال الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الإِعْتِدَالِ» (ج ٥ ص ٢٤٥): (أَبُو سَعْدٍ، خَادِمُ الْحَسَنِ

الْبَصْرِيِّ، لَا يُدْرَى مَنْ ذَا وَخَبْرُهُ بَاطِلٌ). اهـ

قُلْتُ: وَالْحَدِيثُ أَوْرَدَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الإِعْتِدَالِ» (ج ٥ ص ٢٤٥)، وَعَزَاهُ

لِلطَّبْرَانِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي سَعْدِ خَادِمِ الْحَسَنِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: هَكَذَا جُعِلَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه!

وَنَقَلَ كَلَامَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج ٩ ص ٧٦)، وَأَقْرَهُ وَلَمْ يَتَعَبَّهُ

بِشَيْءٍ.

ثُمَّ وَجَدْتُ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٧ ص ٣٧٢ ح ٦٧٢٢)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «السُّنَّةِ» (ص ٥١١ ح ١٣٠٨)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ١٤ ص ٢٣)، وَ(ج ٤٤ ص ١١٦) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، وَالْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ، نَا إِسْمَاعِيلَ بْنَ عِيَّاشٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، خَادِمِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَنْ أَبْغَضَ عُمَرَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي، وَمَنْ أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَإِنَّ اللَّهَ بَاهَى بِالنَّاسِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ عَامَّةً، وَبَاهَى بِعُمَرَ خَاصَّةً، وَإِنَّهُ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا إِلَّا كَانَ فِي أُمَّتِهِ مُحَدَّثٌ، وَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَهُوَ عُمَرُ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ مُحَدَّثٌ؟ قَالَ: تَتَكَلَّمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَيَّ لِسَانِهِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: أَبُو السَّعْدِ خَادِمُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ مَجْهُولٌ.

الثانية: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَّ وَكَمْ يُصْرِّحُ لَهُ بِالتَّحْدِيثِ.

وَصَفَهُ النَّسَائِيُّ بِتَدْلِيسِ الْإِسْنَادِ.^(١)

وَكَمَا تَرَى ذَكَرَ: «أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه»، وَهُوَ بِلَا شَكٍّ مِنَ الْإِضْطِرَابِ.

(١) انظر: «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ٥٦)، و«مذكرة في دروس علل المدلسين» لشيخنا فوزي الأثري (ج ٢ ص ١٣).

قَالَ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٧ ص ٣٧٢): (لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا الْحَسَنُ، وَلَا رَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ إِلَّا أَبُو سَعِيدٍ خَادِمُهُ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ). اهـ

وَالْحَدِيثُ أوردَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٩ ص ٦٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه؛ ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَفِيهِ أَبُو سَعِيدٍ خَادِمُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَلَمْ أَعْرِفْهُ، وَبِقِيَّةِ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ). اهـ

قُلْتُ: وَفِي الْحَدِيثِ كَذَلِكَ عَنْ عَنَّةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رضي الله عنه.

قُلْتُ: وَاخْتَلَفَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ فِيهِ:

* فَرَوَاهُ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، خَادِمِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه بِهِ.

الْمُصَدِّرُ السَّابِقُ.

تَقَدَّمَ الْحُكْمُ عَلَيْهِ.

** وَرَوَاهُ: عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، عَنْ سَعِيدِ خَادِمِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: (جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: قَالَ: أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ بَعْدُ، قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بَعْدَ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: وَأَنْتَى عَلِمْتَ ذَلِكَ، قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَاهَى بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الْمَلَائِكَةَ، وَأَفْرَأَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَرَّتَيْنِ، وَلَمْ يَكُنْ لِي شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ).

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشَقٍ» (ج ٤٤ ص ١١٨).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: سَعِيدٌ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِهِ إِلَّا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ.

الثَّانِيَةُ: الإِرْسَالُ.

قَالَ ابْنُ عَسَاكِرَ رحمته الله فِي «تَارِيخِ دِمَشَقٍ» (ج ٤٤ ص ١١٨): (هَذَا مُرْسَلٌ). اهـ

(٧) وَأَمَّا حَدِيثُ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ:

فَعَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ بَاهِي أَهْلِ

السَّمَاوَاتِ بِأَهْلِ عَرَفَةَ عَامَّةً، وَبَاهَاهُمْ بِعَمَرَ ﷺ خَاصَّةً).

حَدِيثُ ضَعِيفٌ

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ٥ ص ١٩ ح ٢٧٤٣) مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ

بْنِ حُمَيْدٍ، وَحُسَيْنِ بْنِ حَسَنِ، وَأَبُو عَمْرٍو الزِّيَّاتِ قَالُوا: ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي

رَوَادٍ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ أَرْبَعُ عِلَلٍ:

الأولى: مَرْوَانَ بْنُ سَالِمٍ الْغِفَارِيُّ، وَهُوَ مَثْرُوكٌ، وَرَوَاهُ السَّاجِيُّ وَغَيْرُهُ

بِالْوَضْعِ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ص ٧٤٢).

الثَّانِيَةُ: أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ الْغَسَّانِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ وَكَانَ قَدْ سَرَقَ بَيْتَهُ

فَاخْتَلَطَ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ص ٨٨٦).

الثَّلَاثَةُ: ضَمْرَةُ بْنُ حَبِيبٍ الزُّبَيْدِيُّ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ فَحَدِيثُهُ مُرْسَلٌ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٣٦١)؛ عَنْهُ: (ثِقَّةٌ،

مِنَ الرَّابِعَةِ). اهـ

قُلْتُ: وَالرَّابِعَةُ هُمْ طَبَقَةُ تَلِي الطَّبَقَةَ الْوَسْطَى مِنَ التَّابِعِينَ، وَجُلُّ رِوَايَتِهِمْ فِي

كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَجُلُّ رِوَايَتِهِمْ عَنِ كِبَارِ التَّابِعِينَ.^(١)

الرَّابِعَةُ: عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، يُخْطَبُ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ

التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٩١).

(٨) وَأَمَّا حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، وَدَاوُدَ بْنِ

صَالِحٍ:

فَعَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، وَدَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ، أَنَّ

النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَدْنُو يَوْمَ عَرَفَةَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِهِمُ

الْمَلَائِكَةَ، يَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْنًا غُبْرًا قَدْ أُعْطِيتُكُمْ رَغْبَتَكُمْ وَأَجَبْتُ

دَعْوَتَكُمْ. قَالَ: فَيَضَعُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يَدَهُ بَيْنَ أَكْتَافِهِمْ إِذَا فَرَعُوا مِنْ حَجَّتِهِمْ

فَيَقُولُ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ: ارْجِعْ مَغْفُورًا لَكَ، قَدْ أَجَبْتُ دَعْوَتَكَ وَأَعْطَيْتُكَ رَغْبَتَكَ،

فَأَتْنِفُ الْعَمَلَ).

(١) انظر: «مقدمة تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٣٦).

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ٥ ص ٢٠ ح ٢٧٤٧) مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ
بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ بْنُ حَمْزَةَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
حَنْطَبٍ، وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، وَدَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ الْأَسْلَمِيُّ، تَكَلَّمَ فِيهِ، لِسُوءِ حِفْظِهِ، وَقَدْ تَفَرَّدَ بِهِذَا
الْحَدِيثِ، وَهُوَ صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ، يُخْطِئُ فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: (صَالِحٌ وَلَيْسَ بِالْقَوِيَّ)، وَقَالَ أَحْمَدُ: (مَا أَرَى بِهِ
بَأْسًا)، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: (لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ)، وَقَالَ مَرَّةً: (صَالِحٌ)، وَقَالَ فِي أُخْرَى:
(لَيْسَ بِذَلِكَ الْقَوِيَّ، وَكَانَ قَالَ لَا شَيْءَ ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهِ)، وَقَالَ أُخْرَى: (ضَعِيفٌ)،
وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (صَدُوقٌ فِيهِ لِينٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (صَالِحٌ، لَيْسَ بِالْقَوِيَّ، يُكْتَبُ
حَدِيثُهُ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: (لَيْسَ بِذَلِكَ السَّاقِطِ،
وَإِلَى الضَّعْفِ مَا هُوَ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (أَرْجُو أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ)، وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ
الطَّبْرِيُّ: (هُوَ عِنْدَهُمْ مِمَّنْ لَا يُحْتَجُّ بِنَقْلِهِ)، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: (صَدُوقٌ يُخْطِئُ)،
وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: (فِيهِ كَلَامٌ)، وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: (قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ)، وَقَالَ ضِيَاءُ الدِّينِ
الْمَقْدِسِيُّ: (فِيهِ بَعْضُ الْكَلَامِ)، وَقَالَ الْمُعَلَّمِيُّ: (غَيْرُ قَوِيٍّ)، وَقَالَ مَرَّةً: (ضَعِيفٌ)،
وَقَالَ الْأَبْنَانِيُّ: (ضَعِيفٌ).^(١)

(١) انظر: «العلل ومعرفة الرجال لأحمد» رواية ابنه عبد الله (ج ٢ ص ٣١٧)، و«سؤالات ابن أبي شيبة لابن
المديني» (٩٨)، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج ٧ ص ١٥١)، و«تاريخ ابن معين» رواية ابن محرز

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ٢ ص ٢٢٢): (كَانَ كَثِيرَ الْخَطَا،

عَلَى قَلَّةِ رِوَايَتِهِ، لَا يُعْجِبُنِي الْإِحْتِجَاجُ بِهِ إِذَا انْفَرَدَ). اهـ

وَقَدْ وَصَفَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ: «كَثِيرَ بَنَ زَيْدٍ»، فِي «إِرْوَاءِ الْغَلِيلِ» (ج ٥

ص ١٤٣)؛ بِقَوْلِهِ: (مِثْلُهُ حَسَنُ الْحَدِيثِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مَا لَمْ يَتَبَيَّنْ خَطْوُهُ، وَلَمْ

يَتَفَرَّدَ بِهِ)؛ يَعْنِي: فِي حَدِيثٍ آخَرَ، وَقَدْ تَبَيَّنَ خَطْوُهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: بِتَفَرُّدِهِ.

لِذَلِكَ قَالَ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ مَرَّةً فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٤ ص ٣٢٨): (كَثِيرُ بَنَ زَيْدٍ

الْأَسْلَمِيُّ: ضَعِيفٌ).

الثَّانِيَةُ: الْإِرْسَالُ.

* فَإِنَّ الْمُطَّلِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، وَهُوَ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيدِ» (ص ٧٥٦): (مِنَ الرَّابِعَةِ). اهـ

(١٦٤)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (٥٣٠)، وَ«الْكَمَالُ» لِعَبْدِ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيِّ (ج ٨ ص ٢٣٦)،

وَ«تَهْدِيدُ الْكَمَالِ» لِلْمُزَيِّ (ج ٢٤ ص ١١٣)، وَ«تَهْدِيدُ التَّهْدِيدِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٣٧٠)، وَ«تَقْرِيبُ

التَّهْدِيدِ» لَهُ (ص ٨٠٨)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٤٨٩)، وَ«دِيَوَانَ الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ص ٣٣٠)،

وَ«الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرَّجَالِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ٢٠٤)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٢ ص ٢٢٢)،

وَ«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٨ ص ٤٠٧)، وَ«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِابْنِ أَبِي حَيْثَمَةَ (ص ٤٣٩)، وَ«تَارِيخُ دِمَشْقَ»

لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج ٥٠ ص ٢٤)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْرِيِّ (٢٧٨٦)، وَ«مَعَانِي الْأَخْبَارِ» لِلْعَيْنِيِّ

(ج ٢ ص ٤٩٢)، وَ«التُّحْفَةُ اللَّطِيفَةُ» لِلْسَّخَاوِيِّ (ج ٢ ص ٣٩١)، وَ«اقتضاء الصَّراطِ الْمُسْتَقِيمِ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج ٢

ص ٣٤٤)، وَ«جَلَاءُ الْأَفْهَامِ» لِابْنِ الْقَيْمِ (ص ٥١)، وَ«السُّنَنَ وَالْأَحْكَامَ» لِضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ (ج ٤

ص ٣٠٠)، وَ«آثَارُ الْمُعَلِّمِيِّ الْيَمَانِيِّ» (ج ١٢ ص ٤٦ وَ ٤٣١)، وَ«السُّلْسِلَةُ الصَّحِيحَةُ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ج ٤ ص ٣٢٨).

* وَكَذَلِكَ الْوَلِيدُ بْنُ رَبَاحٍ الْمَدَنِيُّ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٨٢٧): (مِنَ الثَّلَاثَةِ). اهـ
قُلْتُ: وَدَوَادُّ بْنُ صَالِحٍ لَا أَعْرِفُهُ.

(٩) وَأَمَّا حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةٍ مُعْضَلًا:

فَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةٍ، ذَكَرَهُ - قَالَ: لَا أَدْرِي أَرَفَعَهُ أُمٌّ لَا - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ
يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ بِأَهْلِ عَرَفَةَ يَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْنًا، غُبْرًا، ضَاحِحِينَ، فَلَا
يُرَى أَكْثَرَ عَتِيقًا مِنْ يَوْمِئِذٍ، وَلَا يُغْفَرُ فِيهِ لِمُخْتَالٍ».

حَدِيثٌ مُعْضَلٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٥ ص ٨ ح ٨٨١٣) عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ

أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةٍ، ذَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُعْضَلٌ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٧٩٠): (ثِقَّةٌ، مِنْ

الْخَامِسَةِ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسِ عَشْرَةَ، وَقِيلَ قَبْلَهَا). اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ضَعْفِ حَدِيثٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، بِأُمَّتِهِ بِالْمَغْفِرَةِ،
وَالرَّحْمَةِ فَأَكْثَرَ الدُّعَاءَ...»

عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ، (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، لِأُمَّتِهِ بِالْمَغْفِرَةِ،
وَالرَّحْمَةِ فَأَكْثَرَ الدُّعَاءَ، فَأَجَابَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْ قَدْ فَعَلْتُ، وَغَفَرْتُ لِأُمَّتِكَ إِلَّا مَنْ
ظَلَمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَقَالَ: يَا رَبِّ إِنَّكَ قَادِرٌ أَنْ تَغْفِرَ لِلظَّالِمِ، وَتُثِيبَ الْمَظْلُومَ خَيْرًا
مَنْ مَظْلَمَتِهِ، فَلَمْ يَكُنْ فِي تِلْكَ الْعَشِيَّةِ، إِلَّا ذَا فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ دَعَا غَدَاةَ الْمُرْدَلِفَةِ،
فَعَادَ يَدْعُو لِأُمَّتِهِ، فَلَمْ يَلْبَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَبَسَّمَ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، ضَحِكْتَ فِي سَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ تَضْحَكُ فِيهَا، فَمَا أَضْحَكَكَ، أَضْحَكَ
اللَّهُ سِنَّكَ؟ قَالَ: تَبَسَّمْتُ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ إِبْلِيسَ، حِينَ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ اسْتَجَابَ
لِي فِي أُمَّتِي، وَغَفَرَ لِلظَّالِمِ، أَهْوَى يَدْعُو بِالشُّبُورِ وَالْوَيْلِ، وَيَحْتُو التُّرَابَ عَلَيَّ رَأْسَهُ،
فَتَبَسَّمْتُ مِمَّا يَصْنَعُ جَزَعُهُ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٥٢٣٤)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِهِ عَلَيَّ
الْمُسْنَدِ» (ج ٢٦ ص ١٣٦ ح ١٦٢٠٧)، ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٣٠١٣)، وَأَبُو يَعْلَى
فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ١٤٩ ح ١٥٧٨)، وَفِي «الْمَفَارِيدِ» (ص ٨٨ ح ٩٠)،
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٥ ص ١١٨)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ١

ص ٥٢٤ ح ٣٤٠)، وَفِي «فَصَائِلِ الْأَوْقَاتِ» (ص ٣٧٩ ح ١٩٨)، وَفِي «الْبُعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص ٢٩٥ ح ٣٩١)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ٨ ص ٣٩٧ و ٣٩٨ و ٣٩٩)، وَفِي «الْمُتَّقَى مِنْ مَسْمُوعَاتِهِ بِمَرَوْ» (ق/١٤٠٢/أ)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «فَضْلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» (ص ٤٣ ح ٢٧)، وَ(ص ٤٤ ح ٢٨)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١ ص ١٢٢ وَ ١٢٣)، وَابْنُ قَانِعٍ فِي «مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ج ٢ ص ٢٧٦)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي «مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ج ٤ ص ١٠٤ ح ٢٥٩٠)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ٤ ص ٣١٠)، وَابْنُ أَبِي الصَّقْرِ فِي «الْمَشِيخَةِ» (ص ١٥٢ ح ٧٧)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ١ ص ٢٩٧)، وَفِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج ٤ ص ٢١٢٣ ح ٥٣٣٠)، وَالشُّهْرَوَرْدِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ» (ص ٩٦ ح ٤٢)، وَأَبُو بَكْرٍ الْوَرَّاقُ فِي «فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ» (ص ٨٥ ح ٧)، وَالْخَلَعِيُّ فِي «الْخَلَعِيَّاتِ» (ص ١٥٣ ح ٣٥٤)، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الْثَّمَانِينَ» (ص ٣٨٠ ح ٢٩)، وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «فَضْلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» (ص ١٢٤ ح ١٧)، وَأَبُو طَاهِرٍ السَّلْفِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ج ١ ص ١٠٤ ح ١٥٦)، وَمَسَافِرُ بْنُ حَاجِي فِي «الْأَرْبَعِينَ الْبَلْدَانِيَّةِ» (ق/٢٠٥/أ-نُسخة: مَكْتَبَةُ الْفَاتِحِ)، وَالْخَرَائِطِيُّ فِي «مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ» (ص ٢٨٧ ح ٦١٦)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانَ» (ج ٣ ص ٥٣٢)، وَالْوَاحِدِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ الْوَسِيطِ» (ج ١ ص ٣٠٥)، وَالْمَحَامِلِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (ص ١٠٤ ح ٦٢)، وَابْنُ بَلْبَانَ فِي «الْمَقَاصِدِ السُّنِّيَّةِ» (ص ٢٧٤)، وَالْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ١ ص ٢٩٥)، وَالْمِزِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج ١٤

ص ٢٥١)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٧ ص ٣)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٢٦ ص ٤٠٣ وَ ٤٠٤)، وَفِي «فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ» (ص ١٥٥ ح ٩)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «الْمُتَّفِقِ وَالْمُفْتَرِقِ» (ج ٣ ص ١٦٥٨ ح ١١٤٥)، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ» (ج ٤ ص ١٠)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعْفَاءِ» (ج ٧ ص ٢١٤)، وَالْحَكِيمُ التَّرْمِذِيُّ فِي «نَوَادِرِ الْأُصُولِ» (ج ٤ ص ١٤١ ح ٨٩٥)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مُثِيرِ الْعَرَامِ السَّاكِنِ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِينِ» (ص ٢٠٤)، وَفِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ٢ ص ٢١٤) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ النَّاجِيِّ، وَأَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ، وَعَيْسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْبَرْكِيِّ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ سَيْفِ الْعِجْلِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ مَخْلَدِ الْحَضْرَمِيِّ، وَابْنَ أَبِي الشَّوَارِبِ الْقُرَشِيِّ الْأُمَوِيِّ، وَعَبْدَ الْعَزِيزِ بْنِ أَبَانَ الْقُرَشِيِّ، وَأَيُّوبَ بْنَ مُحَمَّدِ الْهَاشِمِيِّ؛ كُلُّهُمْ عَنْ: عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ السَّرِيِّ، عَنْ ابْنِ لِكْنَانَةَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ أَبَاهُ الْعَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسِ حَدَّثَهُ بِهِ مُخْتَصِرًا وَمُطَوَّلًا. وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كِنَانَةَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسِ السُّلَمِيِّ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنِ السَّرِيِّ السُّلَمِيُّ، وَاخْتَلَفَ فِيهِ، وَالرَّاجِحُ أَنَّهُ: ضَعِيفٌ

الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (مَقْبُولٌ)، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: (لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ)، وَقَالَ

مَرَّةً: (صَالِحٌ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (صَدُوقٌ)، وَضَعَفَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بِذِكْرِهِ إِيَّاهُ فِي

«بَابِ مَنْ يُرْغَبُ عَنِ الرَّوَايَةِ عَنْهُمْ وَكُنْتُ أَسْمَعُ أَصْحَابَنَا يُضَعِّفُونَهُمْ»، وَقَالَ: (كَانَ

مُنْكَرَ الْحَدِيثِ)، وَذَكَرَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ خَلْفُونَ فِي «الثَّقَاتِ».^(١)

قُلْتُ: وَلَيْسَ لَهُ فِي الْكُتُبِ السَّتَةِ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعْفَاءِ» (ج ٧ ص ٢١٥):
وَعَبْدُ الْقَاهِرِ بِنُ السَّرِيِّ لَمْ يُحَدِّثْ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ
الْعَبَّاسِ). اهـ

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كِنَانَةَ السُّلَمِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٤٢١):
(مَجْهُولٌ). اهـ

الثَّلَاثَةُ: كِنَانَةُ بْنُ عَبَّاسٍ السُّلَمِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ٦٤٧):
(مَجْهُولٌ). اهـ

(١) انظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمَزِّيِّ (ج ١٨ ص ٢٣٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٦ ص ٣٦٨)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٤٩٠)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٦ ص ٧٢)، وَ«الْكَاشِفَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٦٦٠)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٢ ص ٥٦٠)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٤ ص ٩١٧)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمَ بْنِ الْجُنَيْدِ لِلْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ» (ص ١٩٢)، وَ«إِكْمَالَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغَلِّطَايَ (ج ٨ ص ٢٨٥).

وَذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ٧ ص ٢٣١)؛ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرَحًا وَلَا تَعْدِيلًا.

وَذَكَرَهُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعْفَاءِ» (ج ٤ ص ١٠)؛ فَقَالَ: (كِنَانَةُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ. حَدَّثَنِي أَدَمُ قَالَ: سَمِعْتُ الْبُخَارِيَّ قَالَ: كِنَانَةُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسِ السُّلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَلَمْ يَصِحَّ).^(١) اهـ

وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٥ ص ٣٣٩)؛ مَرَّةً.

وَذَكَرَهُ مَرَّةً: ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ٢ ص ٢٣٤)؛ فَقَالَ: (رَوَى عَنْهُ ابْنُهُ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا، فَلَا أَدْرِي التَّخْلِيَطَ فِي حَدِيثِهِ مِنْهُ أَوْ مِنْ ابْنِهِ، وَمِنْ أَيَّهِمَا كَانَ فَهُوَ سَاقِطٌ الْإِحْتِجَاجِ بِمَا رَوَى لِعَظِيمٍ مَا أَتَى مِنَ الْمَنَاقِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ).^(٢) اهـ

قُلْتُ: وَقَوْلُ ابْنِ حِبَّانَ: (لِعَظِيمٍ مَا أَتَى مِنَ الْمَنَاقِيرِ عَنِ الْمَشَاهِيرِ)؛ يَدُلُّ عَلَيَّ أَنَّهُ مُكْثَرُ الرِّوَايَةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ بَلْ مُقْلٌ.

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ رحمته فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج ٤ ص ٢١٢٣): (لَمْ يُسَمَّ أَبُو الْوَلِيدِ وَإِبْرَاهِيمُ: عَبْدَ اللَّهِ بْنُ كِنَانَةَ، وَقَالَ: عَنْ ابْنِ لِكِنَانَةَ، وَرَوَاهُ أَيُّوبُ بْنُ

(١) انظر: «تَهذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِيِّ (ج ٢٤ ص ٢٢٦)، وَ«تَهذِيبُ التَّهذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢٤ ص ٢٢٦)، وَ«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٧ ص ٢٣٦)، وَ«الْكَاشِفُ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٥٨٨)، وَ«الْمُعْنَى فِي الضُّعْفَاءِ» لَهُ (ج ١ ص ٥٣٣)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٣ ص ٤٠٩)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ٢١٤).

(٢) وَانظر: «الضُّعْفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ٢٦)، وَ«دِيَوَانُ الضُّعْفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ص ٣٣٢).

مُحَمَّدِ الصَّالِحِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْقَاهِرِ، وَسَمَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبَانَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرٍ رحمته فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٢٦ ص ٤٠٤): (وَابْنُ كِنَانَةَ الَّذِي لَمْ يُسَمَّ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ كِنَانَةَ سَمَاهُ أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ عَنْ عَبْدِ الْقَاهِرِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الطَّبْرَانِيُّ رحمته فِي «فَضْلِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ» (ص ٤٤): (لَمْ يُسَمَّ أَبُو الْوَلِيدِ ابْنًا لِكِنَانَةَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوَزِيِّ رحمته فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ٢ ص ٢١٦): (لَيْسَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ شَيْءٌ يَصِحُّ... فَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: كَأَنَّهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جِدًّا فَلَا أَدْرِي التَّخْلِيَطَ مِنْهُ أَوْ مِنْ ابْنِهِ وَمِنْ أَيِّهِمَا كَانَ فَقَدْ سَقَطَ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبُوصَيْرِيُّ رحمته فِي «مُصْبَاحِ الزُّجَاجَةِ فِي زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَةَ» (ج ٣ ص ٢٠٣): (هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كِنَانَةَ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: (لَا يَصِحُّ حَدِيثُهُ)، انْتَهَى، وَلَمْ أَرِ مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ بِجَرَحٍ وَلَا تَوْثِيقٍ). اهـ
قُلْتُ: وَلَيْسَ كَمَا قَالَ رَحِمَهُ فِيهِ بَلْ فِيهِ جَرَحٌ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَجَلِيُّ رحمته فِي «الثَّقَاتِ» (ص ٤٥٨): (هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ: بَصْرِيٌّ، ثِقَةٌ ثَبَّتْ فِي الْحَدِيثِ وَكَانَ يَرْوِي عَنْ سَبْعِينَ امْرَأَةً، وَكَانَتْ الرِّحْلَةَ بَعْدَ أَبِي دَاوُدَ إِلَيْهِ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ عَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لِأُمَّتِهِ بِالْمَغْفِرَةِ، وَهُوَ غَرِيبٌ وَلَيْسَ يَرْوِي عَبَّاسُ بْنُ

مِرْدَاسٍ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَكَانَ إِذَا سَأَلُوهُ عَنْ أَيِّ شَيْءٍ، قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (ج ٣ ص ٧٤ ح ١٣٩٠) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ السَّامِيِّ، نَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنِ السَّرِيِّ، نَا نُعَيْمُ بْنُ كِنَانَةَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لِأُمَّتِهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالتَّوْبَةِ فَأَجَابَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِنِّي قَدْ فَعَلْتُ غَفْرَتُ لِأُمَّتِكَ إِلَّا ظَلَمَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَعَادَ فَقَالَ: «يَا رَبِّ إِنَّكَ قَادِرٌ عَلَيَّ أَنْ تَغْفِرَ لِلظَّالِمِ وَتُثِيبَ الْمَظْلُومَ خَيْرًا مِنْ ظَلَامَتِهِ». فَلَمْ يَكُنْ تِلْكَ الْعَشِيَّةُ إِلَّا ذِي فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ غَدَاةَ الْمُرْدَلَفَةِ عَادَ يَدْعُو لِأُمَّتِهِ فَلَمْ يَلْبَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَبَسَّمَ فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا أَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبَسَّمْتَ فِي سَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ تَضْحَكُ فَمَا أَضْحَكَكَ؟ أَضْحَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سِنَّاكَ. قَالَ: «ضَحِكْتُ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ حِينَ عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَجَابَ لِي فِي أُمَّتِي وَغَفَرَ لِلظَّالِمِ أَدْبَرَ يَدْعُو بِالْوَيْلِ وَالتُّبُورِ وَيَحْثُو التُّرَابَ عَلَيَّ رَأْسَهُ فَتَبَسَّمْتُ بِمَا صَنَعَ مِنْ جَزَعِهِ».

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي» (ج ٣ ص ٧٤ ح ١٣٩١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ، نَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنِ السَّرِيِّ، بِنَحْوِهِ.

قُلْتُ: هَكَذَا وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ «الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي»: «نُعَيْمُ بْنُ كِنَانَةَ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ صَوَابُهُ: عَبْدُ اللَّهِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

فَلَمْ أَقِفْ عَلَيَّ أَحَدٍ مِنَ الرُّوَاةِ بِهَذَا الْإِسْمِ مِمَّا دَلَّ عَلَيَّ أَنَّهُ تَصْحِيفٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أُسْدِ الْغَابَةِ» (ج ٣ ص ٦٥) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَجَّاجِ السَّامِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ السَّرِيِّ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنِي كِنَانَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ، عَنْ أَبِيهِ الْعَبَّاسِ بِهِ.

هَكَذَا مِنْ دُونِ ذِكْرِ ابْنِ كِنَانَةَ، وَهُوَ سَقَطٌ.

وَأَخْرَجَهُ السَّمْرَقَنْدِيُّ فِي «تَنْبِيهِ الْغَافِلِينَ بِأَحَادِيثِ سَيِّدِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ» (ص ٤٦٠ ح ٧٦٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فَارِسُ بْنُ مَرْدَوَيْهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَاهِرِ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ كِنَانَةَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ بِهِ.

هَكَذَا مِنْ دُونِ ذِكْرِ ابْنِ كِنَانَةَ، وَهُوَ سَقَطٌ.

وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ: ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَبِي

عَبْدِ اللَّهِ زَيْدٍ،

(١) أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي مَقَامِكُمْ هَذَا، فَقَبِلَ مُحْسِنَكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنَكُمْ مَا سَأَلَ، وَوَهَبَ مُسِيئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، إِلَّا التَّبَعَاتِ فِيمَا بَيْنَكُمْ أَفِيضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ» فَلَمَّا كَانَ غَدَاةً جَمَعَ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي مَقَامِكُمْ هَذَا، فَقَبِلَ مِنْ مُحْسِنِكُمْ، وَوَهَبَ مُسِيئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَالتَّبَعَاتِ بَيْنَكُمْ عَوِضُهَا مِنْ عِنْدِهِ أَفِيضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ» فَقَالَ أَصْحَابُهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْضَتْ بِنَا بِالْأَمْسِ كَثِيبًا حَزِينًا، وَأَفْضَتْ بِنَا الْيَوْمَ

فَرِحًا مَسْرُورًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي بِالْأَمْسِ شَيْئًا لَمْ يَجِدْ لِي بِهِ، سَأَلْتُهُ التَّبَعَاتِ فَأَبَى عَلَيَّ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ أَتَانِي جِبْرِيلُ قَالَ: إِنَّ رَبَّكَ يُقْرُئُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ التَّبَعَاتُ ضَمِنْتُ عَوَضَهَا مِنْ عِنْدِي» فَقَدْ بَيَّنَّ هَذَانِ الْخَبْرَانِ أَنَّ غُفْرَانَ اللَّهِ التَّبَعَاتِ الَّتِي بَيْنَ خَلْقِهِ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِنَّمَا هُوَ غَدَاةُ جَمْعٍ، وَذَلِكَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي قَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: {ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا لِلَّهِ} [البقرة: ١٩٩] لِذُنُوبِكُمْ، فَإِنَّهُ غُفُورٌ لَهَا حَيْثُ تَفَضَّلَا مِنْهُ عَلَيْكُمْ، رَحِيمٌ بِكُمْ. وَالْآخَرُ مِنْهُمَا: ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ عَرَفَةَ إِلَى الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ، فَإِذَا أَفْضْتُمْ إِلَيْهِ مِنْهَا فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَهُ كَمَا هَدَاكُمْ.

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ٥٣٣)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٨ ص ١٩٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ٢ ص ٢١٣)، وَالْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص ٣٧- القَوْلُ الْمُسَدَّدُ فِي الذَّبِّ عَنِ الْمُسْنَدِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ) مِنْ طَرِيقِ بَشَّارِ بْنِ بُكَيْرٍ الْحَنْفِيِّ، وَعَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ هَارُونَ الْعَسَانِيِّ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: بَشَّارُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَنْفِيُّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ١٤ ص ٢٦٩): (قُلْتُ:

بَشَّارُ بْنُ بُكَيْرٍ هَذَا نَكْرَةٌ، لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً، وَلَا فِي «ثِقَاتِ ابْنِ حِبَّانَ»). اهـ

وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ هَارُونَ الْغَسَّانِيُّ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته فِي «تَقْرِيبِ

التَّهْدِيبِ» (ص ٤٨٠)؛ عَنْهُ: (ضَعِيفٌ كَذَّبَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ). اهـ

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ الْمَكِّيُّ، وَهُوَ يُخْطِئُ وَيَهْمُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيبِ» (ص ٤٨٥): (صَدُوقٌ،

عَابِدٌ رَبِّمَا وَهَمَّ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ رحمته فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعْفَاءِ» (ج ٨ ص ٣٣٦):

(وَلِعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ عِدَّةٌ أَحَادِيثَ، وَفِي بَعْضِ رِوَايَاتِهِ مَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رحمته فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (ج ٦ ص ١٩٣):

(وَابْنُ أَبِي رَوَّادٍ كَانَ مَعْرُوفًا بِسُوءِ الْحِفْظِ، وَكَثْرَةِ الْغَلَطِ). اهـ

قُلْتُ: وَقَدْ تَكَلَّمَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ نَافِعٍ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبَّانَ رحمته فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ٢ ص ١١٩): (وَكَانَ مِمَّنْ

غَلَبَ عَلَيْهِ التَّقَشُّفُ حَتَّى كَانَ لَا يَدْرِي مَا يُحَدِّثُ بِهِ، وَرَوَى عَنْ نَافِعٍ بِأَشْيَاءَ لَا

يَشُكُّ مِنَ الْحَدِيثِ صِنَاعَتُهُ إِذَا سَمِعَهَا أَنَّهَا مَوْضُوعَةٌ، كَانَ يُحَدِّثُ بِهَا تَوْهَمًا لَا

تَعَمُّدًا، وَمَنْ حَدَّثَ عَلَى الْحُسْبَانِ، وَرَوَى عَلَى التَّوْهَمِ حَتَّى كَثُرَ ذَلِكَ مِنْهُ سَقَطَ

الِإِحْتِجَاجُ بِهِ، وَإِنْ كَانَ فَاضِلًا فِي نَفْسِهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ رحمته فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٨ ص ١٩٩): (غَرِيبٌ

تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ نَافِعٍ وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ). اهـ

جُزءٌ فِيهِ؛ ضَعْفُ حَدِيثِ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ...»

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رحمته فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ٢ ص ٢١٦): (لَيْسَ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ شَيْءٌ يَصِحُّ؛ أَمَّا الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ: فَتَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ.

قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «كَانَ يَحْدُثُ عَلَى التَّوَهُّمِ وَالْحُسْبَانِ فَبَطَلَ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ». وَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ اثْنَانِ: عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ هَارُونَ.

قَالَ الدَّارِقُطِيُّ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ يَكْذِبُ»، وَالثَّانِي بِشَّارِ بْنِ بُكَيْرٍ وَهُوَ مَجْهُولٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ رحمته فِي «الْقَوْلِ الْمُسَدَّدِ فِي الذَّبِّ عَنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ» (ص ٣٧): (وَأُورِدَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ الطَّرِيقَ الْمَذْكُورَةَ أَيْضًا، وَأَعْلَاهَا بِشَّارِ بْنِ بُكَيْرٍ الْحَنْفِيُّ رَاوِيهَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ: «إِنَّهُ مَجْهُولٌ».

قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْ لِلْمُتَقَدِّمِينَ فِيهِ كَلَامًا). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ١٤ ص ٢٦٩): عَنِ

الْحَدِيثِ: (مُنْكَرٌ بِهَذَا التَّمَامِ). اهـ

وَتَابَعَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ الْمَكِّيَّ؛ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَلَيْهِ:

عِنْدَ ابْنِ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ٢ ص ٤٧٧)، وَابْنِ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ٢ ص ٢١٥) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ عَنبَسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: (وَقَفَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الدُّفْعَةِ اسْتَنْصَتَ النَّاسَ فَأَنْصَتُوا، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ قَدْ تَطَاوَلَ عَلَيْكُمْ فِي

يَوْمِكُمْ هَذَا، فَوَهَبَ مُسِيئَتِكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ وَأَعْطَى مُحْسِنِكُمْ مَا سَأَلَ، وَعَفَرَ ذُنُوبِكُمْ إِلَّا التَّبِعَاتِ، اذْفَعُوهُمْ بِاسْمِ اللَّهِ»، فَلَمَّا صِرْنَا بِالْمُرْدَلِفَةِ، وَقَفَ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَحْرًا، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الدَّفْعَةِ اسْتَنْصَتَ النَّاسَ فَأَنْصَتُوا، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَبَّكُمْ قَدْ تَطَاوَلَ عَلَيْكُمْ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا فَوَهَبَ مُسِيئَتِكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنِكُمْ مَا سَأَلَ، وَعَفَرَ ذُنُوبَكُمْ، وَعَفَرَ التَّبِعَاتِ، وَضَمِنَ لِأَهْلِهَا الثَّوَابَ، اذْفَعُوا بِاسْمِ اللَّهِ»، فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ، فَأَخَذَ بِرِمَامِ النَّاقَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَقِيَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا وَقَدْ عَمَلْتُهُ، وَإِنِّي لَأَحْلِفُ عَلَى الْيَمِينِ الْفَاجِرِ؛ فَهَنَا فَهَلْ أَدْخُلُ فِيمَنْ وَقَفَ؟ قَالَ: «يَا أَعْرَابِيٌّ أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟»، قَالَ: نَعَمْ يَا أَبِي أَنْتَ، قَالَ: «يَا أَعْرَابِيٌّ إِنَّكَ بَعْدَ لِكَ تَعْنِي إِنْ تَحْسِنُ فِيمَا يُسْتَأْنَفُ يَغْفِرُ لَكَ، حَلَّ زِمَامِ النَّاقَةِ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ؛ فِيهِ يَحْيَى بْنُ عَنبَسَةَ الْقُرَشِيُّ، وَهُوَ وَضَاعٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطِيُّ رحمته الله فِي «الضُّعْفَاءِ وَالْمُتْرُوكِينَ» (ص ١٩٤):

(كَذَّابٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ رحمته الله فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعْفَاءِ» (ج ٩ ص ١٢٦):

(مُنْكَرُ الْحَدِيثِ... وَيَحْيَى بْنُ عَنبَسَةَ هَذَا مَكْشُوفُ الْأَمْرِ فِي ضَعْفِهِ لِرِوَايَاتِهِ عَنِ

الثَّقَاتِ وَالْمَوْضُوعَاتِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ٢ ص ٤٧٦): (يَحْيَى بْنُ عُبَيْسَةَ: شَيْخٌ دَجَالٌ، يَضَعُ الْحَدِيثَ عَلَى ابْنِ عَيْنَةَ، وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدَ، وَأَبِي حَنِيفَةَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الثَّقَاتِ، لَا تَحِلُّ الرَّوَايَةُ عَنْهُ بِحَالٍ، وَلَا كِتَابَةُ حَدِيثِهِ إِلَّا لِلْإِعْتِبَارِ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ١٤ ص ٢٧٠): (وَلَهُ طَرِيقٌ أُخْرَى أَشَدُّ ضَعْفًا، يَرْوِيهَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ بِهِ... وَقَدْ رُوِيَ الْحَدِيثُ مُطَوَّلًا وَمُخْتَصَرًا، وَبِالْفَاطِ مُخْتَلِفَةً، مِنْ رِوَايَةِ الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ، وَعِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَغَيْرِهِمَا بِأَسَانِيدٍ فِيهَا ضَعْفٌ وَجَهَالَةٌ). اهـ

(٢) وَأَمَّا حَدِيثُ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

فَعَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ، فَيَغْفِرُ لَكُمْ إِلَّا التَّبِعَاتِ فِيمَا بَيْنَكُمْ، وَوَهَبَ مُسِيئَتَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنَكُمْ مَا سَأَلَ، أَنْدَفِعُوا بِسْمِ اللَّهِ فَإِذَا كَانَ بِجَمْعٍ» قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَصَالِحِكُمْ، وَشَفَعَ صَالِحِكُمْ فِي طَالِحِكُمْ، تَنْزِلُ الْمَغْفِرَةُ فَتَعْمُهُمْ، ثُمَّ تَفْرُقُ الْمَغْفِرَةُ فِي الْأَرْضِينَ فَتَقَعُ عَلَى كُلِّ تَائِبٍ مِمَّنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَيَدَهُ، وَإِبْلِيسُ وَجُنُودُهُ عَلَى جِبَالٍ عَرَفَاتٍ يَنْظُرُونَ مَا صَنَعَ اللَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا نَزَلَتِ الْمَغْفِرَةُ دَعَا هُوَ وَجُنُودُهُ بِالْوَيْلِ وَيَقُولُ: كُنْتُ أَسْتَفْزُهُمْ حَقْبًا مِنَ الدَّهْرِ، ثُمَّ جَاءَتِ الْمَغْفِرَةُ فَغَشِيَتْهُمْ فَيَتَفَرَّقُونَ وَهُمْ يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالشُّبُورِ).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٥ ص ١٧ ح ٨٨٣١)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ص ٣٧- الْقَوْلُ الْمُسَدَّدُ)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ»

(ج ٢ ص ٢١٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَمَّنْ، سَمِعَ قَتَادَةَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا خِلَاسُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: فِيهِ مَنْ لَمْ يُسَمَّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته الله فِي «الْقَوْلِ الْمُسَدَّدِ فِي الذَّبِّ عَنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ»

(ص ٣٨): (رِجَالُهُ ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ مَعْرُوفُونَ إِلَّا الْوَاسِطَةَ الَّذِي بَيْنَ مَعْمَرٍ وَقَتَادَةَ

وَمَعْمَرٌ قَدْ سَمِعَ مِنْ قَتَادَةَ غَيْرَ هَذَا وَلَكِنْ بَيْنَ هُنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ إِلَّا بِوَاسِطَةٍ). اهـ

الثانية: الْإِنْقِطَاعُ؛ فَإِنَّ خِلَاسَ بْنَ عَمْرٍو الْهَجْرِيَّ لَمْ يَذْكَرْ لَهُ سَمَاعًا مِنْ عِبَادَةَ

بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رحمته الله فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ٢ ص ٢١٦): (فَرَاوِيهِ

عَنْ قَتَادَةَ مَجْهُولٌ وَخِلَاسٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ كَانَ مُغْيِرَةً لَا يُعْبَأُ بِهِ.

وَقَالَ أَيُّوبُ: لَا تَرَوْ عَنْهُ فَإِنَّهُ صُحْفِيٌّ). اهـ

وَتَعَقَّبَهُ الْعَلَّامَةُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ رحمته الله فِي «الشَّفَاعَةِ» (ص ٢١٣): (فِي كَلَامِ أَبِي

الْفَرَجِ تَحَامُلٌ عَلَى خِلَاسٍ، وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ، وَالْمَوْثِقُونَ لَهُ أَكْثَرُ، وَالْجَرْحُ فِيهِ غَيْرُ

مُفَسَّرٍ إِلَّا أَنَّهُ صُحْفِيٌّ، فَالظَّاهِرُ أَنَّ ضَعْفَ الْحَدِيثِ مِنْ أَجْلِ الْمُبْهَمِ، وَيُنْظَرُ هَلْ

سَمِعَ خِلَاسٌ مِنْ عِبَادَةَ أَمْ لَا؟ فَإِنَّهُ يَرُوي عَنْ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ كَمَا فِي «تَهْذِيبِ

التَّهْذِيبِ» وَ«جَامِعِ التَّحْصِيلِ»). اهـ

(٣) وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ زَيْدٍ:

فَعَنْ زَيْدٍ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي يَوْمِكُمْ هَذَا، فَوَهَبَ مُسِيئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَى مُحْسِنَكُمْ مَا سَأَلَ، وَغَفَرَ لَكُمْ مَا كَانَ بَيْنَكُمْ، اذْفَعُوا عَلَيَّ بِرَكَّةِ اللَّهِ».

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج ٣ ص ١١٩٧ ح ٣٠٢٤)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي «تَلْخِيصِ الْمُتَشَابِهِ»^(١) (ج ١ ص ١٧١)، وَابْنُ مَنْدَهٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ص ٣٨ - الْقَوْلُ الْمُسَدَّدُ) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، ثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ زَيْدٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ الْمَدِينِيُّ، رَوَى عَنْهُ: ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

قال أبو حاتم: (مجهُولٌ).^(٢)

وقال الخطيب البغدادي رحمه الله في «تَلْخِيصِ الْمُتَشَابِهِ فِي الرَّسْمِ» (ج ١

ص ١٧١): (وَصَالِحٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مَجْهُولَانِ). اهـ

الثانية: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

(١) سَقَطَ مِنْ إِسْنَادِهِ: «عَنْ أَبِيهِ».

(٢) انظر: «الْجَرَّاحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أبي حاتم (ج ٤ ص ٣٧١).

وَقَالَ الْعَلَايِيُّ؛ كَمَا فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٥ ص ١١١): (وَلَا

أَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ هَذَا، وَلَا وَلَدَهُ). اهـ

الثَّالِثَةُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْقَوْلِ الْمُسَدَّدِ فِي الذَّبِّ عَنْ مُسْنَدِ أَحْمَدَ»

(ص ٣٨): (وَفِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ مَنْ لَا يُعْرِفُ حَالَهُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو نُعَيْمٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج ٣ ص ١١٩٧): (كَذَا

رَوَاهُ أَبُو الطَّاهِرِ بْنُ السَّرْحِ عَنْهُ، وَقَالَ: عَنْ جَدِّهِ وَرَوَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَغَيْرُهُ، عَنِ

ابْنِ أَبِي فُدَيْكٍ وَلَمْ يَقُولُوا: عَنْ جَدِّهِ). اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى ضَعْفِ حَدِيثٍ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ فَقَالَ رَجُلٌ: أَلْأَهْلِ مُعَرَّفٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ لِلنَّاسِ عَامَةٌ؟ فَقَالَ: بَلْ لِلنَّاسِ عَامَةٌ.»

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ فَقَالَ رَجُلٌ: أَلْأَهْلِ مُعَرَّفٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ لِلنَّاسِ عَامَةٌ؟ فَقَالَ: بَلْ لِلنَّاسِ عَامَةٌ.»

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ فِي «الْمُتَّخَبِ مِنَ الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٣٦٤ ح ٨٤٣)، وَالشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمْوَالِي الْخَمِيسِيَّةِ» (ج ٢ ص ٨٨ ح ١٦٩٢)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «الْأَمْوَالِي الْمَطْلُوقَةَ» (ص ١٦)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «مُثِيرِ الْغَرَامِ السَّاكِنِ إِلَى أَشْرَفِ الْأَمَاكِنِ» (ص ١٨١)، وَفِي «التَّبَصُّرَةِ» (ج ٢ ص ١٣٦)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «فَضْلِ يَوْمِ عَرَفَةَ» (ص ١٥٧ ح ١٠) مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ الصَّبَّاحِ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي دَاوُدَ السَّبْعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مَوْضُوعٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ

جَمَلُهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْدِيدِ» (ص ٥٨٣): (يُخْطِئُ). اهـ

الثَّانِيَةُ: صَبَاحُ بْنُ مُوسَى، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٢ ص ٢٨٢): (لَيْسَ بِذَلِكَ

الْقَوِيُّ، مَشَاهُ بَعْضُهُمْ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «الْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ» (ج ١ ص ٣٠٦): (لَيْسَ

بِالْمَتِينِ). اهـ

الثَّالِثَةُ: نَفِيعُ بْنُ الْحَارِثِ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى الْكُوفِيُّ وَيُقَالُ لَهُ السَّبِيعِيُّ، وَهُوَ

مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: (مَتْرُوكٌ، وَقَدْ كَذَّبَهُ ابْنُ مَعِينٍ)، وَقَالَ يَحْيَى: (لَيْسَ

بِشَيْءٍ)، وَقَالَ مَرَّةً: (لَمْ يَكُنْ ثِقَةً)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَالْفَلَّاسُ، وَالِدَارَقُطْنِيُّ:

(مَتْرُوكٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (لَمْ

يَكُنْ بِشَيْءٍ)، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ) وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: (مِمَّنْ يَغْلُو فِي

الرَّفْضِ)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: (يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ)، وَلَيْنَ أَمْرُهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَقَالَ

ابْنُ حِبَّانَ: (كَانَ مِمَّنْ يَرُوي عَنِ الثَّقَاتِ الْأَشْيَاءَ الْمَوْضُوعَاتِ تَوْهَمًا، لَا يَجُوزُ

الِاحْتِجَاجُ بِهِ وَلَا الرَّوَايَةُ عَنْهُ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الْإِعْتِبَارِ بِهِ)، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: (مُنْكَرُ

الْحَدِيثِ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ)، وَكَذَّبَهُ قَتَادَةُ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (هَالِكٌ تَرَكُوهُ).^(١)

(١) انْظُرْ: «تَهْدِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِيِّ (ج ٣٠ ص ٩)، وَ«تَهْدِيبَ التَّهْدِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٤٧٠)،

وَ«تَقْرِيبَ التَّهْدِيبِ» لَهُ (ص ٨٠٥) وَ«الضُّعْفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٣ ص ١٦٥)، وَ«الضُّعْفَاءَ»

لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٤ ص ٣٠٦)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٨ ص ٥٥٩)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعْفَاءِ»

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَمْالِي الْمَطْلُوقَةِ» (ص ١٦): (هَذَا حَدِيثٌ

عَرِيبٌ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ١٣ ص ١٢٨):

قُلْتُ: وَهَذَا مَوْضُوعٌ، وَرِجَالُهُ مِنْ أَبِي دَاوُدَ فَمَنْ دُونَهُ مُتَكَلِّمٌ فِيهِمْ، وَافْتَهُ أَبُو دَاوُدَ السَّبْعِيُّ؛ وَهُوَ الْأَعْمَى الْقَاصُّ، وَاسْمُهُ: نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ... اهـ

وَالْحَدِيثُ أوردُهُ الْهَيْثَمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٣ ص ٢٥٢)؛ ثُمَّ قَالَ:

رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ»، وَفِيهِ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى، وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا. اهـ

قُلْتُ: وَلَمْ أَجِدْهُ فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ».

وَتَابَعَ الْوَلِيدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ الْوَلِيدِ الْهَمْدَانِيُّ؛ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ الصَّدَائِقِيِّ عَلَيْهِ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْغَرَائِبِ الْمُلْتَقَطَةِ مِنْ مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» (ج ٢ ص ٥٧٨

ح ٧٥٥) مِنْ طَرِيقِ مَخْلَدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ

الصَّدَائِقِيِّ، حَدَّثَنَا الصَّبَّاحُ بْنُ مُوسَى، عَنْ نُفَيْعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَنْظُرُ إِلَى عِبَادِهِ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَلَا يَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ

إِلَّا غُفِرَ لَهُ».

لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٧٠١)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ (ج ٥ ص ٣٣)، وَ«دِيْوَانَ الضَّعْفَاءِ» لَهُ أَيْضًا (ص ٤١٣)،

وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٨ ص ١١٤)، وَ«الضَّعْفَاءَ الصَّغِيرَ» لَهُ (ص ١٣٤)، وَ«بَحْرَ الدَّمِ» لِابْنِ عَبْدِ

الْهَادِي (ص ١٦٢)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٢ ص ٣٩٨)، وَ«الْكَامِلَ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٨ ص ٣٢٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ سَاقِطٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولى: مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْبَاقِرِيِّ، وَهُوَ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ.
 قَالَ عَنْهُ الدَّهَبِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبَادِيُّ: (ثِقَةٌ صَحِيحُ
 السَّمَاعِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ شَيْئًا مِنَ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: (بَلَّغْنَا أَنَّهُ خَلَطَ
 بَعْدَ خُرُوجِنَا مِنْ بَغْدَادَ)، وَقَالَ الْخَطِيبُ: (حَدَّثْتُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ الْفُرَاتِ، قَالَ:
 كَانَ مَخْلَدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَصُولُهُ صَحِيحَةً، ثُمَّ إِنَّ ابْنَهُ حَمَلَهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ عَلَى ادِّعَاءِ
 أَشْيَاءَ مِنْهَا، الْمُغَازِي عَنْ الْمَرْوَزِيِّ، وَالْمُبْتَدَأُ عَنْ ابْنِ عَلَوَيْهِ الْقَطَّانِ، وَتَارِيخِ
 الطَّبْرِيِّ الْكَبِيرِ، فَشَرِهَتْ نَفْسُهُ، وَقَبِلَ مِنْهُ، وَاشْتَرَى هَذِهِ الْكُتُبَ، وَحَدَّثَ بِهَا
 فَانْهَتَكَ).^(١)

الثَّانِيَةُ: صَبَّاحُ بْنُ مُوسَى، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

الثَّالِثَةُ: نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى الْكُوفِيُّ وَيُقَالُ لَهُ السَّيِّعِيُّ، وَهُوَ

مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.



(١) انظر: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٣٠٥)، و«دِيَوَانَ الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ص ٣٨١)، و«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ»
 لَهُ (ج ١٢ ص ٢٩٠)، و«تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٨ ص ٣١٣)، و«تَارِيخِ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١٣
 ص ١٧٨)، و«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ٨ ص ١٤).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكَرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثٍ: «مَا مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ الْعَمَلُ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا مِثْلَهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ ﷺ: «لَا إِنَّا عَفِيرًا عَفَّرَ لِي التُّرَابَ، فَإِذَا كَانَتْ عَشِيَّةُ عَرَفَةَ هَبَطَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَتُونِي شُعْنًا غُبْرًا ضَاجِّينَ».

عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ الْعَمَلُ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا مِثْلَهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ ﷺ: «لَا إِلَّا عَفِيرًا عَفَّرَ لِي التُّرَابَ، فَإِذَا كَانَتْ عَشِيَّةُ عَرَفَةَ هَبَطَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَتُونِي شُعْنًا غُبْرًا ضَاجِّينَ».

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (ج ٤ ص ٣١١ ح ٢٧٣٦) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ بْنُ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ بِهِ.

زَادَ الْقَاسِمُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ - أَي: فِي يَوْمِ عَرَفَةَ - إِلَى مُخْتَالٍ».

قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ: عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَلَمْ يَرِ عَشِيَّةَ أَكْثَرَ عَتِيقًا وَلَا عَتِيقَةً مِنَ النَّارِ إِلَّا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الأولَى: عَبْدُ الْمَجِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، يُخْطِئُ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٩١).

الثَّانِيَةُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجِ الْمَكِّيِّ، مَشْهُورٌ بِالتَّدْلِيسِ. قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: (شَرُّ التَّدْلِيسِ تَدْلِيسُ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ فَإِنَّهُ قَبِيحُ التَّدْلِيسِ لَا يُدَلِّسُ إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: (يُدَلِّسُ)، وَوَصَفَهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ بِالتَّدْلِيسِ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْمَرْتَبَةِ الثَّلَاثَةِ» مِنَ الْمُدَلِّسِينَ.^(١)

قَالَ الْحَاكِمُ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص ١٢٢)؛ سُئِلَ الدَّارِقُطْنِيُّ، عَنْ تَدْلِيسِ ابْنِ جُرَيْجٍ؟، فَقَالَ: (يَتَجَبَّبُ تَدْلِيسَهُ، فَإِنَّهُ فَاحِشُ التَّدْلِيسِ، لَا يُدَلِّسُ: إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ).

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ» (ج ١ ص ٥٣٢)؛ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: (ثَقَّةٌ حَافِظٌ، وَرُبَّمَا حَدَّثَ: عَنِ الضَّعَفَاءِ، وَدَلَّسَ أَسْمَاءَهُمْ).

الثَّلَاثَةُ: الإِرْسَالُ؛ فَإِنْ يَحْيَى بْنُ جَعْدَةَ الْقُرَشِيِّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.^(٢)

(١) انظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمُزَيِّ لِمُزِيٍّ (ج ١٨ ص ٣٤٨)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩٥)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهْ (ص ٤٩٥)، وَ«التَّبَيِّنَ لِأَسْمَاءِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ الْعَجْمِيِّ (ص ٣٩)، وَ«مِيزَانَ الإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٥٧٤)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي دَاوُدَ» لِلإِمَامِ أَحْمَدَ (ص ٢٣١)، وَ«سُؤَالَاتِ الْحَاكِمِ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص ١٧٤)، وَ«تَارِيخَ بَعْدَادَ» لِلخَطِيبِ البُعْدَادِيِّ (ج ١٠ ص ٤٠٥)، وَ«العِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرَّجَالِ» لِلأَحْمَدِ (ج ٢ ص ٥٥١-روايةُ عَبْدِ اللَّهِ)، وَ«الثَّقَاتُ» لِابْنِ جَبَانَ (ج ٧ ص ٩٣)، وَ«مُدْكَّرَةٌ فِي دُرُوسِ عِلَلِ الْمُدَلِّسِينَ» لِشَيْخِنَا فَوْزِيِّ الأَثَرِيِّ (ج ٢ ص ٩).

وَاخْتَلَفَ عَلَى عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ فِيهِ:

* فَرَوَاهُ: ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ بِهِ مُرْسَلًا.
 ** وَرَوَاهُ: ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ أَيَّامِ الْعَمَلِ فِيهَا أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا مِثْلَهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا مَنْ عَفَّرَ فِي التُّرَابِ، فَإِذَا كَانَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ هَبَطَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: «انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَتَوْنِي شِعْنًا غُبْرًا ضَاحِينَ». فَلَمْ يَرِ عَشِيَّةَ أَكْثَرَ عَتِيقًا وَلَا عَتِيقَةً مِنَ النَّارِ مِنْ عَشِيَّةِ عَرَفَةَ».

أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُحِبِّ فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢ ص ٥٥٦ ح ١١٥٤) مِنْ

طَرِيقِ عَثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهَيْعَةَ بْنِ عُقْبَةَ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

قَالَ عَنْهُ أَبُو زُرْعَةَ: (سَمَاعُ الْأَوَائِلِ وَالْأَوَاخِرِ مِنْهُ سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ ابْنَ الْمُبَارَكِ،

وَابْنَ وَهْبٍ كَانَا يَتَّبِعَانِ أَصُولَهُ، وَلَيْسَ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِهِ)، وَقَالَ أَيُّضًا: (أَمْرُهُ

مُضْطَرَبٌ)، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: (ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ)، وَقَالَ أَيُّضًا: (هُوَ ضَعِيفٌ قَبْلَ

(٢) وَانظُرْ: «الْمَرَاسِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ٢٤٥)، وَ«جَامِعُ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَاءِيِّ (ص ٢٩٧)، وَ«تَحْفَةَ

التَّحْصِيلِ» لِابْنِ الْعِرَاقِيِّ (ص ٣٤٢).

أَنْ تَحْتَرِقَ كُتُبُهُ وَبَعْدَ احْتِرَاقِهَا)، وَقَالَ ابْنُ الْمُهْدِيِّ: (لَا أَحْمِلُ عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ شَيْئًا)،
 وَقَالَ الْجُوزْجَانِيُّ: (لَا نُورَ عَلَى حَدِيثِهِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْتَجَّ بِهِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ:
 (أَمْرُهُ مُضْطَرِبٌ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (ضَعِيفٌ)، وَضَعَفَهُ أَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو حَاتِمٍ،
 وَالِدَّارِقُطْنِيُّ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: (كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَا يَرَاهُ شَيْئًا)، وَقَالَ الْحَاكِمُ:
 (ذَاهِبُ الْحَدِيثِ).^(١)

الثَّانِيَةُ: الإِرْسَالُ؛ فَإِنَّ يَحْيَى بْنَ جَعْدَةَ الْقَرَشِيِّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَلَمْ
 يُدْرِكْ أَبَا بَكْرٍ، وَلَمْ يَلِقْ ابْنَ مَسْعُودٍ.^(٢)

وَقَالَ ابْنُ الْمُحِبِّ الصَّامِتُ رحمته فِي «صِفَاتِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (ج ٢)

ص ٥٥٧): (رَوَاهُ أَبُو سَعْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، عَنْ أَبِي
 بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَادَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ الْغَافِقِيِّ، عَنْ
 عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ. وَقَالَ: غَرِيبٌ مِنْ

(١) انظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ١٥ ص ٤٨٧)، وَ«الْجَرَحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٥ ص ١٤٥)،
 وَ«الضُّعْفَاءَ الصَّغِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ص ١٣٤)، وَ«الضُّعْفَاءَ وَالمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ١٣٥)، وَ«الضُّعْفَاءَ
 وَالمُتْرُوكِينَ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص ٢٦٥)، وَ«مِيزَانَ الإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ١٢٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ
 حَجَرٍ (ج ٣ ص ٦٢١)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لَهُ (ص ١٤٢)، وَ«التَّبَيِّنَ» لِابْنِ الْعَجَمِيِّ (ص ٣٦)، وَ«أَسْمَاءَ
 المُدَلِّسِينَ» لِلشُّيُوطِيِّ (ص ٦٦)، وَ«المَجْرُوحِينَ» لِابْنِ جِبَانَ (ج ٢ ص ١١)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٢
 ص ٢٩٣).

(٢) وَانظُرْ: «المَرَّاسِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ٢٤٥)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَّائِيِّ (ص ٢٩٧)، وَ«تُحْفَةَ
 التَّحْصِيلِ» لِابْنِ الْعِرَاقِيِّ (ص ٣٤٢).

جُزءٌ فِيهِ؛ ضَعْفُ حَدِيثٍ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ...»

١١٢

حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُسْنَدًا، تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ لَهِيْعَةَ،
وَالْمَحْفُوظُ: عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ يَحْيَى، مُرْسَلًا. اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى نَكَارَةِ لَفْظِ الْحَدِيثِ

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ فِي الْحَدِيثِ لَفْظٌ مُنْكَرٌ، وَهُوَ: «مَا أَرَادَ هُوَ لَاءٍ»؛ لِأَنَّ فِيهِ نَفِيًّا لِعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، بِمَا أَرَادَ الْخَالِقُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْلَمُ مَاذَا يُرِيدُ الْخَلْقَ فِي عَرَفَةٍ، وَفِي غَيْرِهِ؛ فَاللَّهُ يَعْلَمُ بِكُلِّ شَيْءٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

قَالَ تَعَالَى: {وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٩].

وَقَالَ تَعَالَى: {وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٣١].

وَقَالَ تَعَالَى: {وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٨٢].

وَقَالَ تَعَالَى: {وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [النساء: ١٧٦].

وَقَالَ تَعَالَى: {وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [المائدة: ٩٧].

وَقَالَ تَعَالَى: {وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [الأنعام: ١٠١].

وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [الأنفال: ٧٥].

وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [التوبة: ١١٥].

وَقَالَ تَعَالَى: {وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [النور: ٣٥].

وَقَالَ تَعَالَى: {وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [النور: ٦٤].

وَقَالَ تَعَالَى: {إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} [العنكبوت: ٦٢].

وغيرها من الآيات الدالة على ذلك، فافهم هذا ترشد.

قُلْتُ: وَفِي الْأَلْفَاظِ كَذَلِكَ اضْطِرَابٌ:

وَمَرَّةً: «يَدْنُو».

وَمَرَّةً: «يَهْبِطُ».

وَمَرَّةً: «يَنْزِلُ».

وَمَرَّةً: «يُعْتِقُ».

وَمَرَّةً: «يُغْفِرُ».

وَمَرَّةً: «يَوْمَ عَرَفَةَ».

وَمَرَّةً: «عَشِيَّةَ عَرَفَةَ».



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْخَاتِمَةُ

اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي الْمَسْأَلَةِ لَا تَتَقَوَّى، وَلَا تُحَسِّنُ بَعْضُهَا الْبَعْضَ؛ بَلْ تَزِيدُ الْحَدِيثَ نَكَارَةً؛ لِأَنَّهَا مِنْ رِوَايَةِ الضُّعَفَاءِ وَالْمَتْرُوكِينَ، وَالْمَجْهُولِينَ، وَفِيهَا مَا فِيهَا مِنْ انْقِطَاعٍ فِي السَّنَدِ، وَإِرْسَالٍ وَإِعْضَالٍ.

* فَلَا يُعْتَرِّ بِكَثْرَةِ الشَّوَاهِدِ وَالْمُتَابَعَاتِ لِلْحَدِيثِ، فَلَيْسَتْ الْعِبْرَةُ بِكَثْرَةِ الطُّرُقِ، فَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ لَا تَزِيدُهُ الطُّرُقُ إِلَّا نَكَارَةً.^(١)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي رحمته الله: (وَكَمْ مِنْ حَدِيثٍ كَثُرَتْ طُرُقُهُ، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، بَلْ قَدْ لَا يَزِيدُ الْحَدِيثَ كَثْرَةَ الطُّرُقِ إِلَّا ضَعْفًا!).^(٢) اهـ

(١) انظر: «القولُ المُسدَّدُ في الذَّبِّ عن مُسندِ أحمد» لابنِ حجرٍ (ص ٣٨)، و«النُّكْت على كتابِ ابنِ الصَّلَاح» له (ج ١ ص ٤١٥)، و«هدْي السَّارِي» له أيضًا (ج ١ ص ١٠٤)، و«مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لابنِ الصَّلَاح (ص ١٠٤)، و«الصَّارِمُ الْمَنَكِيُّ» لابنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص ٢٤٣)، و«تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» لِلزَّيْلَعِيِّ (ج ١ ص ٥٩ و ٦٠)، و«فَتْحُ الْمُعَيْبِ» لِلسَّخَاوِيِّ (ج ١ ص ٥١-٧٣)، و«الْعَايَةُ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لَهُ (ج ١ ص ١٥٠)، و«تَدْرِيْبُ الرَّاويِ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج ١ ص ١٦٤)، و«الْيُوقِيْتِ وَالذَّرَرِ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجْرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج ١ ص ٤٠٤)، و«آفَةُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْجُوزِيِّ (ص ٦٢٩).

(٢) انظر: «تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» لِلزَّيْلَعِيِّ (ج ١ ص ٥٩ و ٦٠).

وَقَالَ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الأَلْبَانِيُّ رحمته فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٥ ص ٣٩٨)؛ عَنِ حَدِيثٍ آخَرَ: (وَبِالْجُمْلَةِ، فَهَذِهِ الْمُتَابَعَاتُ كُلُّهَا وَاهِيَةٌ جِدًّا، فَلَا يَزِدَادُ الْحَدِيثُ بِهَا إِلَّا وَهْنًا!). اهـ

* وَمِنْ شُرُوطِ تَقْوِيَةِ الإِسْنَادِ الضَّعِيفِ فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمُتَابَعَاتِ^(١):

(١) أَنْ لَا يَكُونَ شَدِيدَ الضَّعْفِ.

(٢) أَنْ لَا يَكُونَ فِي الإِسْنَادِ عِلَلٌ كَثِيرَةٌ.

(٣) أَنْ يَكُونَ السَّنَدُ مَحْفُوظًا.^(٢)

(٤) أَنْ لَا يَكُونَ السَّنَدُ الْمُرَادُ الإِسْتِشْهَادُ بِهِ رَاجِعًا إِلَى السَّنَدِ الأَوَّلِ.^(٣)

(٥) أَنْ لَا يَكُونَ الْحَدِيثُ مُخَالَفًا لِأُصُولِ الدِّينِ.

وَقَالَ العَلَّامَةُ ابْنُ الهَمَامِ رحمته فِي «التَّحْرِيرِ» (ص ٣١٨): (حَدِيثُ الضَّعِيفِ

بِالْفِسْقِ لَا يَرْتَقِي بِتَعَدُّدِ الطَّرِيقِ إِلَى الْحُجَّةِ!). اهـ

(١) وَانظُرْ: «عُلُومُ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص ١٠٤)، وَ«العِلَلُ الصَّغِيرُ» لِلتَّرْمِذِيِّ (ص ٦٦ و ٦٧ و ٦٨)، وَ«شَرْحُ أَلْفِيَةِ العِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلعَيْنِيِّ (ص ١٢٣ و ١٢٤)، وَ«اِخْتِصَارَ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص ١١٥ و ١١٦ و ١٦٧ و ١٦٧)، وَ«شَرْحُ التَّقْرِيبِ وَالتَّيْسِيرِ» لِلسَّخَاوِيِّ (ص ١٤٢ و ١٤٤)، وَ«المَنْهَلُ الرَّوِّيُّ فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ» لِلْكِنَانِيِّ (ص ٢٣٣ و ٢٣٤).

(٢) فَيُخْرَجُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّأَكُّدِ مِنْ سَلَامَةِ السَّنَدِ مِنَ الخَطَأِ وَالوَهْمِ.

(٣) كَأَنْ يَكُونَ مُضْطَرِبًا، أَوْ يَكُونَ مُصَحَّفًا فَيَظُنُّ المُتَعَالِمُ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ أَنَّهَا مُتَابَعَةٌ أَوْ شَاهِدٌ، وَالتَّصْحِيفُ أَمْرٌ دَقِيقٌ فِي كَشْفِ الأَخْطَاءِ الَّتِي يَقَعُ فِيهَا الرُّوَاةُ، وَقَدْ يَكُونُ فِي السَّنَدِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي المَتْنِ.

وَانظُرْ: «المَنْهَلُ الرَّوِّيُّ فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ» لِلْكِنَانِيِّ (ص ٢٢٢ و ٢٢٣).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رحمته؛ كَمَا فِي «الْمَسَائِلِ» لِأَبِي دَاوُدَ (ص ٣٧٦): (يَطْلُبُونَ حَدِيثًا مِنْ ثَلَاثِينَ وَجْهًا أَحَادِيثَ ضَعِيفَةً)، وَجَعَلَ يُنْكِرُ طَلَبَ الطَّرْقِ نَحْوَ هَذَا، قَالَ: شَيْءٌ لَا يَنْتَفِعُونَ بِهِ أَوْ نَحْوَ هَذَا الْكَلَامِ.

وَعَلَّقَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «شَرْحِ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ» (ج ٢ ص ٦٤٧)؛ عَلَى قَوْلِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ: (إِنَّمَا كَرِهَ أَحْمَدُ تَطَلُّبَ الطَّرْقِ الْغَرِيبَةِ الشَّاذَّةِ الْمُنْكَرَةِ، وَأَمَّا الطَّرْقُ الصَّحِيحَةُ الْمَحْفُوظَةُ فَإِنَّهُ كَانَ يُحْتَجُّ عَلَى طَلَبِهَا). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو دَاوُدَ رحمته فِي «رِسَالَتِهِ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ» (ص ٢٩): (لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثٍ غَرِيبٍ وَلَوْ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ مَالِكٍ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَالثَّقَاتِ مِنْ أَيْمَةِ الْعِلْمِ وَلَوْ احْتَجَّ رَجُلٌ بِحَدِيثٍ غَرِيبٍ وَجَدَتْ مَنْ يَطْعَنُ فِيهِ وَلَا يُحْتَجُّ بِالْحَدِيثِ الَّذِي قَدْ احْتَجَّ بِهِ إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ غَرِيبًا شَاذًا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الصَّلَاحِ رحمته فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ١٠٤): (لَيْسَ كُلُّ ضَعْفٍ فِي الْحَدِيثِ يَزُولُ بِمَجِيئِهِ مِنْ وَجْهِهِ، بَلْ ذَلِكَ يَتَفَاوَتُ:

* فَمِنْهُ ضَعْفٌ يَزِيلُهُ ذَلِكَ بِأَنْ يَكُونَ ضَعْفُهُ نَاشِئًا مِنْ ضَعْفِ حِفْظِ رَاوِيهِ، مَعَ كَوْنِهِ مِنْ أَهْلِ الصُّدُقِ وَالِدَيَانَةِ. فَإِذَا رَأَيْنَا مَا رَوَاهُ قَدْ جَاءَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَرَفْنَا أَنَّهُ مِمَّا قَدْ حَفِظَهُ، وَلَمْ يَحْتَلَّ فِيهِ ضَبْطُهُ لَهُ. وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ ضَعْفُهُ مِنْ حَيْثُ الْإِرْسَالُ زَالَ بِنَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا فِي الْمُرْسَلِ الَّذِي يُرْسَلُهُ إِمَامٌ حَافِظٌ، إِذْ فِيهِ ضَعْفٌ قَلِيلٌ، يَزُولُ بِرِوَايَتِهِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ.

* وَمِنْ ذَلِكَ ضَعْفٌ لَا يَزُولُ بِنَحْوِ ذَلِكَ، لِقُوَّةِ الضَّعْفِ وَتَقَاعُدِ هَذَا الْجَابِرِ عَنْ جَبْرِهِ وَمَقَاوِمَتِهِ. وَذَلِكَ كَالضَّعْفِ الَّذِي يَنْشَأُ مِنْ كَوْنِ الرَّاويِ مُتَّهَمًا بِالْكَذِبِ، أَوْ كَوْنِ الْحَدِيثِ شَاذًّا. اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي رحمته فِي «الصَّارِمِ الْمُنْكَيِّ» (ص ٢٤٣):
(وَالْحَاصِلُ: أَنَّ مَا سَلَكَهُ الْمُعْتَرِضُ مِنْ جَمِيعِ الطَّرِيقِ فِي هَذَا الشَّانِ، وَتَصْحِيحِ بَعْضِهَا، وَاعْتِمَادِهِ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ بَعْضُهَا شَاهِدًا لِبَعْضٍ، وَمُتَابِعًا لَهُ، هُوَ مِمَّا تَبَيَّنَ خَطُؤُهُ فِيهِ!). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته فِي «تَمَامِ الْمِنَّةِ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى فِقْهِ السُّنَّةِ» (ص ٣١): (وَعَلَى هَذَا فَلَا بُدَّ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يُقَوِّيَ الْحَدِيثَ بِكَثْرَةِ طُرُقِهِ أَنْ يَقِفَ عَلَى رِجَالِ كُلِّ طَرِيقٍ مِنْهَا حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُ مَبْلَغُ الضَّعْفِ فِيهَا، وَمِنْ الْمَوْسِفِ أَنَّ الْقَلِيلَ جِدًّا مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ، وَلَا سِيَّمَا الْمُتَأَخِّرِينَ مِنْهُمْ؛ فَإِنَّهُمْ يَذْهَبُونَ إِلَى تَقْوِيَةِ الْحَدِيثِ لِمَجَرَّدِ نَقْلِهِمْ عَنْ غَيْرِهِمْ أَنَّ لَهُ طُرُقًا دُونَ أَنْ يَقْفُوا عَلَيْهَا، وَيَعْرِفُوا مَا هِيَ ضَعْفُهَا، وَالْأَمثلةُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرَةٌ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته فِي «صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ» (ص ٦٦): (وَمِنْ الْمُقَرَّرِ فِي عِلْمِ الْمُصْطَلَحِ أَنَّ الشَّاذَّ مُنْكَرٌ مُرْدُودٌ؛ لِأَنَّهُ خَطَأٌ، وَالْخَطَأُ لَا يَتَّقَوَّى بِهِ). اهـ
قُلْتُ: فَلَا يَصِحُّ تَقْوِيَةُ الْحَدِيثِ بِالْمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ شَدِيدَةِ الضَّعْفِ، وَلَا بِالشَّوَادِ وَالْمَنَاكِيرِ، وَلَا بِغَيْرِ مَحْفُوظٍ وَلَا بِالْمَعْلِّ، وَلَا بِالْمُضْطَرِّبِ، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرَشُّدًا.

* وَهَذَا مِمَّا غَفَلَ عَنْهُ الْمُقَلِّدَةُ وَالْمُتَعَالِمَةُ الَّذِينَ يَدَّعُونَ عِلْمَ الْحَدِيثِ^(١)، وَهُمْ لَا يُحْسِنُونَ صُنْعًا.

قَالَ الْحَافِظُ الْأَخْطِيبُ رحمته فِي «الْكَفَايَةِ» (ص ١٤١): (وَأَكْثَرُ طَالِبِي الْحَدِيثِ فِي هَذَا الزَّمَانِ^(٢) يَغْلِبُ عَلَى إِرَادَتِهِمْ كُتُبُ الْغَرِيبِ دُونَ الْمَشْهُورِ! وَسَمَاعُ الْمُنْكَرِ دُونَ الْمَعْرُوفِ! وَالِاسْتِغَالُ بِمَا وَقَعَ فِيهِ السَّهْوُ وَالْخَطَأُ مِنْ رِوَايَاتِ الْمَجْرُوحِينَ وَالضُّعْفَاءِ! حَتَّى لَقَدْ صَارَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَكْثَرِهِمْ مُجْتَنَبًا، وَالثَّابِتُ مَصْدُوفًا عَنْهُ مُطَرَّحًا، وَذَلِكَ كُلُّهُ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِأَحْوَالِ الرِّوَاةِ وَمَحَلِّهِمْ، وَنُقْصَانِ عِلْمِهِمْ بِالتَّمْيِيزِ، وَزُهْدِهِمْ فِي تَعَلُّمِهِ، وَهَذَا خِلَافُ مَا كَانَ عَلَيْهِ الْأَيْمَةُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَالْأَعْلَامِ مِنَ أَسْلَافِنَا الْمَاضِينَ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رحمته فِي «صَحِيحِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ١ ص ١٦)؛ عَنِ الْمُتَعَالِمِينَ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ: (إِنَّهُمْ جَهْلَةٌ، فَلَا عِلْمَ لَهُمْ بِالْحَدِيثِ فِي مُتُونِهِ، وَأُصُولِهِ). اهـ



(١) وَهُمْ فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ عِنْدَهُمْ إِلَّا حَفْظُ مُصْطَلَحَاتِ الْحَدِيثِ، وَأَكْبَرُ مَا عِنْدَهُمْ عَزْوُ الْحَدِيثِ، وَلَنْ يُفْلِحُوا كَذَلِكَ فِي عَزْوِ الْأَحَادِيثِ إِلَى مَصَادِرِهَا الْأَصْلِيَّةِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالْأَثَرِ.

(٢) رَحِمَ اللَّهُ الْخَطِيبَ؛ كَيْفَ لَوْ أَدْرَكَ زَمَانَنَا!

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
(١)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: (مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ؟).....	٥
(٢)	تَخْرِيجُ مَا وَرَدَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا</small> فِي نَزْوَلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ.....	٦٠
(٣)	تَخْرِيجُ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْمُبَاهَاةِ يَوْمِ عَرَفَةَ.....	٦٧
(٤)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ دَعَا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، لِأُمَّتِهِ بِالْمَغْفِرَةِ، وَالرَّحْمَةِ فَأَكْثَرَ الدُّعَاءَ...».....	٨٨
(٥)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ فَقَالَ رَجُلٌ: الْأَهْلُ مُعَرَّفٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةٌ؟ فَقَالَ: بَلَى لِلنَّاسِ عَامَّةً».....	١٠٤
(٦)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ: «مَا مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ الْعَمَلُ أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا مِثْلَهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «لَا إِلَّا غَفِيرًا عَفَّرَ لِي التُّرَابَ، فَإِذَا كَانَتْ عَشِيَّةُ عَرَفَةَ هَبَطَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَيَقُولُ: انظُرُوا إِلَيَّ عِبَادِي أَتُونِي شُعْنًا غُبْرًا ضَاجِّينَ».....	١٠٨
(٧)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى نَكَارَةِ لَفْظِ الْحَدِيثِ.....	١١٣

